

مَعِيدُ النَّعْمٍ وَمَبِيلُ النَّقْرٍ


لِلشِّيخِ الْإِيَامِ قاضِي الْقُضَا

تَاجُ الْدِّينِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْبَكْرِ الْمَوْفِي


مَقْدُودٌ وَمُبَطِّدٌ وَعَلَى مَدِ


أَبُوزِيدٍ شَبَابِيٍّ

مُحَمَّدُ أَبُو الْعَيْنَ



الناشر مكتبة الحنابي بالناصرة





مِعَادُ النَّحْرِ وَمِنْيَالِ التَّقْرِيرِ

للسُّيْفِيِّ الْإِمَامِ قاضِيِّ الْقَضَاءِ نَاجِ الدِّينِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّبِيلِ الْمَسْوِيِّ ٧٧١ هـ

الطبعة العامة لـ مكتبة الاسكندرية
رقم التصنيف : 297. 56
نوع : سب - م
رقم التسجيل : 100130

مقدمة وضيطة وعلوم غالباً

محمد على النجار
أبو زيد شبلني

محمد أبو العيون



1921-1922

group re-organization of the Abenaki Library (1964)

الناشر مكتبة الخانجي بالقاهرة

الطبعة الثانية

١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

نَحْمَدُكَ اللَّهُمَّ، وَنَصْلِي وَنَسْلِمُ عَلَى نَبِيِّكَ مُحَمَّدَ الْمَبْعُوثَ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ،
وَهَادِيًّا لِلْمُسْتَرْشِدِينَ، وَعَلَى آلِهِ وَحَبْبِهِ الْهَدَاةِ الْمُهَدِّيِّينَ.

وَبَعْدٌ؛ فَإِنَّا نَقْدَمُ لِلنَّاسِ كِتَابًا «مَعِيدُ النَّعْمَ»، وَمَبِيدُ النَّقْمَ، لِأَبِي نَصْرِ
تَاجِ الدِّينِ السَّبِيْكِيِّ، فِي مَعْرِضٍ جَدِيدٍ، وَثُوبٍ قَشِيدٍ، بَعْدَ أَنْ بَذَلْنَا فِي تَصْحِيحِهِ
وَضَبْطِهِ، وَتَحْقِيقِ مُقْتَنِهِ، مَا يَحْسَهُ الْقَارِئُ، وَنَرْجُو الْمُشْوَّبَةَ مِنَ اللَّهِ عَلَيْهِ.
وَقَدْ كَانَتْ طَبْعَانَةُ السَّالِفَةِ مَسْحُونَةً بِشَتَّى أَنْوَاعِ التَّحْرِيفِ وَالتَّصْحِيفِ،
وَضَرُوبِ الإِحَالَةِ وَالْتَّغْيِيرِ!

وَلَقَدْ عَنَّتْ فَكْرَةُ الْعَمَلِ فِي هَذَا الْكِتَابِ مِنْ قِرَابَةِ أَرْبَعِ سَنَوَاتٍ
لِلْأَسْتَاذِ الْجَلِيلِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ يُوسُفِ مُوسَى رَئِيسِ «جَمَاعَةِ الْأَزْهَرِ» لِلْمُنْشَرِ
وَالْمُأْلِفِ، عَلَى أُثْرِ قِرَامَةِ الْكِتَابِ وَتَبَيْنَ خَطْرَهُ وَجَلَالَهُ. فَأَخْذَ فِي
الْإِعْدَادِ لَهُ وَابْتَدَأَ الْعَمَلَ فِيهِ مَعَ أَهْدَنَا، وَلَكِنْ عَرَضَ أَنْ سَافَرَ فِي رَحْلَةٍ
عَلْمِيَّةٍ إِلَى فَرْنَسَةَ — رَدَّهُ اللَّهُ مِنْهَا إِلَى الْوَطَنِ الْعَزِيزِ سَالِمًا — فَقَمَنَا بِهَذَا الْعَمَلِ،
وَيَعْلَمُ اللَّهُ مَا كَلَّفَنَا مِنْ جَهْدٍ وَنَصَبَ.

وَإِنَّا لَنَرْجُو أَنْ يَلَاقِي هَذَا الْكِتَابُ مِنَ النَّفَاقِ وَالْإِقْبَالِ عَلَيْهِ وَالْإِتْفَاعِ بِهِ
مَا هُوَ أَهْلُهُ؛ فَإِنَّهُ مِنْ خَيْرِ الْأَسْفَارِ، وَأَجْلَ الْآثارِ الَّتِي أَخْرَجَتْ لِلنَّاسِ.



مقدمة

التعریف بالمؤلف - آثاره - معید النعم

(١) المؤلف: التاج السبكي

ولد التاج السبكي عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي بالقاهرة ، في سنة ٧٢٧ هـ . ويرى بعض من ترجم له أن ولادته كانت سنة ٧٢٨ ، ويرى آخرون أنه ولد سنة ٧٢٩ .

ونشأ عبد الوهاب في بيت عريق في العلم والتقو والرياسة ؛ فأباوه قاضي القضاة تق الدين السبكي ، وبمحسبك هذا تنبئها على نباهة بيته وشرف منصبه ؛ وإنما في هذا المقام ننوه بكتاب « البيت السبكي » الذي وضعه الاستاذ الجليل والباحث الكبير محمد الصادق حسين بك ، فلقد وفى البحث حقه ، وأظهر من اللوذعية والنقد ما هو به قرين .

وجهه أبوه توجيهًا عليه صادقا ، ونشأ على الحمد والدرس . فتلقى العلم عن أبيه وعن غيره من علماء مصر كأبي حيّان التحوي الكبير . حتى إذا أُسند إلى أبيه قضاء الشام في سنة ٧٣٩ رحل عبد الوهاب معه ، واستقر في دمشق ، واتخذها وطنه ، وأخذ عن شيوخها ومحذثتها ؛ كالذهبي والمزي ، وتقفه شافعياً بابن النقيب^(١) ، وقد أجازه هذا بالفتيا وهو لم يبلغ العشرين من سنه . وقد ولى توقيع الدَّسْتِ عن نائب الشام أمير على الماردين ، وهي وظيفة جليلة ، كان صاحبها يكتب على القصاص في دار العدل بجوار كاتب السر .

(١) هو محمد بن أبي بكر ، مدرس الشامية البارية بدمشق ، وصاحب النوى . توفي سنة ٧٤٥ هـ .

وتولى بعد هذا نيابة الحكم عن أبيه قاضي القضاة ، فجمع له بين الوظيفتين ؟
وفي ذلك يقول أبوه يعظه ويوصيه :

أمْوَّعَ الدَّسْتُرَ الشَّرِيفَ ، وَنَائِبَ الْحَكَمِ الْعَزِيزَ ، وَمَفْتَىَ الْإِسْلَامِ
خَفَّ مِنْ إِلَهَكَ أَنْ يَرَاكَ وَقَدْ نَهَاكَ ، وَمَا انتَهَتِ وَمَلَتِ لِلآثَامِ
وَوَلَى مَعَ هَذَا بَعْضِ وَظَاهِفِ التَّدْرِيسِ فِي مَدَارِسِ دَمْشَقٍ . حَتَّى إِذَا كَانَتِ
سَنَةُ ٧٥٦ هـ أَحَسَّ وَالْهَدِّ ضَعْفَهُ ، وَعَلَيْهِ الْكَبْرَةُ وَغَشِيشَتُهُ الشَّيْخُوْخَةُ ؛ فَنَزَلَ
لِلْعَبْدِ الْوَهَابِ عَنْ قَضَاءِ الشَّامِ ، وَاتَّقَلَ هُوَ إِلَى مَصْرَ حَيْثُ وَافَتْهُ مَنِيَّتُهُ فِي
عَامِهِ هَذَا .

وَظَلَّ التَّاجُ فِي مَنْصَبِ قَضَاءِ الشَّامِ وَوَظَائِفِ أُخْرَى جَلِيلَةٍ ؛ حَتَّى
أُصْبِيَ بِالطَّاعُونِ فِي سَنَةِ ٧٧١ هـ وَهُوَ فِي مَنْزِلِهِ بِالدَّهْشَةِ بِظَاهِرِ دَمْشَقٍ . وَدُفِنَ
فِي سَفْحِ قَاسِيُونَ^(١) فِي مَقْبَرَةِ السَّبِيْكَيَّةِ .

وَقَدْ جَرَتْ عَلَيْهِ فِي أَنْتَهَى تَوْلِيهِ الْقَضَايَا فِي دَمْشَقٍ مِّنْ حَنْ عَزْلُ فِيهَا ، وَلَكِنْهُ
خَرَجَ مِنْهَا سَلِيمًا لَمْ تَنْلَ مِنْهُ ، وَلَمْ تَعْضُّ مِنْ شَأْنِهِ ؛ وَأَغْلَبُ الظَّنِّ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ
مِنْ حُوكَ الدَّسَائِسِ وَنَسْجَ أَيْدِي الْحَسَادِ وَالشَّائِئِينِ . وَكَانَ لِبَيْتِ السَّبِيْكَيِّ نَظَرَاءَ
يَنْفَسُونَ عَلَيْهِ مَا بَلَغَهُ مِنْ مَجْدِ وَسَنَاءِ وَرَفْعَةِ شَأْنٍ ، وَكَانَ مِنْ هُؤُلَاءِ ابْنِ
فَضْلِ اللَّهِ الْعَمْرِيِّ صَاحِبِ « مَسَالِكَ الْأَبْصَارِ » وَغَيْرِهِ مِنْ أَحْصَابِ الرَّأْيِ فِي دُولَةِ
الْمَهَالِيكِ . وَكَانَ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَطْمَحُ إِلَى مَنْصَبِ قَضَاءِ الْقَضَايَا ، وَيَحْسُدُ التَّاجَ
عَلَيْهِ ، وَيَبْغِي لَهُ الْغَوَائِلُ لَعْلَ أَنْ يَخْلُفَهُ ، وَيَنْعَمُ بِخَيْرِهِ . وَقَدْ كَانَ الْمَنَاصِبُ
تُنَالُ بِالسُّعْيِ وَبِذَلِ الْمَالِ ؛ يَذْكُرُ ابْنُ الْوَرْدَى فِي تَارِيْخِهِ^(٢) فِي حَوَادِثِ سَنَةِ ٧٤٠ هـ
أَنَّ بِرْهَانَ الدِّينَ الرَّسْعَى بَذَلَ لِطَرْغَائِيَّ نَائِبَ حَلْبَ مَالًا ، حَتَّى جَعَلَهُ قَاضِيَ
قَضَاءِ الشَّافِعِيَّةِ فِيهَا ، وَلَذِلِكَ لَمْ يَصَادِفْ رَاحَةً فِي وَلَايَتِهِ . قَالَ ابْنُ الْوَرْدَى :
وَيَعْجِنِي قَوْلُ الْقَاتِلِ :

(١) بالسين المهملة والباء تمحى تقطنان مضمرة . . الجبل المشرف على مدينة دمشق
وفي سفحه مقبرة أهل الصلاح . . معجم البلدان لياقوت ج ٧ ص ١٢ .

(٢) ج ٢ ص ٣٢٨ .

فَلَانْ لَا تَحْزِنْ إِذَا نُكْبَتْ ، وَاعْرُفْ مَا السَّبَبْ
فَإِنْ تَوَلَّ حَاكِمْ بِفَضْلَةِ إِلَّا ذَهَبْ

وَنَرِى أَنْ مِنْ أَسْبَابْ مَخْنَةِ التَّاجِ السَّبَكِيِّ عَدَاوَةُ الْبَيْتِ السَّبَكِيِّ لِابْنِ تَيْمِيَّةَ ،
وَلِابْنِ تَيْمِيَّةَ أَنْصَارٌ وَأَتَبَاعٌ كَثِيرُونَ فِي الشَّامِ . فَلَا بَدَّ أَنْهُمْ أَزْمَعُوا عَلَى
الْكِيدَ لَهُ ، وَأَجْمَعُوا أَمْرَهُمْ عَلَى التَّدْبِيرِ عَلَيْهِ . وَسِيرَى الْقَارِئُ أَنَّ الَّذِي قَضَى
بِسِيْجِهِ فِي قَلْعَةِ دَهْشَقِ ابْنِ قَاضِيِّ الْجَبَلِ قَاضِيَّ قَضَايَا الْحَنَابَلَةِ ، وَكَانَ مِنْ تَلَامِذَةِ
ابْنِ تَيْمِيَّةَ وَالْمُتَعَصِّبِينَ لَهُ .

وَيَقُولُ صَاحِبُ الدَّرْرِ الْكَامِنَةِ^(١) : « وَحَصَلَ لَهُ بِسَبِّبِ الْقَضَاءِ مَخْنَةً شَدِيدَةً
مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ ، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ فِي غَایَةِ الثَّبَاتِ . وَمَا عَادَ إِلَى مَنْصَبِهِ صَفْحٌ عَنْ كُلِّ
مِنْ أَسْنَاءِ إِلَيْهِ » . وَيَتَبَيَّنُ مِنْ هَذَا أَنَّ الْإِتَّهَامَ كَانَ مِبْعَثَهُ الْعَدَاوَةُ مِنْ أَنَاسٍ بَيْنَهُ
وَبَيْنَهُمْ شَهِنَاءُ وَشَنَآنٌ ، وَأَنَّهُ كَانَ حَلِيبًا وَاسِعَ الصَّدْرِ ، عَزُوفًا عَنِ الْإِنْتَقَامِ .
وَكَانَتْ إِحْدَى مَخْنَتَهُ سَنَةَ ٧٦٣ هـ وَفِي هَذِهِ الْمَرَّةِ وَلِيَ أَخْوَهُ الْبَهَاءُ السَّبَكِيُّ
قَضايَا الْقَضَاءِ مَكَانَةً ، وَوَلِيَ هُوَ وَظَائِفَ أَخِيهِ فِي مَصْرَ ، وَمَكَثَ الْبَهَاءُ فِي هَذَا
الْمَنْصَبِ ثَمَانِيَّةُ أَشْهُرٍ .

وَكَانَتْ مَخْنَتَهُ الْآخِيَّةُ سَنَةَ ٧٦٩ هـ وَيَقُولُ صَاحِبُ الدَّرْرِ الْكَامِنَةِ : « وَكَانَ
مِنْ أَقْوَى الْأَسْبَابِ فِي عَزْلِهِ الْمَرَّةِ الْآخِيَّةِ أَنَّ السُّلْطَانَ لَمْ يَرْسِمْ بِأَنْخَذَ زَكَوَاتَ
الْتِجَارِ فِي جَمَادِيِّ الْأَوَّلِ سَنَةَ ٧٦٩ هـ وَجَدَ عِنْدَ الْأَوْصِيَاءِ جَمْلَةً مُسْتَكْثِرَةً ، لِكُلِّهَا
صَرَفَتْ بِوَصْوَلَاتٍ لَيْسَ فِيهَا تَعِينَ اسْمَ القَاضِيِّ . فَأَرِيدُ مِنْ مَاظِرِ الْأَيْتَامِ أَنْ
يَعْرَفَ أَنَّهَا وَصَلَتْ لِلْقَاضِيِّ ، فَامْتَنَعَ : فَآلَ الْأَمْرُ إِلَى عَزْلِ الْقَاضِيِّ » . وَتَرَى مِنْ
هَذَا أَنَّهُ وَجَدَ أُورَاقَ فِيهَا أَخْذَ أَمْوَالَ مِنَ الْتِجَارِ بِرِسْمِ الزَّكَاةِ ، وَلَمْ يَبْيَنْ
مَصَارِفُهَا ، فَاتَّهَمَ بِهَا الْقَاضِيِّ ، وَلَمْ يَكُنْ هَنَاكَ حِجَةٌ عَلَى وَصْوَلِ الْمَالِ إِلَى الْقَاضِيِّ ،
فَتَحْيلُوا عَلَى عَزْلِهِ بِهَذَا . وَلَيْسَ هَذَا هُوَ السَّبَبُ الْحَقِيقِ لِهَذِهِ الْمَخْنَةِ ، إِنَّمَا هُوَ أَنْ

(١) ج ٢ ص ٤٢٦ .

أمير على الماردبي الذي كان نائب الشام ، وعمل معه التاج بوعده للدست ، ونائباً للحكم ، وقاضي القضاة كان منحرفاً عنه ، ولا بد أن يكون ذلك لوشایات بلغت عنه ، أو لأن التاج خالفه في بعض هواه ، ونقم عليه بعض مالايرضاه . وترى في تاريخ الماردبي أنه كان رجلاً محباً للعلماء ، سالكاً الجادة ، مخالف لسنن الشرع ، ولكنه — على كل حال — حاكم يسوه أن يخالف في بعض أمره ، وكان التاج في قضائه صارماً لا يلين في الحق ولا يرهبه سلطان .

وهذا الأمير ول في سنة ٧٦٩ نيابة مصر بعد نياية الشام ، فاتسع سلطانه ، وقويت كلمته ، وكان أول شيء تكلم فيه واهتم له عزل تاج الدين من قضاء الشام ؛ وولى مكانه الشيخ سراج الدين البلقيني . وجهت الخصومة إلى تاج الدين وعقد له مجلس حكم ، حكم عليه فيه ابن قاضي الجبل^(١) بأن يحبس سنة . وقد أعيد تاج الدين إلى منصبه بعد أن مكث في السجن في قلعة دمشق ثمانين يوماً .

ويذكر الشعراني المتوفى سنة ٩٧٣ في حنة التاج : أن ذلك لاتهامه بالزنقة وما يتبعها . قال في « الأرجوحة المرضية »^(٢) ، عن أئمة الفقهاء والصوفية : « إن أهل زمانه رموه بالكفر وأستحلال شرب الخمر والرعن ، وأنه كان يلبس الغيار^(٣) ويشد الزنار^(٤) بالليل ، ويخلعهما بالنهار ، وتحزبوا عليه ، وأنوا به مقيداً مغلولاً إلى مصر ، وجاء معه خلاقٌ من الشام يشهدون عليه . ثم تداركه اللطف على يد الشيخ جمال الدين الإسنوى . ومن عجيب الأمر أن مثل هذه التهمة جرت على قاضي القضاة ابن بنت الأعز ، وقد حكها التاج

(١) هو أبو العباس أحمد بن الحسن الحنبلي ، يقول فيه صاحب الدرر : « ول القضاة سنة ٧٦٧ فلم يحمد في ولاته » توفي سنة ٧٧١ .

(٢) انظر كتاب جلاء المبين في محاكمة الأئمدين من ١٦ .

(٣) الغيار ما يلبسه الذي مخالف لون ثوبه ؛ كأن يضع على ثوبه الأسود مديلاً أحمر ، ومن ذلك ما يفعله بعض المسيحيين في مصر من ليس عمامة سوداء . والزنار — على زنة رمان — خط غليظ يشد في الوسط فوق الثياب .

في طبقاته . فيذكر «أن ابن السَّلَعُوس ووزير السلطان الأشرف كان يكره ابن بنت الأعز» ، فكاد له ، وجهز من شهد عليه زوراً بأمور عظام ، حتى وصل من بعضهم أن أحضر شاباً جيلاً اعترف على نفسه بين يدي السلطان بأن القاضى لاط به ؛ وأحضر من شهد عليه بأنه يحمل الزنار فى وسطه . فقال القاضى : أيها السلطان ؟ كل ما قالوه بما يمكن ؛ لكن حمل الزنار لا يعتمدك النصارى تعظيمها ، ولو أمكنكم تركه لنركوه ، فكيف أحمله إقال التاج ؟ «وكان القاضى بريئاً من ذلك بعيداً عنه من كل وجه ، رجالاً صالحاء لا يشك فيه . وآخر الأمر أنه نزل مashiماً من القلعة إلى الجبس ، وعزل وخيف عليه أن أن يجهز الوزير من يقتله^(٤) » وقد كان خطر بالبال أن رواية الشيخ الشعراوى هذه سرت إليه من قرامته في الطبقات ، فاستقرت في ذهنه التهمة ، واطول العهد بها توهماً للتاج السبكي ، وقد يعين على هذا الخاطر أن لم يقف على هذا في روايات المعاصرين للتاج ، وقد علمت أن الشعراوى تأخرت وفاته عن وفاة التاج بأكثر من قرن . على أن هذا أحدث وظن قد يكون الواقع خلافه ، وقد تكرر مثل هذا الاتهام والامتحان للقضاة ، وهو يدل على سير المتأمرين بهم على خطوة متقاربة ، وستة متتشابهة ، والله حسيبهم .

ويعجبنا أن نسوق في هذا الموطن ما قاله ابن حبيب في كتابه « درة الأسلام في تاريخ الأملالك » إذ يقدم التاج السبكي فيقول : «إمام كبير ، وحاكم خبير ، ورئيس فلك مأثره أثير ، وماجد نفر علومه في الآفاق مستطير . أغصان مكارمه باسقة ، وأنهار فضائله دافقة ، ولسان عبارته فصيح تبجح به راقته أرباب السياسة ، وافتخرت بمقارنته تاجه رموس الرياسة ، وانشرحت بأحكامه صدور المجالس ، وتأرجت بآفاسه أرجاء المذاابر والمدارس . سمع وقرأ وكتب ، وأخذ عهد والده قدوة أهل العلم والأدب .

وأفاد المشتغلين والطلاب ، وانتفع به كثير من الأولياء والأصحاب . درس بالعادلية والغزالية ، والأمية والناصرية ، ودار الحديث الأشرفيه ، والشامية البرازية . وبasher القضاء بدمشق أربع مرات ، ونال بخطابة الجامع الاموي أنواعاً من المسئات ، وله مصنفات جمة الفوائد ، منتظمة العقود والقلائد .

مطنة الناج وبعضاً من زياته :

بلغ الناج من المنزلة العلمية المكانتة العالية ، وقد وسم بالاجتهاد في الفقه ، وينقل السيوطي أن الناج كتب إلى نائب الشام أنه بلغ مرتبة الاجتهاد المطلق وهو مقبول فيما قال عن نفسه ، ولم يجرؤ أحد أن يرد عليه هذه الدعوى .
ويرى القاريء لكتاب «معيد النعم» في الناج منية جليلة : ذلك أنه شافع ضليع من أركان هذا المذهب ، والذائبين عنه ، والمتشددين في تأييده ، ومع هذا يعني على الفقهاء تعصيم مذاهبهم الفرعية ، ويدعوهم إلى ترك الشفاق فيها وأن يكونوا يداً واحدة في إنكار الجميع عليه من المذكرات ، وهو يدعو إلى الأخذ من المذاهب لما فيه المصلحة ، وذلك من سعة أفقه وسداد رأيه وصحة نظره : ففي صفحة ٧٤ ينكر على من تأخذه الحمية من الفقهاء والعصبية لمنتهبه ، بحيث يمنع من الصلة وراء من خالق مذهبه ؛ وتراء في صفحة ٢٣ حين يتسلّم على قطاع الطريق وذوى الفتى والثورات كالبدو الذين اعتادوا السلب والنهب يقول : « وإن رأى نائب السلطان تقليد بعض المذاهب في شدة تعزيرهم ، والبالغة في عقوبتهم على جرائمهم ، وطول مكثهم في السجن فله ذلك بشرط أن يكون الحامل له على ذلك المصلحة لا التشويق » ويريد بعض المذاهب مذهب الإمام مالك رضي الله عنه ، وانظر في حكم التعزير عنده ص ١٠٢ .

(ب) آثار الناج السبكي

ترك الناج السبكي "آثاراً نافعة ، وقد رزق السعادة في تأليفه ، فانتشرت وانتفع بها الناس ، وسنتكلم على بعضها :

١ — فمن آثاره جمع الجوامع في أصول الفقه ، وقد ختم بذبحة في أصول الدين . وهو كتاب حافل جمع فيه زهاء مائة كتاب في الأصول ، وخدمه العلماء بالشروح والحواشي ، وكان يدرس إلى عهد قريب، في الأزهر . فرغ منه مؤلفه في سنة ٧٦٠ هـ وهو قاضي القضاة بدمشق . وزرى في ختام نسخة جمع الجوامع المخطوط المحفوظة في دار الكتب المصرية تحت رقم ٦٠ (أصول الفقه) ما يأتى : « قال مصطفىه — أسيغ الله ظلاله — : فرغت من تصنيفه أخرىات ليلة حادى عشر ذى الحججة الحرام ، سنة ستين وسبعين ، ينزل بالدهشة من النيرب ، بظاهر دمشق ، حاتها الله ، ونقل صاحب البيت السبكي خاتمة بجمع الجوامع يقول فيها المؤلف : إنه فرغ منه ينزله بالدهشة من أرض المِرْزَة — وكتب المرة — ويعتمد الاستاذ هذه الخاتمة ، ولا يرضى بما قاله بُرُّ كلمان : إن بيته كان في النيرب — وكتب نيراب — ويقول الاستاذ : « ولا أدرى من أين جاء بركلمان بهذا ؟ » وقد علمت مأوى كلام بركلمان . وبعد فلا تنافي بين الخاتمتين ، فقد كان منزله بالدهشة ، وهي تارة تنسب إلى المِرْزَة ، وتارة إلى النيرب ، لمساندتها بكلتا الخطتين ، وقد وقع للمؤلف أن ذكر ختام كتابه في نسختين كتبهما أو كتبتا له ، والمنزل واحد ، فهو في الدهشة على كتاب النسختين .

٢ — تكلمة شرح منهاج القاضي البيضاوى في الأصول . وذلك أن والده التقى السبكي بدأ هذا الشرح وعمل منه قطعة صغيرة ، ثم أتمه الناج . ويبدو أن الناج عمل التكلمة في حياة والده ؛ فهو يقول في ص ١٤٣ ج ١ :

« وقد وضع والدى — أطلاع الله بقائه — في هذا الفصل أرجوزة حسنة » وقد طبع هذا الكتاب في مصر .

- ٣ — شرح مختصر ابن الحاجب ، في الأصول . وسماه : رفع الحاجب . عن مختصر ابن الحاجب . (لم يطبع)
- ٤ — الترشيح ، في اختيارات والده في الفقه . (» «)
- ٥ — التوسيع على التنبيه . (» «)
- ٦ — الأشباه والناظائر الفقهية . (» «)
- ٧ — طبقات الشافعية الصغرى . (» «)
- ٨ — طبقات الشافعية الوسطى . (» «)
- ٩ — طبقات الشافعية الكبرى . طبع في ستة مجلدات .

و سنذكر هنا كلمة في طبقات الشافعية . فقد عى التاج السبكي أن يؤلف قاليفاً بجمع الشافعيين ، وتاريخ حياتهم ، وأثارهم . وقد ساعده على ذلك ما وهب له من سعة الاطلاع والزكارة ، والتحقيق والإحاطة بشتى الفنون . ويبدو أن المؤلف بنى عمله على البسط والتوضّع ، وأن يذكر كل ما يعرف عن المترجم له ، وهذه خطة طبقات الكبرى . وعرض له في أثناء اشتغاله بالطبقات الكبرى أن يكتب بجانبها طبقات الوسطى ، والطبقات الصغرى ، ولا مرية أن لكل ضرب طلابه المستفدين منه ، فاشتغاله بالطبقات الكبرى سبق اشتغاله بالصغرى والوسطى . ونحن نعتمد في هذا الحكم على كلام المؤلف في الطبقات الوسطى ، والصغرى . يقول في الطبقات الوسطى ^(١) : « وبعد فقد ألقنا كتاباً فيه ، مبسوطاً حافلاً حاوياً لما يراد منه . وذلك لأننا نستوعب ترجمة الرجل على الوجه الملائم وإذا كان غالب عليه الفقه ، وقلت الرواية عنه أعملنا جهداً في تخريج حدثه . وربما ذكرنا في بعض النزاجم حادثة عظمى فشرحناها .

(١) انظر كشك، الأذنون في الكلام على طبقات الشافعية .

ولم يخل الكتاب مع ذلك عن حكايات وأشعار وملح ونواذر . وكان أعظم مقاصدنا فيه أن نذكر في ترجمة كل رجل ما بلغنا عنه : من مقالة غريبة ذهب إليها ، أو وجه ضعيف عزى إليه ، أو مسألة مستغربة ذكرها في كتاب ، أو ذكرت عنه ، ولا مرأة أن هذا وصف للطبقات الكبرى . وتراءه في خطبة الطبقات الصغرى يقول : « هذا اختصر لطيف في تاريخ الفقهاء الشافعيين ، أصحاب الإمام محمد بن إدريس الشافعى » ، رضى الله عنه ، جمعنا فيه ما أوردناه في كتابنا الكبير من الأسماء . واقتصرنا فيه على نبذة سيرة . أعنان الله على إكماله ، بمنتهى وكرمه وإفضاله » .

وهذا الرأى الذى رأيناه في تاريخ الطبقات للتاج لا يرضى صاحب « البيت السبكي » فيقول في الحديث عن الطبقات الكبرى : « وذهب بعضهم ، كما ذهب واضعو فهارس دار الكتب المصرية إلى أن المؤلف اختصرها في الطبقات الوسطى ، ثم اختصر هذه في الطبقات الصغرى ، وهذا وهم ؛ فالثابت أن الطبقات الوسطى ألفت قبل الكبرى ، لأننا نجد في جزء من الوسطى مخطوطاً : قال المؤلف رحمة الله عليه : فرغت منه في ليلة الثالث والعشرين من ذي القعدة سنة أربع وخمسين وسبعينة ، بدمشق المحروسة ، عمرها الله تعالى أه والطبقات الكبرى إنما فرغ من تأليفها سنة ٧٦٦ هـ كا جاء في ذيل كثير من الأجزاء ، وكما ترى في إحدى القطع الثلاث في صدر هذا البحث ، التي يقال : إنما يحيط تاج الدين ؛ وثبت أن الطبقات الوسطى ألفت وأبو المؤلف من الأخيان ؛ ففي الطبقات الكبرى أن علي بن عبد الكافي كتب بخطه على ترجمته في الطبقات الوسطى عبارة اختتمها بقوله : كتبه على السبكي في يوم السبت مستهل جمادى الآخرة سنة ثلاث وخمسين وسبعينة . لكن الطبقات الكبرى ألفت بعد والد المؤلف ، ففي غير موضع منها يذكر المؤلف والده ويترجم عليه ، فلا نزاع إذن في أن الوسطى ألفت قبل الكبرى ، وقد علمت أن الذي

يُؤخذ من كلام السبكي نفسه أنه ابتدأ بالطبقات الكبرى ، وكتب بجانبها الوسطى والصغرى ؛ ونقول هنا : إنه لم يتمّ الكبرى إلاّ بعد وفاة والده ، فهنّ ثم اختصها بترجمة والده ، وفي قراءة هذه الطبقات للمرة الأخيرة كان يترجم على والده حين يعرض له .

هذا ، وقد أسلفنا أن كتاب الطبقات الكبرى قد طبع ، ونقول الآن : إن في النسخة المطبوعة تحريراً كثيراً ، والكتاب يحتاج إلى جهد لإخراجه في صورته الصحيحة . ونسوق من أمثلة سقم إخراج هذا الكتاب الكلام على برهان الدين السنّجاري جد المؤلف من قبل الأمّ ويقول صاحب «البيت السبكي» في هذه الترجمة الواردة في الطبقات في ص ٥٥ ج ٥ «وعبارة الطبقات في ترجمة السنّجاري — على قصرها — مصحّفة على ما يظهر ، تصحيفاً لا يعين على معرفة شيء عن جده هذا ، سوى أن أمّ ناج الدين من بيت علم » وعما ورد في هذه الترجمة أن صاحبها كانت وفاته سنة ٦١٨ هـ على حين أن برهان الدين السنّجاري خلف بهاء الدين بن حيّن في وزارة مصر سنة ٦٧٧ هـ فكيف تكون وفاته في السنة السالفة !

وقد ظهر أنه الحق فيطبع بترجمة السنّجاري ترجمة أخرى أدخلت في الأولى ، ولا بد أنه حذف من الأولى سنة وفاة السنّجاري . والتراجمة الملحقة هي — كما في الطبقات الصغرى — ترجمة داود بن بشدار بن إبراهيم الجيلي أبي سليمان ، وهذه الترجمة ابتدأ بها حرف الدال ، وترجمة السنّجاري ختم حرف الخاء ؛ إذ هو الخضر بن حسن بن علي ، وداود هذا هو الذي كانت وفاته سنة ٦١٨ ، فأما السنّجاري فقد كانت وفاته — على ما في الطبقات الصغرى —

سنة ٦٨٦ هـ .

(ج) معيد النعم، ومبيد النقم

هذا الكتاب هو الذي استبدّ بإعجاب صاحب البيت السبكيّ، وحفره على أن يكتب عن الناج وعشيرته، وهو يذكر أن هذا الكتاب التفت إليه المستشرقون؛ فعرض له بركمان ووستنبلد، وتوفّر على الاهتمام به المستشرق السويديّ مهرمن. فلقد درس الكتاب، ووضع له مقدمة حافلة بحياة المؤلف والبيت السبكيّ، وتعليقات على الكتاب، وأخرج من ذلك مع الكتاب نسخة طبعت في ليدن.

وقد بني المؤلف كتابه على ذكر ما يحفظ على الإنسان في هذه الحياة النعمة التي أسدّها الله إليه، ويدفع عنه السوء والأساء. ومرد ذلك إلى أن يقوم كل امرئ بما يحب عليه، ويؤدي حق العمل الذي خصّص نفسه به، ويراعي مارسم الشرع في أمره. وقد استتبع ذلك أن يذكّر الأعمال في عصره والوظائف الديوانية وغيرها، ويفصل ما يطلب في كل عمل ووظيفة، ويدرك ما يقضى به القانون الشرعي حتى يفضي العمل إلى غايته الصحيحة، ويتكلّم مجتمع صالح في هذه الحياة.

وقد أideas وأعانه على هذا سعة فقهه، وخبرته بأحوال عصره، وشئون الدولة وطبقات الناس؛ فقد ولّ وظائف تجعله بسبب قوى من الحكام، وسواد الناس وعامة الشعب.

وقد ذكر طبقات الناس في عصره في أمثلة عددها اثنا عشر ومائة؛ وهذا على ما في معظم النسخ. وفي نسخة ليدن زيادة مثال، وهو السادس والخمسون في القراء الذين يقرءون القرآن بالألحان. بلغت الأمثلة ثلاثة عشر ومائة. وقد جرينا على هذا.

ونحب أن نخلو هنا في إيجاز بعض مزايا الكتاب:

١ - فقيه حث على التزام الأخلاق الحميدة العملية، والواجب في كل

وظيفة ومهنة ، وتفصيل ذلك وتعداده ، دون الاقتصار على الأخلاق العامة ؛ كالالتزام الأئمة فيها يتولى المرء من عمل ، والإخلاص ، ويربط هذا بالواجب الديني : كي يكون على العامل رقيب لا يغفل ، وهو ما يشعر به من قبل الدين والإيمان ؛ وهذا أفعال في النفس وأدعي إلى الاستقامة على الطريقة من طقطنة بعض أهل العصر الذين يشيدون بالأخلاق العملية الحضنة ، فيقولون : إن على المرء أن يرعى حق عمله في الدنيا ، ولا عليه بعد ذلك أن يأتي مانع عنه ، أو يخل بالواجب عليه في حق الله تعالى . وقد عرض المؤلف لهذا الزعم في ص ١٤ ، وبين أن من قصر في حق الله تعالى قصر في حق الخلق ، وأورد قول الإمام الشافعى رضى الله عنه : من ضيق حق الله تعالى فهو لما سواه ضيق .

٢ - جعل سبileه في حمل الموظف أو العامل على سلوك الجادة أن يذكره

بتقلب الزمان ، وصرف الحِدْثَان ، وتقليص النعمة ، ويُسند ذلك إلى الحيد عن الصراط المستقيم ، ويضرب المثل بين سوء عمله من الرؤساء وذوى النعمة ، فسلهم الله ما هم فيه . وهذه طریق ناجعة ، فإن كل ذى نعمة يحرص على دوامها ، ويفزع من هول انصرامها .

٣ - يعيّب بعض البدع والمساوئ في عصره ؛ كتبيل الأرض بين أيدي الملوك والأمراء ، وهو ما كان شائعاً في عهده — انظر ص ٢٠ وما بعدها — .

ومن ذلك حملته على إلزام الفلاّحين في الإقطاعات بالفلاحة وحشته على تركهم أحراراً — ص ٢٤ — .

ومن ذلك إنكاره على اتخاذ الأمير من يحمل نعله — وهو البشمقدار — وانظر ص ٣٦ .

٤ - في الكتاب مسائل مهمة ، من الخير التنبية عليها .
فن ذلك ما يذكره في ص ١٨ من أن على ذوى السلطان ألا يكلوا العلما

إلى أوقافهم ، بل يرزقونهم من بيت المال ما تتم به كفایتهم . وهذا الأصل قد أخذت به الدولة المصرية الرشيدة ، أعزّها الله .

ومن ذلك أنه يوجب على كل ذي عمل أن يقوم بالواجب عليه فيه ، ويعتقد أنه مسؤول عن عمله ، عليه تبعته ، وليس له أن يرعى طاعة أمير أو رئيس فيها يخالف الشرع والقانون . وهذا أصل عظيم إذا أخذ به السكافة صلح أمرهم ، وكان منهم المدنية الفاضلة حقاً . في ص ٢١ يقرر أن على نواب السلطة أن يراجعوا السلطان إذا أمر بما يخالف المصلحة . وفي ص ٣٨ في الكلام عن السقاية يذكر أنه لا يحل لساقي يؤمن بالله أن يحضر لخدومه مسکراً يشربه ، وعليه إعمال الحيلة في سدّ هذا الباب .

ومن المباديء السامية في هذا الكتاب قوله في ص ٤٥ : إنَّ ضرب بريء أصعب عند الله من تخلية ذي جريمة .

وفي ص ٢٧ تكلم على خلط المال الحلال والحرام . وهذا يجري الآن في المصارف وفي خزانة الدولة . وهو يقول : إن هذا الخلط يصير كله حراماً ، وما اجتمع الحلال والحرام إلا غالب الحرام الحلال .

وكانت الولاية في زمانه يأمرون من يزني بأمرأة أن يتزوجهها ، يظنون أن ذلك خير من ضياع الولد بلا نسب . ويدرك المؤلف أن هذا خلاف دين الله تعالى ؟ فإن ولد الزنى لا يلحق بالزندي ، ولا يكون ابنًا له ، ولا يرثه . وإنما جزاء الزندي إذا لم تكن المرأة مطاؤعة مقرّر في الفقه . ومثل هذا قد يجرى الآن ؛ يلزم الزندي أن يتزوج من زندي بها في بعض الحين فراراً من تبعية الزندي الجنائية . وانظر ص ٤٥ .

وفي ص ٦٦ يذكر أن في تسخير السلم المباعة^(١) خلافاً بين الفقهاء . ولكن إذا سعر الحكم انقادت له الرعية ، ومن خالفه استحق التعزيز والتاديب .

وفي ص ١٠٢ يذكر أن عين الوقف إذا خربت وتعطلت منفعتها

(١) المعروضة لابع .

ولم يكن ما تعلم به يجوز بيعها عند الإمام أحمد رضي الله عنه .
وفي ص ١٢٩ يذكر أن أوقات الصلوات لا تدخل تحت الإجارة .
هـ — وترى المؤلف لا يحقر العمل إذا كان غير حرام وإن احتقره الناس .
انظر قوله في ص ١٤٥ في السلاطين : « الله عليه نعمة أن جعله خادم الكلاب
ولم يجعله عاصر حمر أو غير ذلك مما ابتلى به بعض عباده » .

* * *

يتجلّى من هذا العرض الموجز للكتاب أنه مادة وافية للمؤرخ المحقق الذي
يهتمّ بمعرفة الحقائق من مصادرها والحوادث من عاصرها؛ فقد استقصى المؤلف
الوظائف وطبقات الناس في عهده؛ وألم بالمساوى، وسير العمال إلماً من تبشير العليم .
وهو مرجع للمصلح الاجتماعي الذي يعنيه تقويم الشعوب وتنقيف
أعواج جهنم .

وهو مدد عظيم الشأن لسياسة الشعوب الذين يرغبون في سياسة شعوبهم
سياسة رشيدة لا عننت فيها ولا حيف .

ثم هو بما اشتمل عليه عرضاً من فكاهة وأدب يعجب الأديب ويستهويه .
كل ذلك بأسلوب رائع واضح، وبلغة العالم المتصرف الذي يصدر عن
عقيدة وإيمان، فينفذ كلامه إلى الجنان ويensus مكان الوجودان من الإنسان .
 فهو إذن كتاب سياسة وأدب، وتاريخ واجتماع، بلغة الكاشفين
ولسان العارفين .

تاریخ تألیف الكتاب :

لم نقف على ما يجعلنا نجزم بتاريخ تأليف هذا الكتاب ، ولكن من الثابت
أنه ألفه بعد وفاة والده سنة ٧٥٩ هـ؛ فهو في مواضع كثيرة من الكتاب يترجم
عليه . انظر ص ٢٤ فقيها : « وهو رأى الشيخ الإمام تغمده الله برحمته » .
وفي ص ٦١ في الكلام على رأى والده في كتابة الصداق على الحرير

يقول : « وهذا آخر الأمرين منه » وهذه العبارة تليه بوفاته . وفي ص ٥٠ يتحدث عن نائب الشام بما يُقرّب أنه أمير على الماردیني — كما ذكرنا في تعليقنا — وأنه كان حين ذاك في زيارة للمرة الثالثة ، وقد كان هذا سنة ٧٦٢ هـ فإن صح هذا أمكننا أن نجعل تأليف الكتاب في هذا السنة ، أى بعد تأليف كتابه « جمع الجواعيم » بستين .

نسخ الكتاب :

طبع كتاب « معید التعم » في مصر مرتين ، وطبع في « ليدن » ، وهذه الطبعات الثلاث لا تخلو من التغيير والتحريف — كما ذكرنا في مفتتح كلامنا — ولم نشا أن ندون أمثلة لذلك ؛ فلن شاء فليرجع إلى هذه النسخ .


وقد عثينا — بعد البحث — على ثلاثة نسخ مخطوطة : إحداها في دار الكتب الأزهريّة ، والاثنتان الآخران في دار الكتب الملكية .
وكان جل اعتمادنا على هذه النسخ الثلاث المخطوطة :

- ١ — فأما مخطوطة دار الكتب الأزهريّة فرمزن لها بالحرف (ز) .
- ٢ — وأما مخطوطة دار الكتب الملكية (رقم ١٨٢ بمجموع) فقد رمزن لها بالحرف (د) وتمت كتابتها نهار الخميس الثامن والعشرين من صفر سنة ٩٥٣ هـ
- ٣ — والمخطوطة الثالثة مخطوطة فاضل باشا وهي في دار الكتب الملكية أيضاً (رقم ١٧٤ بمجموع م) وقد رمزن لها بالحرف (ف) وتمت كتابتها في الثاني عشر من رجب سنة ٨٩٠ هـ .

وأهم هذه النسخ جميعاً نسختا دار الكتب الملكية ؛ فهما أقدم النسخ التي بين أيدينا .

وقد جرينا على أن نرمز لنسخة ليدن بالحرف (ل) ، ولطبعي مصر — وهما لا يختلفان إلا في التدرة — بالحرف (ط) .

وقد أثبتنا اختلاف النسخ في ذيل الصفحات من الكتاب وعلقنا عليه بما نمس الحاجة إليه . والله يتولى جزاء المحسنين ۹



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال الشيخ الإمام العلامة قاضي القضاة شيخ الإسلام تاج الدين السبكي الشافعى تعمده الله تعالى برحمته :

أما بعد حمد الله معيد النعم ، ومبيد النقم ، بمزيد^(١) الشكر ومديد الكرم ، والصلة والسلام على نبيه سيدنا محمد خير العرب والعالم ، والهادى إلى أرشد طريق وأقوم أمة^(٢) وعلى آله وأصحابه وصالحي أمته خير الأمم ، فقد ورد على^(٣) سؤال مضمونه : هل من طريق لمن سلب نعمة ديلية أو دنيوية ، إذا سلکها عادت إليه ، ورُدّت عليه ؟ فكان الجواب : طريقه أن يعرف : من أين أتى^(٤) فيتوب [منه^(٥)] ويعرف بما في الحسنة بذلك من الفوائد فيرضي بها ، ثم يتضرع إلى الله تعالى بالطريق التي نذكرها .

هذه^(٦) ثلاثة أمور هي طريقة^(٧) التي يحصل بهم مجموعها دواء مرضه ويعقبها زوال علتة ، بعضها مرتب على بعض لا يتقدم ثالثها على ثانية ، ولا ثانية على أولها .

فعاد إلى السائل قائلاً : اشرح لنا هذه الأمور شرعاً مختصراً ، وصف لنا هذا الدواء وصفاً واضحاً : للستعمله .

فقلت : هذا سرّ غريب ، جهور الخلق لا يحيطون بعلمه ، ونبأ عظيم

(١) أي بالشكر من العبد والكرم من رب سبحانه وتعالى .

(٢) الأمة :قصد الوسط . يزيد الطريق السوى الذي لا اعوجاج فيه .

(٣) أي أصيب من قوله : أتى فلان : أشرف عليه العدو .

(٤) هذه الزيادة في ل . وفي ط ، د (عنه) ولم تثبت في ز ، ف .

(٥) هكذا في ل ، ف ، د . وفي ط : (فهذه) .

(٦) هكذا في ف ، ط . وفي د : (الطريقة) .

أكثر الناس معرضون عن فهمه : لاستيلاء الغفلة على القلوب ، ولغلبة الجهل بما يحب للرب على المربوب .

وأنا^(١) أبحث عن هذه الأمور في هذا المجموع الذي سميته : (معيد النعم ، ومبيد النقم) بحثاً مختصرأ ، لأرخي فيه عِنَان الإطناب : فإنه بحر لا ساحل له ، لوركبت فيه الصعب والذلول ، وشمرت فيه عن ساق البيان ، وغضبت فيه لجج الدقايق ، لذكرت ما يعسر فهمه على أكثر الخلاائق ، ولا نهيينا إلى مالم يؤذن^(٢) لنا في إظهاره من الأسرار العلية . وإنما أذكر من ذلك ما تشتراك الخاصة والعامة في فهمه ؛ وأخصّ فيه النعم الدينيوية : إذ كانت محظّ غرض السائل ؛ عسى الله أن يلهمه بها للنعم^(٣) الأخرىوية : إذ هي غاية الوسائل وأنا أرجو أن من^(٤) كانت عنده نعمة الله تعالى في دينه أو دنياه وزالت ، فنظر^(٥) هذا الكتاب نظر معتقد ، وفهمه ، وعمل بما تضمنه بعد الاعتقاد ، عادت إليه تلك النعمة أو خير منها ، وزال همُّه بأجمعه ، وانقلب فرحًا مسروراً فن شكّ فليستعمل هذا الدواء ، لا^(٦) على قصد التجربة والافتقاد^(٧) ونظر الاختبار والانتقاد ، بل بحسنظن وجميل الاعتقاد ، فإنه عند ذلك يظفر بغایة المراد .

(١) هكذا في د ، ف ، ط . وفي ل ، ز : (وإنما) .

(٢) يريد دقائق المسائل التي وقع عليها العلماء بالجهد في التفكير ، ولم يكفي الناس معرفتها ، كالبحث في أن الصفات الواجبة لله عين الذات أو غير الذات ، والبحث في الصفة التفاسية والمعنىوية ، وما جرى هذا المجرى ، فأماماً ما كلف الناس معرفته من الدين فهو مذاع واجب على العالم لا يكتبه . والباطنية ومن ليهم من أهل الضلال ، هم الذين ينعون هذا النحو ليتوسوا إلى إضلال الناس .

(٣) هكذا في ف ، د ، ط . وفي ز (على النعم) .

(٤) هكذا في ل ، ف ، ز . وفي ط (لمن) وهو لا يناسب السياق .

(٥) هكذا في ف ، ل ، ز . وفي د ، ط (في هذا الكتاب) .

(٦) استعمل المؤلف في هذا الأسلوب لا دون تكرار . وعلماء العربية لا يحيزون هذا ويوجبون التكرار . والمؤلف كثيراً ما يجرى على الشائع من الأساليب التي لا توافق النحو ، كما سترى .

(٧) هكذا في ف ، ل ، د . وفي ط (وردى ، الاعتقاد) ، وكذا في انسخة على هامش ل . والانتقاد للشيء طلبه ، وذلك يتضمن عدم الجزم به وعدم اليقين بأمره .

أَسْأَلُ^(١) اللَّهَ أَنْ يَصْرِفَ إِلَيْهِ عَزْمَةً مُسْتَحْقِيَّهُ^(٢) وَيَصْرِفَ عَنْهُ هَمَّةً مِنْ لَا يَسْتَحْقِهِ^(٣)
وَلَا يَدْرِيهِ .

(الأمر الأول) أَنْ تَعْلَمَ مِنْ أَينْ أَبْتَيْتَ ، وَمَا السَّبِبُ الَّذِي زَالَتْ بِهِ عَنْكَ
النِّعْمَةِ ؟ فَإِنَّ النِّعْمَةَ لَا تَزُولُ عَنْكَ سُدْيَ^(٤) وَإِنَّ اللَّهَ لَا يَغْيِرُ مَا يَقُومُ حَتَّى
يَغْيِرَ وَمَا بِأَنفُسِهِمْ .

اعْلَمُ أَنَّهَا لَمْ تَزُلْ عَنْكَ إِلَّا لِإِخْلَالِكَ بِالْقِيَامِ بِمَا يَحْبُبُ عَلَيْكَ مِنْ حَقْوَقِهَا ،
وَهُوَ الشَّكْرُ ؛ فَإِنْ كُلَّ نِعْمَةً لَا تَشْكُرُ جَدِيرَةً^(٥) بِالرِّزْوَالِ . وَمِنْ كَلَامِهِمْ : النِّعْمَةُ^(٦)
إِذَا شُكِّرَتْ قَرَّتْ ، وَإِذَا كُفِّرَتْ فَرَّتْ . وَقَيْلُ : لَازِوالُ النِّعْمَةِ إِذَا شَكَرْتَ ،
وَلَا بَقَاءً لَهَا إِذَا كَفَرْتَ . وَقَيْلُ النِّعْمَةُ^(٧) وَحْشِيَّةٌ^(٨) فَاشْكَلُوهَا بِالشَّكْرِ . وَالْأَدَلَّةُ
عَلَى أَنَّ كَفَرَانَ النِّعْمَ يُوجَبُ اِنْزَوَاهَا كَثِيرَةً ، فَلَا نَطِيلُ [بِذِكْرِهَا^(٩)] .
وَالْمَحَالُ أَنْ كِتَابَ اللَّهِ وَسْتَةَ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَالِيَانُ عَلَى أَنَّ
كَفَرَانَ النِّعْمَةِ^(١٠) يُؤْذِنُ بِزَوَاهَا ، وَشَكَرُهَا يَقْضِي بِمَزِيدِهَا . وَذَكْرُ الْعَارِفُونَ
أَنَّ الرَّبَّ قَطَعَ بِالْمَزِيدِ مَعَ الشَّكْرِ ، وَلَمْ يَسْتَئِنْ فِيهِ ، وَاسْتَئْنَى فِي خَمْسَةِ أَشْيَاءٍ :
فِي الْإِغْنَاءِ وَالْإِجَابَةِ وَالرِّزْقِ وَالْمَغْفِرَةِ وَالتَّوْبَةِ فَقَالَ تَعَالَى : «فَسُوفَ يَغْتَيِكُمُ اللَّهُ مِنْ
فَضْلِهِ إِنْ شَاءَ » وَقَالَ تَعَالَى : «فَيُكَشِّفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِنْ شَاءَ » وَقَالَ تَعَالَى : «يَرْزُقُ^(١١)
مِنْ يَشَاءُ » وَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ » وَقَالَ تَعَالَى : «ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ عَلَى مَنْ يَشَاءُ » ،

(١) هَكُذا فِي فَ . وَفِي طَ (وَأَسْأَلُ) . وَفِي لَ (وَأَنَا أَسْأَلُ) .

(٢) هَكُذا فِي فَ ، دَ ، طَ . وَفِي لَ (مُسْتَحْقِهِ) وَهِيَ لَا تَنْسَبُ السُّجُونَ .

(٣) الْدِي : الْمَهِلُ ، تَقُولُ : مَلِيل سُدِي (لَارَاعِي لَهَا) . وَهُوَ يَرِيدُ أَنَّ النِّعْمَةَ لَا تَزُولُ عَنْكَ
دُونَ سَبِبٍ مِنْكَ يَسْتَوْجِبُ زَوَاهَا ، فَالنِّعْمَةُ لَيْسَ مُتَرَوْكَةً لِنَفْسِهَا تَزُولُ مِنْ تَلَاقِهَا نَفْسَهَا ، بَلْ عَلَيْهَا
عَاصِمٌ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ يَسْرِطُ عَلَيْهَا أَلَا تَخَارِقُ حَتَّى يَكْفُرُهَا مَاجِهِهَا .

(٤) هَذَا بَعْضُ الْآيَةِ (١١) مِنْ سُورَةِ الرَّعْدِ ، وَلِيَدُتْ وَأَوْ الْمَطْفُ مِنْ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ .

(٥) هَكُذا فِي فَ ، دَ ، لَ . وَفِي طَ (حَرِيَةَ) .

(٦) هَكُذا فِي طَ ، دَ . وَفِي فَ : النَّعْمَ .

(٧) أَى كَالْدَابَةِ الْوَحْشِيَّةِ غَيْرِ الْمُسْتَأْنِسَةِ فَلَا تَقْرَرُ إِلَّا إِذَا قَيْدَتْ وَقُولَهُ : فَاشْكَلُوهَا أَى اِرْبَطُوهَا ،
بِنَالَ شَكْلَ الدَّابَّةِ (رِبْطُهَا) وَيُسَمِّي الْجَبَلَ الشَّكَالَ .

(٨) هَكُذا فِي طَ . وَلَمْ تَذَكُرْ هَذِهِ الْزيَادَةُ فِي بَقِيَةِ الْأَصْوَلِ .

(٩) فِي لَ (وَالله يَرْزُقُ) .

وقال في الشكر من غير استثناء : «لئن شكرتم لازيدنكم ، فإن قلت : فما الشكر ؟ قلت : قد شرحه العارفون . وبيّنوا أحقيقته . وأنا اختصر لك القول فيه ، وآتي بما يقرب من فهمك ؛ فأقول : الشكر يكون بالقلب والسان والأفعال . هذه أركانه^(١) الثلاثة : أما القلب — وهو أعظمها — فلم يراد منه أن تعلم وتعتقد أن الله هو الذي منحك النعمة لا أحد سواه شاركه ؛ فإن كل من تقدره من كبير وأمير^(٢) ووزير وصاحب وخليل ووالد وغيرهم لا يقدر^(٣) على فعل شيء لنفسه فضلاً عن غيره^(٤) وإن جرى على يديه خير فالله تعالى هو^(٥) الذي أجراه على يديه ؛ وإلا فهو لا مدخل له فيه ولا صنع . فهن أنعم عليه ملك من الملوك بشيء فإن رأى لوزير الملك أو لخاشيته مدخلاً في تيسير ذلك وإيصاله فهو إشراك بالملك في النعمة ، إذ لم ير النعمة منه من كل وجه ، بل رأها منه ومن غيره فيتوزع^(٦) فرحة عليهم ، فلا يكون موحداً في حق^(٧) الملك فن حق الملك أن يعاقبه على هذا الاعتقاد .

فإن قلت ماعلاج هذا الداء فإني أرى ^(١) أناساً لى عليهم خدمة ، ولن عندهم يد ، ويدنی وبذنهم صداقه ، يصدر على أيديهم نفعي في ديني ودنيا ^(٢) فلا أستطيع أن ^(٣) أدفعهم عن قلبي ؟ قلت : من الذي سخرهم لك ، وألق في قلوبهم الداعية ، ويسر ^٤ الأسباب عليهم حتى أوصلوا النفع إليك ؟ هات قل لي . فإن قلت :

- (١) كذا في ف ، ط ، وف د (هذه الللة أركانه) .

(٢) في د (أو أمير) وكذا في ط .

(٣) كذا في ف ، د ، ل ، ز ، وف ط (يقتدر) .

(٤) كذا في ط . وف ف (فضلا عن فعل غيره) . وف د (فضلا عن غيره) .

(٥) كذا في ط . وف ف الله تعالى الذي أجراه على يديه . وف د فإن الله هو الذي .

(٦) كأنه يستعمل هذا الفعل لازماً كايستعمله الناس ، وهو في اللغة متعدد ، يقال : توزعوا الشيء تقسمه .

(٧) كذا في د ، ط ، وف ف (موحداً وحق الملاك أن يماكبها) .

(٨) في ل (لأن أناساً) .

(٩) كذا في ف ، ط ، وف ل ، د (وف ديني) .

(١٠) كذا في ل . وف ف ، د ، ط (أدفعهم) دون أن .

الله الذي سخر لهم وسخر الشمس والقمر كلّ يجري بأمره، فاعلم أنهم مسخرون
تحت قبضته.

فإن كنت تعتقدهم فاعلين شيئاً فهلاً اعتقدت القلم والخبير والكافر^(١)
الى^(٢) كتب بها^(٣) منشورك فاعلا ! ولم لا اعتقدت الموضع فاعلا ؟ ولم
لا اعتقدت الخازن الذي يخرج لك الدراريم فاعلا ؟ فإذا كنت تعتقد^(٤) أن
كل واحد من هؤلاء مقهور من الملك مجبور ، ولو خلّي نفسه لما أعطيك ذرة ،
فافهم أن كل من وصل لك^(٥) على يديه خير من المخلوقين فهو كذلك في قبضة
رب العالمين . فاشكره وحده ولا تشرك به أحداً .

واعلم أن المخلوق مضطرك سلط الله عليه الإرادة ، وهيئج عليه الدواعي ،
وألق في قلبك أن يعطيك ، فلم يجد بعد ذلك سبيلاً إلى دفعك ؛ ولا يعطيك
والحالة هذه إلا لغرض نفسه لا لغرضك . ولو لم يكن له غرض في الإعطاء
لما^(٦) أعطيك . ولو لم يعتقد أن له نفعاً في نفعك لما نفعك . فهو إذا إنما يتطلب
نفع نفسه بدفعك . ويتحقق ذلك وسيلة إلى نعمة أخرى يرجوها لنفسه . وما أنعم
عليك إلا الذي سخره لك وألق في قلبك ما حمله على الإحسان إليك . فإن
قلت : فلم ورد الشرع بشكرى إياه حيث قال أبو هريرة رضى الله عنه :
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا يشكر الله من لا يشكر الناس » رواه
أبو داود بهذا اللفظ والترمذى بلفظين : أحدهما : « من لا يشكر الناس لا يشكر
الله » والأخر : « من لم يشكر الناس لم يشكر الله » . وفي حديث النعيم بن بشير

(١) هو القرطاس يكتب فيه .

(٢) كذا في د ، ط . وفي ف (الذي) وما في النس الثبت رواعي فيه وصف الأشياء المعدودة
و .. في ف رواعي فيه وصف الآخر .

(٣) كذا في ف ، د . وفي ط (فيها) .

(٤) كذا في ف . وفي د ، ل (فإن كنت تفهم أن) وفي ط (فإذا كنت تفهم وتعتقد أن)
كذا في ف . وفي د ، ط (إليك) .

(٥) كذا في د ، وفي ف (ما أعطيك) .

أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من لم يشكر القليل لم يشكر الكثير ومن لم يشكر الناس لم يشكر الله». والتتحدث بنعمة الله شكر، وتركه كفر، الحديث في إسناده الحجاج بن ملجم والد وكيع تكلم فيه بعضهم، والعمل على توثيقه وأخرج له مسلم. وفي حديث الأشعث بن قيس الكندي: «إن أشكر الناس الله أشكرهم الناس»، أخرجه أبو حماد^(١) بن منيع في مسنده. قلت: ورد بذلك لكونه أجرى النعمة على يديه فيكون شكرك إيمانه داعياً له إلى أن يزيد من فعل الخير وذلك^(٢) أن تشكر الفاعل بالحقيقة الذي هو الرب تعالى ولغير ذلك من الأسباب التي لا غرض الآن في شرحها، فعليك شكره لأجل أمر الله تعالى لا لاعتقاد أنه فاعل. بل لو شكرته بذلك الاعتقاد كنت مشركاً لا شاكراً. فاشكره واعلم أنه لا ينفع ولا يضر، وأنه ربما تغير عليك بأيسر الأسباب، وانتقلب حبه بغضنا، وزالت تلك الدواعي وتبدل بضدتها. وإنما المحسن الذي لا يتغير ولا يتحول ولا يزول رب الأرباب. والواسطة [بين^(٣) الخلق والحق] الذي هو بنا رموف رحيم لا تتغير حالته محمد المصطفى صلى الله عليه وسلم. فلا فاعل إلا الله ولا سبب^(٤) لغير إلا نبيه المصطفى الأمين خير الخلق أجمعين. محمد سيد [المرسلين]^(٥) [والتيين، عليه أفضلي الصلة والسلام من رب العالمين]. فإذا استقرت هذه القاعدة عندك بحيث صرت تتلق كل ما يأتيك من الله تعالى لامن أحد من خلقه فهذا شكر عظيم للنعمة وهو أعظم أركان الشكر، ولذلك أطلق [عليه]^(٦) كثير من المحققين أنه نفس الشكر، حيث قالوا:

(١) كانت وفاته سنة ٢٤٤ كما في الملامة.

(٢) مكنا في ف ، د ، ط . وفى ل (وذلك إلى أن تشكر) وفى ز (وذلك إلى أن يشكر) .

(٣) هذه الريادة في د ، ل ، ز ، ط مع تناوت يسير . وقد سقطت في ف .

(٤) مكنا في د ، ز . وفى ف (ولا سبب الحير) وفى ل (ولا سبب بغير) وما أثبتناه .
أجود . وقد سقطت في ط جلنا (فلا فاعل إلا الله ولا سبب لغير إلا نبيه المصطفى) .

(٥) هذه الريادة في ط . ولم تثبت في ف . د .

(٦) هذه الريادة في د ، ط . وفى ف لم تثبت .

الشّكّر الاعتراف بنعمة النّعم على وجه الخضوع . وإنما أطلقوا عليه ذلك لكونه أعظم الأركان ، كما في قوله صلّى الله عليه وسلم «الحجّ عرفة» و «الندم توبة» ونحو ذلك . أخبرنا داود بن سليمان بن داود الآباري ^(١) إذناً أخبرنا أعمّ أبي ^(٢) أبو الطاهر يوسف بن عمر بن يوسف سِنَاعاً أنا ^(٣) بِرْكَات ^(٤) ابن إبراهيم الحُشْوَعِي أنا هبة ^(٥) الله بن الأكفانى أنا أحمد بن عبد الواحد بن محمد ، ومحمد بن عقيل بن أحمد قالا : خبرنا أبو بكر محمد بن أحمد بن عثمان بن أبي الحديده أنا أبو بكر محمد بن جعفر الخراطى ^(٦) السامرّى ثنا ^(٧) يحيى بن أبي طالب ثنا علي بن عاصم ثنا اسماعيل بن أبي خالد عن أبي ^(٨) عمر و الشيباني قال : قال موسى عليه السلام يوم الطور : يارب إن أنا ^(٩) صليت فن قبلك ، وإن أنا تصدقت فن قبلك ، وإن أنا ^(١٠) بلّغت رسالتك فن قبلك ، فكيف أشكّرك ؟ قال : يا موسى الآن شّكّرتى . وفي لفظ إذا عرفت أن النّعم مِنْ فقد رضيت بذلك منك شّكّرا . وهذا حقّ بقى جميع ما تعطاوه باختيارنا نعمة من الله تعالى علينا ؛ إذ جوارحنا وقدرتنا وإرادتنا ودعائنا وسائر الأمور

(١) هكذا في ل ، د . وفي ز (الأثارى) وهكذا في نسخة في هامش ل . وفي ط (الأبارى) ولم يثبت شيء من هذا في ف . والصواب ما أثبتت . والأثارى نسبة إلى بيت الآبار وهو قرية في غوطة دمشق . ولداود هذا ترجمة في الدرر السكافة ج ٢ من ٩٩ وكانت وفاته سنة ٧٥١ .

(٢) هكذا في ف ، د . ولم يثبت في ط .

(٣) هكذا في ف . وفي د ، ل ، ز ، ط (أخبرنا) والرمز المثبت (أنا) يريد به المحدثون أخبرنا ، والصيغتان أخبرنا وأبأنا سواء عند المتقدمين ، وعند المتأخرین أن الإباء قد يكون بالإجازة .

(٤) توف المنشوى سنة ٩٩٥ هـ كافٍ اشذرات والنجم الزاهرة .

(٥) هو أبو محمد بن أحمد توف سنة ٥٢٤ هـ كافٍ الشذرات .

(٦) هكذا بتقدیم (الخراطى) على (السامرى) في ف . وفي سائر الأصول المكس . والسامرى نسبة إلى سامرا — ويقال فيها سر من رأى — وهي مدينة في شمال بغداد بناها المعتصم .

مات الخراطى سنة ٣٢٧ هـ وله ترجمة في تاريخ بغداد ص ١٢٩ ج ٢ .

(٧) هو اختصار من حدثنا .

(٨) هو إسحاق بن صرار ، راوية أهل بغداد ، لازمه الإمام أحمد بن حنبل وروى عنه . كانت وفاته سنة ٢٠٦ وانظر بقية الوعاء .

(٩) هكذا في د ، ول ، ز ، ط . وفي ف : (أنا إن) .

(١٠) سقط لفظ «أنا» في ف ، ز ، ط ، وأثبت فيما عدا هذه الثلاثة .

التي هي أسباب حركاتنا وسكناتنا من خلق الله ونعمته^(١) فتحن شكر بنعمته^(٢) نعمته . وإلى هذا المزاع أشار خطيب العلامة الشافعى رضى الله عنه حيث قال : الحمد لله الذى لا يؤدى شكر نعمة من نعمه إلا بنعمة منه توجب^(٣) على مؤدى ماضى^(٤) شكر نعمه بأدائها نعمة حادثة يجحب عليه شكرها^(٥) ولا يبلغ الواصفون كنه عظمته : الذى هو كا وصف نفسه وفوق ما يصفه به خلقه . انتهى . و^(٦) أنشد محمود الوراق لنفسه :

إذا كان شكرى نعمة الله نعمة على له فى مثلها يجحب الشكر
فكيف بلوغ الشكر إلا بفضله ؟ وإن طالت الأيام واتصل العمر

ولم يزد العلماء في هذا الركن أكثر مما ذكرناه . وعندى أنه يتبعين على ذى النعمة أيضاً أن ينظر إليها -- وإن قلت -- بعين التعظيم ، لكونها من قبل الله تعالى ؛ فإن قليلاً لا يقال له قليل ، وإلى نفسه بالتحقيق بالإضافة إليها معترضاً بأنه ليس أهلاً لها وأن أصله نطفة من مي^(٧) تنى^(٨) وقد وصله^(٩) الله إليها لا باستحقاق عليه بل بفضل منه ولا يخفى عليك أن من وصلت إليه هدية من ملك فاستقلها ولم يعبأ بها فإن الملك ينقم عليه^(١٠) ويشدد عقوبته ، ويأخذ في نفسه منه ، وينزع عنده العطاء ؛ وإن استعظمها واستحقق نفسه بالنسبة إليها

(١) هكذا في النسخ ما عدا ط ، ففيها (ونعمه) .

(٢) عكذا بهذا الترتيب في ف ، د . وفي ط (نعمه بنعمته) .

(٣) هكذا في النسخ ما عدا د ، ل ففيهما يوجب .

(٤) عكذا (مؤدى ماضى شكر نعمه) في ف ، ط . وفي د (مؤدى ماضى نعمه) وكذا في ز . وكلام الشافعى هذا في صدر كتابه الرسالة

(٥) هكذا في ف ، ط . وفي ل (شكره بها) وكذا في ز مع سقوط كلمة (عليه) .

(٦) هذا الحرف في ط ، د . ولم يثبت في ف .

(٧) تنى : أصب وترافق عند الجميع . وهذا اقتباس من قوله تعالى : « ألم ياتك نطفة من مي^(١١) الآية ٣٧ من سورة العنكبوت . وزيراً الجھور (تنى) على أنه وصف لخطابة ، وقرأ حفص وأخرون (يى) على أن الجھة وصف (مي) .

(٨) عكذا في سائر النسخ ما عدا ط ، ففيها (وأصله) .

(٩) هكذا في ف ، د ، ل ، ز . وفي ط : (ينقم منه ذلك) .

فإن الملك يحب ذلك منه ، ويحمله هذا الأمر على إسداء نعمة أخرى . والرب تعالى لا تخفي عليه خافية . فهما وقع في نفسك فهو مطلع عليه : فإن وقع في قلبك (١) استقلالها فإنه يخشى عليك زوالها وافتقارك إليها ، وإن وقع في نفسك (٢) استعظامها فأبشر بدوامها والازدياد . سمعت (٣) الشيخ الإمام رحمه الله يقول : أعطيت بعض الناس عطايا فاستقل بهم فعلمت أن الله يسلبه إياها ويحوّجه إليه . فإن قلت : ما علاج هذا الداء ؟ فإن كثيراً من الناس يعطون ما يرونه قليلاً بالنسبة إليهم ؟ قلت : علاجه أن ينظر إلى نفسه ويرى هل يستحق على الله شيئاً ! وما أصله ؟ وكيف وصل إلى ما وصل ؟ فما من أحد يعتبر حاله من أول مشنته إلى إيصال النعمة التي هو فيها مفكك ولها مستقل إلا ويجدها نعمة [ليست في حسابه] (٤) وكثيراً عليه . وهذا دواء من أدوية (٥) هذا المرض . ودواء آخر وهو أن تأخذ النعمة من الله تعالى وتعلم أن العظيم إذا أسدى إلى عبده الحقير معروفاً وإن قل فقد ذكره . وما حقرك من ذكرك ، وما ذكرك الكريم إلا وفي نيته أن يُمجّبك . فتلقّ ما يأتي منه بالبشرى ، وأحذر الأخرى . وإن كان ما أسداه إليك قليلاً عليك فهو بالنسبة إلى أنه من عطائه كثير عليك ، وبالنسبة إلى أنه طريق إلى عطايا آخر أكثر منه إذا شكرته كثير أيضاً . وإنما يحييتك الاستقلال من نظرك إلى النعمة دون المنعم . ونحن نضرب لك مثلاً فنقول : الملك إذا عزم على السفر وأنعم على بعض حاشيته بفرس ، فقرّه بالفرس يفترض على وجوده : أعلىها

١١) هكذا في ف . وفي ط (بقلبك) .

٢) عكنا في النسخة العداد ط ، وغيرها (قبلك) .

(٢) عکناف، د. وفاط (وقد سمعت).

(٤) عکذا ف . وف ط . د (لم تکن ف حابه) .

(٥) هكذا في لـ . وهو الصواب . وفي بقية الأصول (أدواء) وهو خصائص أدواء جم

دایرہ کلام لا جزوی

أن يفرح بها لأنها طريق إلى خروجه في خدمة الملك ونزوله بقربه ، وحلوله منه بالمنزلة الدانية ، وصبر وذاته من الخاصة بعد أن كان من العامة . فهذا فرحة بالفرس لأنها طريق إلى مشاهدة الملك ومنادته ، لا لأنها فرس . ودون هذا أن يفرح بالفرس لا لكونها فرساً ، ولكن لما يدل عليه من عنانة الملك به ، وذكره له وشفقته عليه . فهذا يفرح بها لا لكونها فرساً بل لأمور آخر^(١) تترتب عليها . وأخسها وأحقرها أن يفرح بها لكونها فرساً يركبها . فهذا إنما فرح بالفرس ولم ينظر إلى المعطى ؛ ولا فرق عنده بين أن يكون الملك هو الذي أعطاه ، أو أن يجحد الفرس في الصحراء . وثم وجه رابع : وهو أن يفرح بها المجموع^(٢) هذه الأمور : فيفرح بها لأنها توصل إلى منادته الملك ، وأنها تؤذن بغیرها ، وأنها تنفعه . فهذا أيضاً لا بأس به ، ولكن دون المقام الأول : لأن الأول لا غرض له إلا الملك وحده ، ولكن ذات مقام عالٍ يتربع^(٣) عن همّ أكثر أهل^(٤) الدنيا الذين وضعنا لهم هذا الكتاب فلذلك لانطبق في شرحه ، وإنما نقتصر على إفهام الأكثـر ؛ حتى إذا حصلوا على ما نودـعه في هذا الكتاب ترقوا منه^(٥) إلى النظر في المقام الأعلى فباب الرحمة مفتوح ، والربـ منادي فأين المشمرـون !

وأما اللسان فالمراد منه حمد الله تعالى عليها^(٦) والتتحدث بها بقوله^(٧) تعالى « وأما بنتـة ربـكـ خـدـتـ ، فـيـتـحدـتـ بـهاـ لـأـلـرـيـاـهـ وـسـمـعـةـ وـخـيـلـاـهـ ، بلـ لـلـثـنـاءـ عـلـىـ »

(١) في لـ (أـخـرىـ) .

(٢) كـنـداـ فـلـ . وـقـ بـقـيـةـ الـأـصـوـلـ (ـعـجـمـوـعـ) .

(٣) هـكـنـداـ فـفـ ، دـ ، لـ ، زـ . وـقـ طـ (ـيـرـثـعـ) .

(٤) هـكـنـداـ فـ دـ ، فـ ، زـ ، طـ . وـقـ لـ (ـعـنـ هـمـ ، أـكـثـرـ النـاسـ الـذـيـنـ) .

(٥) هـكـنـداـ فـ دـ ، طـ . وـقـ فـ بـجـذـفـ مـنـهـ .

(٦) هـكـنـداـ فـ فـ ، لـ ، زـ . وـسـقطـتـ لـفـظـةـ (ـعـلـيـهـ) مـنـ دـ ، طـ .

(٧) كـنـداـ ، وـبـاءـ لـلـسـبـ ، أـيـ بـسـبـ قـوـلـهـ تـعـالـيـ . وـقـ لـ : (ـلـقـوـلـهـ) .

(٨) هـكـنـداـ فـ لـ ، زـ ، دـ . وـقـ طـ (ـفـتـحـدـتـ) وـلـمـ تـنـقـطـ فـ فـ .

الرب تبارك وتعالى . كان^(١) جماعة من السلف^(٢) يجلسون فيistar حون^(٣) الحديث فعمهم حتى يلتهي مجلسهم وهم على ذلك . وذكر الاستاذ أبو القاسم^(٤) القشيري أن بعضهم قال : رأيت في بعض الأسفار شيخاً كبيراً قد طعن في السن ، فسألته عن حاله فقال : إن كنت في ابتداء عمرك^(٥) أهوى ابنة عم لي ، وهي كذلك كانت تهواي فاتفق أنها زوجت مني ؟ فلية زفافها قلنا^(٦) : تعالى حتى نحي هذه الليلة شكر الله تعالى على ما جمعنا . فصلينا تلك الليلة ولم يتفرغ أحد منها إلى صاحبه . فلما كانت الليلة الثانية قلنا مثل ذلك . فند سبعين أو ثمانين سنة نحن على تلك الحالة . أليس كذلك يا فلاة ! فقالت العجوز : كما يقول الشيخ . وهذا الشيخ تحدث^(٧) بنعمة الله تعالى عليه الذي ألممه لهذا الشكر العظيم . وذلك أيضاً من الشكر . وروى أن وفداً قدموه على عمر بن عبد العزيز رحمه الله فقام شاباً ليتكلم . فقال عمر : الكبار^(٨) الكبار . فقال : يا أمير المؤمنين : لو كان الأمر بالسن لي كان في المسلمين من هو أسن منك . فقال : تكلم . فقال : لستا وفداً الرغبة ، ولا وفداً الرهبة : أما الرغبة فقد أوصلها إلينا فضلتك ، وأما الرهبة فقد آمنتنا منها عدلك . وإنما نحن وفداً الشكر جئناك شكرك بالسان . والأخبار في هذا كثيرة ، وليس استيعابها من غرض كتابنا .

(١) هكذا في كل النسخ معداً ط . ففيها (يقال كان جماعة) .

(٢) ق ط فقط : زيادة (رحهم الله) .

(٣) أي تحدث كل بما عنده من النعم ، من مظارحة الأشعار . وهو أن يلق كل ما يحفظه من الشعر .

(٤) هو الإمام البليل عبد الكرم بن هوان ، من جم جم الشرفية والحقيقة . له الرسالة في رجال الطريقة ، وهي من أجود كتب التصوف . وكانت وفاته في سنابور سنة ٤٦٥ . انظر ترجمته في ابن خلkan .

(٥) كذا في ف ، د ، ط . وفى ل (أمرى) .

(٦) كذا في ف ، و ، د . والمناسبة (قلت) إلا أن يكون جرى على أسلوب تعظيم النفس . أو أنها لا واقتها لأنها قالت ذلك أيضاً فنسب القول إليها .

(٧) كذا في ف ، ل ، ز . وفي ط (يحدث) وفي د من غير تقط .

(٨) الكبير الأكبر . والكبير من صوب أي قدموه الكبير .

واعلم أن هذين الأمرَيْن أعني الشكر بالجَنَان وباللَّسَان يشملان كل نعمة . ونسبة النعم ^(١) إلىهما على حد سواء . وأما الأفعال فالمراود منها، امتنال أو أمر المعم واجتناب نواهيه . وهذا يختص كل نعمة بما يليق بها . فلكل نعمة شكر يخصها . والضابط أن تستعمل ^(٢) نعم الله تعالى في طاعتِه وتتوق ^(٣) من الاستعانة بها على معصيته . فليس من شكر النعمة أن تهملها ^(٤) وتشكر ^(٥) على وجه غير الوجه الذي عليه بُليت . فمن عدل عنها إلى نوع آخر من الشكر فقد قصر ، وترك الأهم . وإنما الرشيد من جمع بين الأمرين . فإن كان لا بد من التفرقة فالأنسب استعمال كل نعمة فيما خلقت له ، وهذا يتضح بأمثلة :

المثال الأول

من شكر نعمة العينين أن تستر ^(٦) كل عيب تراه ^(٧) لسلم وتفضهما ^(٨) عن كل قبيح إلى غير ذلك من أحکام النظر . فإن أنت أخذت تصلى كل ^(٩) ليلة ركعتين على شكر نعمة العينين : وأنت مع ذلك تستعملهما في النظر إلى الحرام ، فلست بشاكِر هذه النعمة حق شكرها .

المثال الثاني

من شكر نعمة الأذنين الآتسمع حراماً ، وأن تستر كل عيب تسمعه . فإن أنت تصدقت بدرهمين شاكراً الله تعالى على نعمة الأذنين وهتك كل قبيح سمعته ^(١٠) وأصغيت إلى كل حرام وعيته ^(١١) فلست من الشاكِرين .

(١) شكدا في د ، ط ، وفي ف (النعم)

(٢) كذا في ف ، د ، ط ، وفي ل ، ر بالياء فيها .

(٣) كذا في د ، وفي ط بالياء فيها وأما ف فقد تركت الفتح فيها .

(٤) كذا ، والأوفى بالمعنى (أو) .

(٥) كذا في د ، ل ، ر ، وفي ط بالياء في الثلاث ، وفي ف من غير نقط .

(٦) كذا في ف ، وفي د ، ط (كل ليلة تصل).

(٧) كذا في د ، ل ، ر ، وفي ف (تسمعه) .

(٨) كذا في د ، وفي ف : (ونية) .

المثال الثالث

وهو يشمل الخليفة فن دونه من السلطان ونوابه والقضاة وسائر أرباب الأمور . وسنخصل لكل فرد منهم مثلاً .

إذا ولأك الله تعالى أمراً على الخلق فعليك البحث عن الرعية ، والعدل بينهم في القضية ، والحكم فيهم بالسوية ، وبجانبة الهوى والميل ، وعدم سباع بعضهم في بعض ، إلا أن يأتي بحججة مبيحة^(١) وعدم الركون إلى الأسبق . فإن وجدت نفسك تصغر إلى الأسبق وتميل إلى صدقه ؛ فاعلم أنك ظالم للخلق ، وأن قلبك إلى الآن متقلب^(٢) مع الأغراض يميل الهوى كيف شاء . وإن وجدت الأسبق والآخر سواء إلا من جاء بحق فأنت أنت . وقد اعتبرت كثيراً من الأتراء [فوجدتهم^(٣)] يميلون إلى أول شاك . وماذاك إلا لغفلة المستولية على قلوبهم ، التي صيرت^(٤) قلوبهم كالأرض الترابية التي لم ترو بالماء فإذا أتاها ماء رويت : سواء كان ذلك الماء صافياً أم كدراء^(٥) زلالاً^(٦) بارداً أم كدراراً حاراً . ثم إذا رويت ، وجاء ماه آخر صاف حسن لم تشربه ، وصار مائعاً^(٧) عليها . فهذه هي القلوب الغافلة عن الحق نسأل^(٨) الله السلامة . فعليك شكر^(٩) نعمة الولاية بما ذكرناه^(١٠) وأن تعرف أنك أنت والرعية سواء

(١) كذا في كل النسخ ماعدا ط ففيها (بيته) .

(٢) كذا في د . وفي ف ، ل ، ز (متقلب) . وفط (يتقلب) .

(٣) زيادة يقتضيها السياق .

(٤) كذا في د ، ط . وفي ز ، ل (إلى أن) ولم ثبت هذه الزيادة (التي صيرت قلوبهم) في ف .

(٥) كذا في ل ، ز ، د . وفي ف ، ط . أو .

(٦) أي سلساً سهل المرور في الخلق .

(٧) وصف من قوله : ماخ الشيء : جرى على وجه الأرض .

(٨) كذا في ف ، د . ط . وفي ل ، ز (فتسأل) .

(٩) كذا في كل النسخ ماعدا ز ففيها (يشكر) .

(١٠) كذا في كل النسخ ما عدا ط ففيها (ذكرنا) بدون هاء .

لم تتميز عنهم بنفسك ، بل بفعل الله تعالى الذي لو شاء لاعطاهم ومنعك . فإذا ^(١)
 كان قد أعطاك الولاية عليهم ومنعهم فما يلغي أن تمرد و تستعين بنعمته على
 معصيته وأذاهم ، بل لأقل من أن تتجنب أذاهم و تكف عنهم شرك ونجائب الموى
 والميل والغرض . فنعمة الولاية لا تطلب منك غير ذلك . ولو أنك تركت الناس
 هملاً يأكل بعضهم بعضاً و جلس في دارك تصلي و تبكي على ذنبك لكنك مسيئاً
 على ربك . فليك ^(٢) لم يطلب منك أن تهجد بالليل ولا أن تصوم الدهر وإنما
 يطلب منك ما ذكرناه . وإن ضمت إليه أعمالاً آخر صالحة كان ذلك نوراً
 على نور ، وإلا ^(٣) فهذا هو شكر نعمة الولاية التي بها تدور . ولعلك تقول :
 فإن قلت بحقوق الرعية مع التقصير في حق الله تعالى هل ^(٤) أنا محمود ؟ فاعلم
 أنك محمود من تلك الجهة ، مذموم من هذه الجهة ، و تيقظ لأمر عظيم ^(٥) تنهك
 عليه . وهو ^(٦) أن من هذا شأنه يخشى عليه إن هو زاد من التقصير في جانب
 الله تعالى أن يظلم قلبه ظلاماً يورث الطبع ^(٧) على قلبه ، و يلشا عنه التقصير
 في تلك الجهة الأخرى ، فيصير مذموماً في الجهتين . فلا يخطر لك أنه يمكن
 اجتماع التقصير في حق الله تعالى من كل وجه ، والقيام بحق العباد من كل
 وجه ، بل هذا مستحيل عادة ؛ فقد جرت عادة الله سبحانه وتعالى بأن
 من أهل جانبه من كل وجه سلط عليه الشيطان فاستولاه ^(٨) واستزله وصيره

(١) كذا في كل النسخ ما عدا ف ، فإنها لم تذكر (فإذا كان قد أعطاك الولاية عليهم ومنعهم)

(٢) في نسخة في هامش ل (فربك) .

(٣) أى وإن قدم أعمالاً آخر واقتصرت على ما ذكرنا فهذا هو شكر النعمة الخ .

(٤) كذا ، والصواب في العربية (فعل) .

(٥) كذا في ف ، ل ، ز . وفي د ، ط (بهتك) .

(٦) كذا في كل النسخ ما عدا ط فيها (وأعلم أن) .

(٧) الطبع على الشيء : الحم على شيء حتى لا ينفع شيء ، إلى باطن ، وطبع الله على القلب مجاز عن
 إلا يصل إلى القلب شيء من المدى ونور الإعان . ويصبح أن يقرأ : الطبع بالتجريح وهو الصدأ
 أو الدلس .

(٨) كذا ، وكان الأصل : فاستولى عليه . وقد بريد : فاستولاه أى اخذه ولها ، كما يقال :
 نولاه ، وإن لم نر هذه الصيغة في الماجم .

يُضيّع جانب العباد أيضًا . ومن رشيق عبارات^(١) الشافعى رضى الله تعالى عنه : وقد ذكر أن الرشد صلاح الدين والمال معاً : من ضيّع حق الله تعالى فهو لما سواه أضيّع . فعليك أن تعهد نفسك بالعبادة ومراقبة الحق . وليس مقصدنا الآن البحث عن هذا : إنما الذى عقدنا له الفصل أن ذا النعمة يحب عليه اعتقاد أنها من الله تعالى ، ومحى الله عليها والوفاء بحقها . وقد جمع الشاعر هذه الأمور في قوله :

أفادتكم النساجة من ثلاثة يدى ولسانى والضمير المحجا
والشاعر وإن لم يقول : إن هذا شكر فقد جمع أصنافه . وقد يدّل لك أن
بمجموعها الشكر . ومن كلامهم : الشكر ثلاث منازل : ضمير القلب ، وثناء
اللسان ، والمكافأة بالفعل . والتعبير بالكافأة عندى غير سديد ؛ فإن أحداً
لا يقدر على مكافأة المنعم بالحقيقة . وإنما^(٢) المعنى به استعمال الجوارح بقدر
الاستطاعة في التكاليف حسباً شرحناه .

المثال الرابع

إذا كنت مقبول الكلمة عند ولـى الأمر^(٣) فالمطلوب منك أن تتصفحه ،
وتهنى إلـيه ما يـصح^(٤) ويـثبت عندك من حال الرعايا ، وتساعدـه على الحقـ
بـما تصلـ إلـيه قدرـتك . ولا يـكن حظـك منهـ الـاقـتـارـ علىـ حـطـامـ تـجـمـعـهـ لـنـفـسـكـ
أـو دـنـيـاـ تـضـمـنـهـ إـلـيـكـ ؛ فـإـنـ ذـلـكـ سـبـبـ زـوـالـهـ عـنـكـ بلـ المـقـضـىـ لـدـوـامـ مـاعـنـدـكـ
مـنـهـ مـاـذـكـرـنـاهـ مـنـ النـصـيـحةـ وـالـمـسـاعـدـةـ فـالـحـقـ ؛ لـتـدـوـمـ لـكـ نـعـمـتـهـ الـتـىـ هـىـ سـبـبـ
نـعـمـتـكـ ، وـمـوـدـتـهـ الـتـىـ بـهـ وـصـلـتـ إـلـىـ مـاـ وـصـلـتـ ، وـلـيـدـوـمـ لـكـ مـاـ أـسـدـاهـ

(١) كـذا فـي كـلـ النـسـخـ مـاـ عـدـاـلـ . فـقـيـهاـ (ـعـبـارـةـ إـلـيـامـ الشـافـعـيـ)ـ .

(٢) كـذا فـي فـ . وـفـ باـقـ النـسـخـ (ـولـكـ)ـ .

(٣) كـذا فـي فـ . وـفـ دـ ، طـ (ـأـمـرـ)ـ .

(٤) كـذا فـي دـ . وـفـ طـ (ـيـضـحـ)ـ وـنـسـخـةـ فـ (ـتـحـتـمـ الـعـيـنـيـنـ)ـ .

إليك . وما أحق من كانت له كلية نافذة عند ولـى أمر فوجـد مظلومـما يستغـيـث فـقام يـصلـى شـكـراً لـهـ تـعـالـى عـلـىـ أـنـ جـعـلـهـ ذـاـ كـلـيـةـ نـافـذـةـ عـنـدـ وـلـىـ الـأـمـرـ ، وـتـرـكـ المـظـلـومـ يـتـخـبـطـهـ "الـظـلـمـ وـلـاـ يـجـدـ مـنـجـداـ" ، وـهـ قـادـرـ عـلـىـ إـنـجـاهـهـ . فـذـاكـ الـذـي صـلـاتـهـ وـبـالـعـلـيـهـ ؟ كـاـلـ الـفـقـهـاءـ فـيـمـنـ كـانـ يـصـلـىـ فـرـرـ بـهـ غـرـيقـ تـتـلاـطـهـ أـمـوـاجـ الـبـحـرـ ، وـهـ قـادـرـ عـلـىـ إـنـقـاذـهـ ، فـإـنـ يـجـبـ عـلـيـهـ قـطـعـ الـصـلـةـ وـإـنـقـاذـهـ . وـذـاكـ وـهـذـاـ سـيـّـانـ .

وـاعـلـمـ أـنـ هـذـيـنـ الـمـثـالـيـنـ أـعـنـ الـثـالـثـ وـالـرـابـعـ يـشـمـلـانـ كـلـ وـلـىـ أـمـرـ ، وـكـلـ مـقـبـولـ الـكـلـمـةـ عـنـدـ وـلـىـ أـمـرـ : صـغـيرـ أوـ كـبـيرـ . وـنـحـنـ نـرـىـ أـنـ تـخـصـ غالـبـ الـنـاسـ بـأـمـثـلـةـ تـسـتوـعـهـ "مـعـظـمـ الـوـظـائـفـ الـتـىـ اـسـتـفـرـتـ عـلـيـهـ قـوـاعـدـ الـمـسـلـمـيـنـ" فـهـذـاـ الزـمـانـ ، وـنـذـكـرـ مـاـ (١) يـطـالـبـ بـهـ صـاحـبـ تـلـكـ الـوـظـائـفـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ ، وـيـخـشـىـ عـلـيـهـ فـيـ الـدـيـنـ وـالـدـيـنـ سـوـءـ الـعـاقـبـةـ بـسـبـبـ التـفـرـيـطـ فـيـهـ ، مـاـ يـكـونـ هوـ قـوـظـاـلـهـ مـنـ يـسـنةـ الـغـفـلـةـ وـمـرـشـدـاـ إـنـ شـاءـ اللـهـ تـعـالـىـ ، اـعـلـ اللـهـ يـنـفـعـ بـهـ أـقـوـاـمـاـ .

المـشـالـ الـخـامـسـ

الـسـلـطـانـ أـعـنـ الـإـمـامـ (٢) الـأـعـظـمـ . وـقـدـ أـكـثـرـ الـفـقـهـاءـ فـيـ بـابـ الـإـمـامـةـ ، وـأـفـرـدـ كـثـيـرـوـنـ مـنـهـمـ الـأـحـکـامـ الـسـلـطـانـيـةـ بـالـتـصـلـيفـ . وـنـحـنـ نـلـبـهـ عـلـىـ مـهـمـاتـ أـهـمـلـهـاـ الـمـلـوـكـ أـوـ قـصـرـواـ فـيـهـاـ . فـنـ وـظـائـفـ الـسـلـطـانـ تـجـنـيدـ الـجـنـودـ ، وـإـقـامـةـ فـرـضـ الـجـهـادـ لـإـعـلـامـ كـلـيـةـ اللـهـ تـعـالـىـ ؛ فـإـنـ اللـهـ تـعـالـىـ لـمـ يـوـلـهـ عـلـىـ الـمـسـلـمـيـنـ؛ ليـكونـ

(١) هوـ مـنـ قـوـلـهـ : تـخـبـطـ فـلـانـاـ : مـسـهـ بـأـذـىـ .

(٢) كـذـافـ بـ، لـ، زـ، وـفـ دـ (نـسـتوـعـ بـعـظـمـ) وـفـ طـ (نـسـتوـعـ بـهـ مـظـمـ) .

(٣) كـذـافـ فـ، طـ، دـ، وـفـ لـ (مـاـيـطـالـبـ) وـمـاـ أـنـبـتـاـ أـجـودـ .

(٤) كـاثـيـرـ يـرـيدـ بـالـإـمـامـ الـأـعـظـمـ مـنـ يـسـتـقـلـ بـالـأـمـرـ وـالـتـدـبـيرـ وـلـاـ رـئـيـسـ فـوـقـ يـرـجـعـ إـلـيـهـ . وـقـدـ كـانـ فـيـ أـيـامـ سـاـيـانـ الـمـالـيـكـ هـوـ صـاحـبـ الـأـمـرـ ، فـكـانـ هـوـ الـإـمـامـ الـأـعـظـمـ ، وـمـ يـكـنـ لـمـ يـقـسـمـ بـالـلـيـلـيـةـ شـأـنـ مـعـهـ . وـالـإـمـامـ الـأـعـظـمـ هـوـ فـيـ الـعـادـةـ الـخـلـيـةـ ، وـلـكـنـ الـأـمـرـ لـمـ يـسـتـقـرـ عـلـىـ هـذـاـ وـتـبـدـلـ الـحـالـ .

رئيسيًّا كلاً شارياً مستريحًا . بل لينصر الدين و يُعلِّي الكلمة . فنحقه الآيدع الكفار يكفرون أنتم الله ولا يؤمدون بالله ولا برسوله . فإذا رأينا بذلك تقاعد عن هذا الأمر ، وأخذ يظلم المسلمين ، ويأكُل أموالهم بغير حق ، ثم سلبَه الله نعمته وجاه يعتب^(١) الزمان ، ويشكوا الدهر ، أفليس هو الظالم ، وقد كان يمكنته بدلأخذ أموال المسلمين وظلهم أن يقيم جماعة في البحر يتلصصون^(٢) أهل^(٣) الحرب : فإن كان هذا الملك شجاعاً ناهضاً فليرنا همته في أعداء الله الكفار ، ويواجههم وتلصصهم ، ويُعمل الحيلة فيأخذ أموالهم حلاً و بلاً^(٤) ويدع عنه أذية المسلمين .

ومن وظائفه أن ينظر في الإقطاعات ، ويضعها مواضعها ، ويستخدم من ينفع المسلمين ، ويحمي حوزة الدين ، ويكافِئ العتدين . فإن فرق الإقطاعات على ماليك اصطفاها وزينها بأنواع الملابس ، والزراشيش المجرمة ، وافتخر بركرتها بين يديه ، وترك الذين ينفعون الإسلام جياعاً في بيوتهم ، ثم سلبَه الله النعمة ، وأخذ يبكي ويقول^(٥) : ما بال نعمت زالت ، وأيامي قصرت ! فيقال له : يا أحمق ، أما علمت السبب ! أو لست الجاني على نفسك ! ومن وظائفه الفكرة في العلماء والفقراء وسائر المستحقين ، وتنزيلهم منازلهم ، وكفايتهم من بيت المال الذي هو في يده أمانة عنده ، ليس هو فيه إلا كواحد منهم ، ولدلوه نسبة دلام المسلمين ، فإن ترك العلماء والفقراء جياعاً في بيوتهم ، يبيتون و منهم من يطوى الليلة والليلتين هو وعياله ، وأخذ

(١) كذا في ط . وقف . د (لعت الزمان) والمعروف أن يقال : يعتب على الزمان .

(٢) يريد : يسرقون . وله تقد على هذه العينة . وفي تلصص : لص الشيء ، ياصه لصا من باب قتل — سرقه .

(٣) كذا في ف . د . ل . وقف (يتلصصون على أهل) .

(٤) كذا في د . ذ . ل . وقف (وبلا) وكل المقطعين صحيح ، يقال : حل وبيل : أى حلال مباح ، وبلي يكون معناه الحلال ومتناه المحرام . وهو هنا معناه الحلال .

(٥) كذا في ل . ذ . وقف غير ما (يقول) .

يُمْنَ^(١) بعْظِيمٍ مُلْكَه ومحاسن سِيَاطِه^(٢) وزِيلَتْه ولِبَاسِه ولِبَاسِ حاشِيَتِه ، فَذَلِكَ أَحْمَقُ جَهُولٍ . وَإِنْ ضَمَّ إِلَى هَذَا أَنَّهُ اسْتَكْثَرَ عَلَى الْفَقْهَاءِ مَا بِأَيْدِيهِمْ ، وَتَعَرَّضَ لِأَوْقَافٍ وَقَفَهَا أَهْلُ الْخَبْرِ مِنْ تَقْدِيمِهِ عَلَيْهِمْ ، فَهُوَ بِلَامٌ عَلَى بِلَامٍ . فَإِنْ مِنْ حَقِّهِ أَنْ يَنْظُرَ فِي مَصْلَحَتِهِمْ وَأَوْقَافِهِمْ ، وَأَلَّا يَكُلُّهُمْ إِلَيْهَا . بَلْ يَرْزُقُهُمْ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ مَا تَمَّ بِهِ الْكَفَافِيَةُ . فَإِذَا تَعَرَّضَ لَهُ فَقَدْ خَرَقَ حِجَابَ الْحَسِيبَةِ . فَإِنْ ضَمَّ إِلَى ذَلِكَ أَنَّهُ يَبْيَعُهَا^(٣) بِالْبِرِّ طَيل^(٤) ، وَيَضْعُهَا فِي غَيْرِ مُسْتَحِقَّهَا فَهَا يَكُونُ جَزَاؤُهُ !

وَمِنْ وَظَائِفِهِ بَيْتُ مَالِ الْمُسْلِمِينَ . وَقَدْ قَدَرَ الشَّارِعُ الْمَصَارِفَ فِيهِ ، وَجَعَلَ لِكُلِّ مَال^(٥) أَقْوَاماً وَقَدْرَا . فَإِنْ تَعَدَّ هَذَا كَلَهُ ، وَصَرْفُهُ فِي شَهْوَاتِهِ وَلَذَّاتِهِ ، وَحَسْبُ أَنَّ الْمُلْكَ عِبَارَةً عَنْ ذَلِكَ ، فَلَا يَلُومُ^(٦) إِلَّا نَفْسَهُ . وَإِذَا جَاءَ سَهْمٌ رَبَانِيٌّ لَا يَسْتَوِحُشُ : فَإِنْ^(٧) أَخْذَ يَصْرُفُ الْأَمْوَالَ عَلَى خَوَاصِهِ وَمَنْ يَرِيدُ اسْتِهَالَةَ قَلْوَبِهِمْ إِلَيْهِ لِبَقَاءِ مُلْكَه^(٨) ، لَا لِإِعْزَازِ الدِّينِ ، وَأَبْعَجُهُ مَدَائِعُ الشُّعُرِ الْأَمْرِ لِكَرْمِهِ ، فَذَلِكَ خُرُقٌ^(٩) وَقَدْ امْتَلَأَتِ التَّوَارِيُّخُ مِنْ^(١٠) كَانَ يَهْبِطُ الْأَلْوَافَ لِلشُّعُرِ ، وَالْأَلْوَافَ لِلْمَهَالِكِ ، وَالْأَلْوَافَ لِلْمَغَانِي^(١١) وَكُلُّ ذَلِكَ وَبَالٌ عَلَى صَاحِبِهِ

(١) كَنَا فِي فَ ، دَ ، طَ . وَفِي لَ . (يَحْبُّ بَعْظِيمٍ) . وَفِي زَ (بَيْتِ بَعْظِيمٍ)

(٢) هُوَ مَا يَمْدُدُ عَلَيْهِ الطَّعَامُ .

(٣) كَنَا فِي لَ ، زَ . وَفِي فَ ، دَ : (سَعْهَا) غَيْرَ مَعْجَمَةٍ . وَفِي حَ . (يَتَسْعُهَا)

(٤) هُوَ الرَّشُوةُ . وَالْبِرِّ طَيلٌ فِي الْأَصْلِ : حِجَرٌ طَوِيلٌ . وَقَدْ قَيْلَ : لَمْ رَجُلٌ وَعَدَ آخَرَ أَنْ يَهْطِلِيَهُ حِجَرًا إِذَا هُوَ قَضَى حَاجَةَ لَهُ ، فَشَاعَ الْبِرِّ طَيلٌ — وَهُوَ الْحِجَرُ — لَا يَسْهُلُ بِهِ قَضَاءُ الْحَاجَاتِ مِنَ الْمَرْوُضِ وَالْأَمْوَالِ . وَانْظُرْ شَفَاءَ الْغَلِيلِ .

(٥) كَنَا فِي دَ ، وَطَ . وَفِي فَ (وَجَعَلَ لِكُلِّ أَقْوَامٍ مَالًا وَقَدْرًا) .

(٦) كَنَا فِي فَ ، دَ ، طَ . وَفِي زَ ، لَ (فَلَا يَلُومُ)

(٧) كَنَا فِي فَ . وَفِي دَ ، طَ (وَإِنَّ)

(٨) كَنَا فِي النَّسْخَ ما عَدَا طَفْقِهَا (لِبَقَاءِ ذَكِيرَهُ وَمُلْكَهُ)

(٩) أَيْ حَقٌّ .

(١٠) كَنَا فِي النَّسْخَ ما عَدَا دَفِيدُو أَنْ فِيهَا (بَنِ) . وَمَا فِي دَأْظِبِيرٍ ، وَإِنْ كَانَ الْأَسْتِهَالُ الْآخَرُ جَمِيعًا .

(١١) هُوَ جَمْعٌ مَعْنَى بِعَمَانِي الْبَنَاءِ ، وَلَمْ تَقْفَ عَلَى هَذَا فِي الْأَلْفَاظِ ، إِنَّمَا الْمَعْنَى : الْمَأْزِلُ . وَقَدْ يَرِيدُ بِهِ جَمْعَ مَعْنَى عَلَى طَرْحِ زِيَادَةِ التَّضَعِيفِ ، وَإِنْ كَانَ بِعِيْدًا فِي الْقِيَاسِ .

فقد كان بيت المال في زمن ^(١) عمر بن الخطاب رضي الله عنه أضعاف ما هو
اليوم بما لا يحصى كثرة ، وفتح الله عليه من الفتوحات ما أمره مشهور ،
وجاءه مع ذلك أعرابي يستمنجه فقال :

يا عمرَ الخيرِ جُزِيتَ الجنَّةَ اكسُ بُلْيَاٰتِي وأمْهَنَه
وكنْ لنا من الزَّمانْ جُنَّهَ^(٢) أقْسِمْ باللهِ لتفعلته
فلم يرْجعْ لترفقهِ، ولا رأَعَهُ قسمهِ عليهِ؟ بل قال: فإنَّ^(٣) لم أفعَلْ يكون
ماذا؟ قال^(٤):

فقال : وإذا ذهبت يكون ماذا ؟ فقال :

يكون^(٥) عن حال لتساؤله يوم تكون الأعطيات هنّه^(٦)
وموقف المسؤول بدمونه^(٧) إما إلى نار وإما جنة
فلياذكر له الجنة والنار ، والموقف بين يدي المولى الجبار ، بكي حتى
انضمت^(٨) لحيته بدموعه ، وقال : يا غلام ، أعطه قيسى هذا لذلك اليوم
لا لشعره . أما والله لا أملك غيره . فانظره^(٩) مع ما حصل عنده^(١٠) من

(١) كذا في كل النسخ ما عدا طرق فيها (على زمن عمر) .

(٢) كذا في النسخ كلها ما عدا ف قيمها (خير جنة) وهي زيادة مضيعة للوزن .

(٣) كذا في ف . وفي د ، ط ، ز (إن لم أفعل) وفي ل (ولأن لم) .

(٤) كذا في فـ . وفي دـ (فقـ) وفي طـ (فقـ منشـداـ) .

(٥) كذا في ف ، ط . وف ل ، ز (تكون) وفي د من غير تقط .

(٧) كذا في ، دهـ لـ . وفي زـ (يـهـتـهـ) وـ طـ (يـهـتـهـ) . وروايةـ (يـهـتـهـ) جـيدةـ
من جهةـ المـعـنـىـ وإنـ كانـ فـهـاـ الـأـكـيدـ منـ غـيـرـ دـاعـ .

(٨) كذا في ف ، د ، ل ، ز . وفي ط (أخذت) . واخذت : ابتلت .

(٩) كذا في د و قد سقطت الهاء في سائر الأصول .

(١٠) كذا في ف، د، وف ط (له).

الرقابة الدينية لم ينعم^(١) إلا بما هو من خاصة ماله ، ولم يجد غير قيصه . وقد كانت خزانة الأموال معلومة بين يديه .

قال العلماء : ولم يعطه من بيت مال المسلمين وإن كان الأعرابي فقيراً مستحقاً ؛ لأنّه لما استنزله^(٢) بشعره لم يكن العطايا لصلحة المسلمين ، فلم يعطه^(٣) من مالهم . قالوا : أو أنه لم يثبت عنده أن الأعرابي من جملة مصارف مال الصدقات . وقال علي بن أبي طالب كرم الله تعالى وجهه ، والخزانة معلومة بين يديه : من يشتري مني سيفي هذا ؟ ولو وجدت رداء أستتر به ما بعثه . فهذه سيرة أهل الحق والدين . ولستنا نطالب أهل زماننا بها : فإنهم لا يصلون إلى هذا المقام . ولكن تذكرهم لعلهم يرجعون أو يقتصرن عما هم فيه . فلا^(٤) بد في الذكرى من نفع إن شاء الله تعالى .

ومن وظائفه النظر في الدين والصلوات . ولقد رأينا منهم من يعمّر الجامع^(٥) ظاناً أن ذلك من أعظم القرب . فيبلغى أن يفهم مثل هذا الملك أن إقامة جمعتين في بلد لا يجوز^(٦) عند الشافعى وأكثر العلماء ؛ فإن قال : قد جوّزها قوم ، قلنا له : إذا فعلت ما هو واجب عليك عند الكل فذاك الوقت افعل الجائز عند البعض . وأما أنت ترتكب^(٧) ما نهى الله عنه وتترك ما أمر به ، ثم تريد أن تعمّر الجامع بأموال الرعاعيا : ليقال : هذا جامع فلان ، فلا ؟ والله لن يتقبله الله تعالى أبداً ، وإن الله سبحانه طيب لا يقبل إلا طيبا . ومن أقعّ البدع المحرّمة تقبيل الأرض بين أيدي الملوك . فإن كان سجوداً بأن لا تبالي بجهته الأرض قال النواوى : فسواء أكان إلى القبلة أو غيرها وسواء قصد السجود لله تعالى

(١) كذا في النسخ ما عدا لفظيها (لم ينعم عليه) .

(٢) كذا في ف ، ل ، ز ، د . وف ط (است) .

(٣) كذا في ف ، ط . وف ل ، ز (فلم يعط من مالهم) وف د (فلم يعط مالهم) .

(٤) هكذا في كل النسخ ما عدا ط ففيها (ولابد) .

(٥) كذا في د . وف ط (يجوز) وف ف (يجوز) من غير نقط للحرف الأول .

(٦) كذا في كل النسخ ما عدا ففيها (تزيد) .

أو غفل هو حرام. وفي بعض صوره ما يقتضي الكفر أو يقاربه ، عافانا الله الكريم. انتهى . قال وربما اغتر بعضهم بقوله تعالى « ورفع أبويه على العرش وخرّوا له سجدا ، والآية منسوبة أو متأولة »^(١) كما هو معروف في كتب العلماء . وسئل ابن الصلاح عن هذا السجود فقال : هو من عظام المذنب ، ونخشى^(٢) أن يكون كفرا . وفي بعض كتب الحنفية أن بعضهم قال : يكفر مطلقا ، وبعضهم قال : إن أراد التحية^(٣) فهو حرام ولكن لا يكفر ، وإن لم يكن له نية كفر عند أكثرهم .

المثال السادس

السلطنة "واب"

وعليهم مثل ما على السلطان . ويزدادون أن من حقهم مراجعته إذا أمر بما يخالف المصلحة ، وازديادهم من فقد حال الرعية صغرهم وكبيرهم ، جليلهم وحقيرهم ، غنيهم وفقيرهم ، والنظر في القرى والبلات ، ونحو ذلك ، وإيصال الحقوق إلى مستحقيها من ذوى النعمة والكفاية وال الحاجة ، وتولية المناصب لآهلها^(٢) . فإن اعتذر نائب السلطان بأن الزمان لا يمكنه ، قلنا له ولغيره : أنت مطالبون من كل ما تأمركم^(٣) بما تصل إليه قدر تكم : فعليكم الجد والاجتهد والله يعين .

(١) من وجوه التأويل أن السجود كان لله ، وكان يوسف قبلة ، أو أن السجود كان إيماء بالرأس ، وكان هنا تحيتهم .

(٢) كذا في ف ، ما ؟ وفي ل ، ز (يختفي) وف د من غير نقطه .

(٢) كذا في النسخ ما عدا طرقها (أراد به التحية).

(٤) مفرد النواب نائب . ويريد به من يقوم عن السلطان في الحكم وفي تنفيذ أمره . وكان السلطان الماليك تواب في الجهات الثانية ؟ فله نائب في الإسكندرية ، ونائب في الوجه البحري ، ونائب في الوجه القبلي ، ونائب في الشام . وكان بعض سلاطينهم يتخذون أحياها نائباً في الحضرة أى في القاهرة يسمى النائب الكافل ، وكان يضطلع بشؤون السلطة حتى قيل : لمن سلطان ختصر .

(٥) كذا في ف ، ط . وف د ، ل ، ز (لأهلهما) .

(٦) كذا في ف ، ط . وفي ل ، ز (يأمرك) وف د من غير قط .

ومن حقهم إقامة فقيه في كل قرية لا فقيه فيها ، يعلم أهلها أمر دينهم .
 ومن العجيب ^(١) أن أولياء الأمور يستخدمون في كل حصن طببياً ويستصحبوه
 في أسفارهم بعلوم من بيت الملا ، ولا يتخذون فقيها يعلّمهم الدين ؛ وما ذلك
 إلا لأن أمر أبدانهم أهم عندهم ^(٢) من أمر أديانهم . نعوذ بالله من الخذلان .
 ومن حقهم إلقاء مقاليد الأحكام إلى الشرع لأنه لا حاكم إلا الله تعالى ،
 ولن تفعل العقول شيئاً . فإذا رأيت من يعيّب على نائب السلطنة ^(٣) انتقاده
 للشرع ويلبسه بذلك إلى اللين والرخاوة فاعلم أنه يخشى عليه أن يكون من
 طبع على قلبه وأن ^(٤) عاقبته وخيمة ، بل حق على كل مسلم الرضا بحكم الله
 تعالى والانقياد له ، ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون ^(٥)
 الكافرون الظالمون . وسننبط في فصل الحجاب القول في ^(٦) هذا ؛ لكونه
 أمسّ بهم . ومن حقهم دفع أهل البدع والأهواء ، وكف شرهم عن المسلمين .
 ولا يسعهم ^(٧) في دين الله تعالى الصبر على من يسب الشيفيين أبا بكر وعمر
 رضي الله عنهم ، ويقذف عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها ، ويفسد عقائد
 أهل الدين . بل يجب عليهم العلامة على هؤلاء بحسب ما تقتضيه المذاهب .
 وهذه المذاهب الأربعه والله الحمد في العقائد واحدة ، إلا من لحق منها بأهل
 الاعتراض أو التجسيم . وإلا فجمهورها على الحق ؟ يقررون ^(٨) عقيدة أبي جعفر ^(٩)

(١) كذا في ف ، ل ، ز ، وفي د ، ط (العجب) .

(٢) كذا في النسخ ماعدا ذ فقيها (عليهم) .

(٣) كذا في ف ، ل ، ز ، وفي د ، ط (السلطان) .

(٤) كذا في كل النسخ ماعدا ذ فقيها : (وأن عاقبته وخيمة) .

(٥) كذا في كل النسخ ماعدا ذ فقيها الكافرون الظالمون ، وكل التربتين غير موافق لتنزيل الحكيم ؟ في التزيل : الكافرون الظالمون الفاسقون .

(٦) كذا في كل النسخ ماعدا ذ فقيها (بهذا) .

(٧) كذا في ف ، ط ، وفي د ، ل ، ز (فلا يسعهم) .

(٨) كذا في كل النسخ . ماعدا ذ فقيها (يقررون) .

(٩) هو أحمد بن محمد بن سلامة الإمام الجليل صاحب « معان الآثار » وهو ابن أخت المزنى
 صاحب الشافعى . يقال : إنه بلغ رتبة الاجتهد . وتوفي بحضر سنة ٢٢١ . وانظر ترجمته في وفيات —

الطحاوی الذى تلقاها العلماء سلفاً^(١) ونخافاً بالقبول ، ويدينون الله برأى شیيخ السنۃ أبی الحسن^(٢) الأشعري الذى لم يعارضه إلا مبتدع . ومن مهماتهم النظر في أمر المفسدين من قطاع الطريق وأهل الفتن كالعشراً^(٣) وغيرهم ، والغاظة والتشدید عليهم . وإن رأى نائب السلطان تقلید بعض المذاهب في شدة تعزيرهم^(٤) والبالغة في عقوتهم على جرائمهم ، وطول مكثهم في السجن فله ذلك بشرط أن يكون الحامل له على ذلك المصلحة لا التشہی وحظ النفس ومحبة شیاع الاسم بالانتقام ؛ فإن ذلك فنّ من الجنون . فقد كان مُلك الصحابة رضي الله عنهم أوسع ، وأمرهم أنفذ ، ولم يحبوا أن يشيع اسمهم إلا بالعدل والرفق ، لا بالعسف^(٥) والظلم . ومنها سفك دم من يلتفص^(٦) جناب سيدنا ومولانا وحبيبنا محمد المصطفى صلی الله علیه وسلم أو يسبه^(٧) ؛ فإن^(٨) ذلك من تدّ كافر ، ذهب كثير من العلماء إلى أن توبته لا تقبل . وهو

— ابن خلکان . وعقیدته يقول فيها المؤلف في الطبقات (٢٦١ ص ٢) : « سمعت الشیخ الإمام رحمه الله -- يربى والده -- يقول : ما تضمنته عقيدة الطحاوی هو ما يعتقد الأشعري لا يخالفه إلا في ثلات مسائل » .

(١) كثنا في كل النسخ ماعدا ف فيها (خلقا وسلفا) .

(٢) هو على بن إسماعيل ينتهي نسبه إلى أبى موسى الأشعري رضي الله عنه . وهو شیيخ أهل السنۃ ، وصاحب الطریقة المثلی في أصول الدين . وكانت وفاته في بغداد سنة تیف وتلائمه وتلائمة هـ واظهر ترجمته في ابن خلکان ، وطبقات الشافعیة المؤلف .

(٣) جمع عشير ، وكانت هذه الكلمة (العشراً) تطلق في الشام على البدو الذين من دأبهم الغارة والنهب .

(٤) التعزیر عند الفقهاء التأذیب على فعل معصية لا حد لها ولا کفاره ، کشماده الروز ، والضرب بغير حق ، وقد يشرع التعزیر لمن ليس بمعصية مما ينبغي التحرز منه كالاشغال باللهو الذي لا معصية فيه كالضرب بالدف ، وغناء الرجل في الجامع من غير آلة لهو محنة . والتعزیر يرجع فيه إلى تقدير القاضي ، ويكون بنحو الحبس والضرب والتويیح بالكلام . وقد عقد له الفقهاء له باباً يبنوا فيه أحكامه وحدوده . والتعزیر في أصل اللغة من العزر وهو المنع . ويأتي التعزیر في اللغة أيضاً للتخييم والتنظيم ومنه قوله تعالى : وتعزروه وتتوقروه ، كأنك إذ تفخم الرجل تمنع عنه الازدراه والاحتقار .

(٥) كثنا في ف ، د ، ل . وفي ط (لا بالفساد والظلم) وفي ز (لا العسف) :

(٦) كثنا في ف ، د ، ل ، ز . وفي ط (ينقض) .

(٧) كثنا في ف ، د ، ل . وفي ز (أو نسبة) وفي ط (أو من يسبه) .

(٨) كثنا في كل النسخ ماعدا ل فيها (فإنه) .

اختيار طوائف من المتأخرین . فإن كان الذى وقع منه هذا من يتذكر هذا الحال منه ، أو عرف بسوء العقيدة وصحبة^(١) المشهورين بذلك ، أو وقع منه ما وقع على وجه فظيع^(٢) تشهد القرآن فيه بالحثيث الباطن ، فأرى أنه لا تقبل له توبة ، ويسفك دمه ، وهو رأى الشيخ الإمام الوالد تعمده الله تعالى برحمته ، والشيخ العلامة تقى الدين^(٣) بن تيمية . ومنها نظرهم في أمر دوادارتهم^(٤) فأكثر ما ينشأ فساد بهم عنهم وهم غافلون . فإذا عرف نائب السلطة أن ميزان بابه الدوادار ، خلق عليه الاحتياط في أمره ، وعدم الإصلاح إليه فيما يقوله ؛ بل يستوضح الحال ويستكشفه من بطانته^(٥) الخير عنده ؛ فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : « ما^(٦) من ملك أو أمير إلاّ وله بطانتان : بطانته تأمره بالخير وتحضنه عليه ، وبطانته تأمره بالشر وتحضنه عليه ، وما يختص بالإمام ، وليس لنوابه الاستبداد به من غير استئذانه ، الحسنى^(٧) . فلا يحتمي غير الإمام الأعظم على الصحيح عند الوالد وكثيرين إلا ياذنه .

(١) كذا في ط . وف ف ، د (وصحبه) .

(٢) كذا في ف ، وط . وف ل ، ز (قطبيع) وف د غير واضحة .

(٣) هو شيخ الإسلام أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام الخليلي المختهد المحدث . وهو أشهر من أن يعرف . كانت وفاته في قلمة دمشق ٧٢٨ هـ .

(٤) سياق الكلام على الدوادار في المثال السابع .

(٥) بطانته الرجل صاحب سره ، الذي يشاوره الرجل في أحواله .

(٦) هذا الحديث في صحيح البخاري في كتاب الأحكام ، ولفظه فيه : ما بعث الله من نبي ولا استخلف من خليفة إلا كانت له بطانتان : بطانته تأمره بالمردوف وتحضنه عليه ، وبطانته تأمره بالشر وتحضنه عليه ، والمصوم من عصم الله تعالى . وورد أيضاً في سن النسائي في كتاب البيعة بعدة روایات ، ومنها ما يوافق لفظ البخاري ، ومنها : ما من وال إلا وله بطانتان : بطانته تأمره بالمردوف وتنهاء عن التكير ، وبطانته لا تأله خبلا ، فمن وق شرعاً فقد وق . وكأن المؤلف اعتمد في رواية الحديث على المعنى .

(٧) الحى : موضع فيه كلام يعنى من الناس أن يرعى . وقد كان القوى في الجاهلية يتخذ لما شنته حمى لا يقربه غير ما شنته . روى أن الشريف منهم كان إذا نزل بلدًا استعوى كلباً خمي لحاصته مدى عواء السكاب لا يضره فيه غيره ، فلم ير عه معه أحد ، وجاء الإسلام فأبطل هذا وفرض أن الحمى لا يكون إلا لصالحة عامة المسلمين ، وقد حمى عمر رضى الله عنه القبيح لإبل الصدقة ، واستعمل عليها رجلاً أوصاه ألا يمنع المحتاج أن يرعى ما شنته فيه . قال الفقهاء : ليس للإمام أن

المثال السابع

الدوادار^(١)

فَنْ حَقِهِ الْاسْتِدَانُ عَلَى^(٢) ذِي الْحَاجَةِ، وَإِنَّمَا ظَلَامَتِهِ، وَأَلَا يُرْكَهُ^(٣)
عَلَى الْأَبْوَابِ لَا يَجِدُ مَلْجَأً إِلَى الدُّخُولِ عَلَى الْمَالِكِ . وَلِيَعْلَمُ أَنَّ لِصَاحِبِ^(٤) الْحَاجَةِ
حَقًا عِنْدَ أَسْتَادِهِ : لَا إِنَّمَا وظِيفَةَ^(٥) أَسْتَادِهِ سَمَاعُ كَلَامِهِ، وَقَضَاءُ حَاجَتِهِ إِذَا
أَمْرَ بِهَا الشَّرْعُ : وَلِيَسْ لِأَسْتَادِهِ حَقٌّ عِنْدَهُ، وَإِنَّمَا لِلَّهِ تَعَالَى عَلَى أَسْتَادِهِ أَنَّ^(٦)
جَعْلُ حَاجَةِ الْخَلْقِ إِلَيْهِ، وَعَلَيْهِ أَنْ جَعَلَهُ فِي بَابِ الْمَرْصَادِ هَذَا الْأَمْرُ . فَإِنْ هُوَ
قَصْرٌ فِيهَا وَصَفْنَاهُ كَانُ هُوَ الظَّالِمُ لِأَسْتَادِهِ، الْمُتَسَبِّبُ فِي خَرَابِ دِيَارِهِ، الْبَاغِيُّ
عَلَى الرَّعِيَّةِ . وَعَلَيْهِ الْمِبَادِرَةُ إِلَى تَقْدِيمِ الدَّوَافِعِ عِنْدَ ارْتِفَاعِ الْقِصْصِ، وَتَذَكِيرِ^(٧)
مَخْدُومِهِ بِهَا . فَرِبَّمَا اشْتَغَلَ بِالْمَالِكِ عَنْ ذَلِكَ وَلَمْ يَجِدْ مِنْ يَذْكُرُهُ . وَهَذِهِ وظِيفَةُ
الدوادار وَكَانَ الدَّوَادَارُ يُسَمَّى^(٨) فِي الزَّمَانِ الْقَدِيمِ الْحَاجِبُ .

— يدخل مواشيء فيما جاءه المسلمين لأنّه قوي ، وإنما الحمى للضعف ، وقد سرّع الفقهاء لأحكام
الحمى في باب إحياء الموات من الأرض .

(١) هذا اللّفظ مركب من كلمتين : عريبة وهي (دوا) وهي الدّواة بحذف الناء ،
وفارسية وهي (دار) ومعنى مسك أو صاحب أو حافظ فمعنى دوادار مسك الدّواة أو صاحبها .
وسترى أن الكلمة الثانية تدخل في كثير من ألقاب السلطة في عهد المؤلف . ووظيفة الدوادار
الدوادارية ، وموضوعها تبليغ الرسائل عن السلطان وإبلاغ عامّة الأمور ، وتقديم القصص (والعرائض)
إليه ، والمشاورة على من يحضر إلى الباب الشريف ، وأخذ خط السلطان على عامّة المنشير
والتوقيعات . انظر صبح الأعشى ص ١٩ ج ٤ .

(٢) كذا في كل النسخ ما عدا ط ففيها (على حاجته) .

(٣) كذا في كل النسخ ما عدا ط ففيها (وأن لا يترك على الأبواب من لا يجد) .

(٤) كذا في ف ، د ، ز ، ل ، وفي ط (لصاحبه حقا) .

(٥) كذا في ف ، ل ، ز ، وفي ط (لأن وظيفة أستاده) وفي (د) غير واضحة .

(٦) كذا في كل النسخ ما عدا ط ففيها (إذ جعل) .

(٧) كذا في د وفي ف ، ط (ويذكر) ، وقوله بها : أى بالقصص .

(٨) كذا في د ، ط . وفي ف (وكان الدوادار في الزمان القديم يسمى الحاجب) .

المثال الثامن

الخازنadar^(١)

وحق عليه ألا يُمْطَلُّ من أحيل إليه ، بل يدفع إليه ما أمر له به مُهْتَمًا^(٢) مُبِيِّسًا^(٣) . والخازنadar أمين ؛ فلو ادعى أنه دفع المال إلى مخدومه كان القول قوله بسمينه ، وإن كان له على الخزندارية معلوم أو إقطاع : لأنَّه كالوكيل بمحْكَمٍ .

المثال التاسع

أستاذ الدار^(٤)

وهو من يتكلم في إقطاع^(٥) الأمير مع الدواوين^(٦) وال فلاحين وغيرهم .
عليه^(٧) ألا يُطْعِمَه حراما ، ولا يبيع أستاذه رخيصا ، وأن يرافق بأهل القرى
ويؤدّى أمانة الله تعالى التي عَلَّقَها في رقبته حيث دخل في هذه الوظيفة

(١) هذه السَّكَاتِة خطأ سببه توهُّم أنَّ دار هي الدار العربية . والصواب : « الخازنadar » من « خزانة » العربية و « دار » الفارسية أي متولِّ الخزانة . وقد حذفت ألف الخزانة طلباً للاختفاف . وقد ذكر هذا الرسم على الصواب في قوله بعيدهذا : « وإن كان له على الخزندارية » وانظر صبح الأعشى ص ٤٦٣ ج ٥ .

(٢) هكذا في النسخ ماعدا د ففيها مهياً ميسراً .

(٣) هذا الضبط عن ف ، ل . وفي ز : مبشرأ .

(٤) كذا بإحال الدال في ف في هذا الوطن ، وتراه في غير هذا الوطن بالإعجام كما في غيرها من النسخ . والكلمة في الأصل فارسية فقد تعرَّب بالإعجمان وقد تعرَّب بالإهمال ، وكتابتها هكذا خطأ وقع فيه بعض السَّكَاتِة ؟ توهموا أن « دار » هي الدار في العربية وصواب كتابتها : « إِسْتَدَار » أو « استدار » من « إِسْتَدَ » أي أخذ في الفارسية و « دار » أي مسک ، وهو في هذا المركب : متولِّ الأخذ وبض المال . وانظر صبح الأعشى ص ٤٥٧ ج ٥ .

(٥) الإقطاع : ما يعطيه السلطان للأمراء وغيرهم من الأرض الزراعية الخارجية لاستغلالها ودفع الخراج عنها .

(٦) هكذا في النسخ ماعدا ف ، ففيها « من الدواوين » ولا معنى لهذا ويريد بالدواوين السَّكَاتِة الذين يدوون متعلقات الأمير .

(٧) كذا في ف ، د ، ط . وفي ل ، ز عليه .

للفلاحين وغيرهم من رعيته الأمير ، كما عليه أن يؤدي حق الأمير . بل هو لا أحوج من الأمير إلى الرفق بهم ، واعتبار الحق معهم . فـأين يكون الأمير يوم يغض النظر على يديه ولا أمر إلا الله تعالى !

المثال العاشر

الوزير

وهو اليوم ^(١) اسم لم ينظر في المكوس ^(٢) وغيرها من الأموال التي ترفع إلى السلطان وبيت المال . ومن حقه بذل النصيحة للملك ، وكف أذاد عن أموال الرعية ، وتخفيض الوطأة عنهم ما أمكنه . وقد علم أن المكوس حرام . فإن ضم الوزير إلى أخذها الإجحاف في ذلك وتشديد الأمر فيه ، والعقوبة عليه ، فقد ضم حراما إلى حرام . بل إذا لم يقدر على إبطال حرام ، فلا يزيد الطين بلة ، بل لا أقل من الرفق والتخفيض . وما يجب عليه التيقظ له الأموال التي تجتمع ^(٣) عنده ، ومنها حلال ومنها حرام . فعليه ألا يخلطها بل يدع الحلال بمفرده ، والحرام بمفرده ، وإلا فتختلطهما ^(٤) ولم تتميز صار الكل حراما . وفي ذهن كثير من العامة أن الأموال إذا خلّطت ودخلت ببيت المال صارت حلالا . وهذا جهل ؛ ما تجتمع الحلال ^(٥) والحرام إلا غلب الحرام ^(٦) الحلال . وبيت المال لا يُحيل ما حرم الله تعالى . ثم إذا تميز الحلال

(١) وكانت الوزارة قبل من أرفع المراتب . كان الوزير يلي صاحب الأمر ، خليفة أو نائبا . وقد قال منصور النزري يدح يحيى بن خالد البرمي :

ولو عادت فوق الوزارة رتبة تعال مجده في الحياة لماها

(٢) واحد مكوس . وهو ما يؤخذ من التجار . وكان السلطان يأخذ العهر في الأسواق . ومثله كل ما يؤخذ من أمال بغير حق شرعي من الصرائب التي استحدثت سوى الركبة .

(٣) كذا في ف . ط . وفي د ، ل ، ز (تجمعاً) .

(٤) كذا في ف ، د . وفي ط (خلطها) .

(٥) كذا في كل النسخ ما عدا د فقيها (حلال وحرام) .

(٦) كذا في كل النسخ با عدا د فقيها (إلا غلب الحرام على الحال) .

عن الحرام صرف الحلال على أهل العلم والدين ومن يتحرى أكله . ويتعين عليه التخفيف في العقوبات على من توجه عليه بغير حق إذا لم يمكنه دفعها . فليت شعري إذا جلس وزير يعقوب الرعايا ليستخرج منهم الخبائث التي لا يجوز له أخذها ، ودفعها إلى من يأخذها ظلماً ، ويصر لها فيها لا يحل فكيف يكون وجهه عند الله تعالى ! وكيف لا يتبادر إليه الوشم وسوء العاقبة في الدنيا ! وكذلك ترى عواقب الوزراء وقبط^(١) الدواوين شر^(٢) العواقب في الدنيا والآخرة .

المثال الحادى عشر

مشد^(٣) الدواوين

وظيفته استخلاص ما يتقرر في الديوان على من يعسر استخلاصه منه . والكلام فيه كالكلام في الوزير . وهو أشد حالاً لأن الوزير يدعى أنه يعرف الحساب ولا يؤخذ إلا بما تقرر في الديوان ، وهذا يقلد الوزير : فيضرب ويعاقب على جهل بالشرع والعادة . بل حق عليه لو رفع إليه من توجه عليه حق معين أن يرفق به . حكى أن^(٤) المنصور رحمة الله بلغه عن جماعة من كتاب الدواوين خيانة^(٥) فأمر بعقوبتهم فقال صبي^(٦) منهم وهو يضرب :

أطال الله عمرك^(٧) في صلاح وعز يا أمير المؤمنينا
بعنوك أستجير فإن تحازى فإنك عصمة للعالمين
ونحن الكتابون وقد أسانا فهبا للكرام الكاتبينا

(١) كنا في لـ . وفي زـ (والقبط الدواوين) وفي فـ (والقبط والدواوين) وفي طـ (والقبط أهل الدواوين) وسقطت هذه الجملة من دـ .

(٢) كذا في فـ ، زـ . وفي دـ ، لـ ، طـ (سوء العواقب) .

(٣) ويقال فيه أيضاً : شاد الدواوين .

(٤) أورد هذه الأخلاقية الجهشياري في كتاب « الوزراء والكتاب » ص ١٣٦ .

(٥) في كتاب الجهشياري أن المنصور بلغه أنهم يزورون في دواوين داره .

(٦) عند الجهشياري « واحد منهم » .

(٧) كذا في طـ . وفي فـ ، دـ ، زـ (عزك) .

المثال الثاني عشر

الدواوين^(١) في سائر الجهات

ولى الوزير إن كانوا دواوين السلطان مرجعهم . وإن كانوا دواوين الأمراء فأمر كل ديوان إلى مخدومه . وعلى الكل الأمانة ، وتجنب الخيانة . ويفتح ديوان الأمير بالرفق بالفلاحين . ويعلم الكل تجنب حرمات الله تعالى على ما وصفناه ؛ فلقد كثُر منهم اتخاذ دُوَّي الذهب أو الملاحة بالذهب والفضة والسكاكين المفضضة . والأصح تحريم ذلك كله ، إلا أن يكون نوه^(٢) بقدر لا يحصل منه شيء بالعرض على النار . سمعت بعضهم يقول وقد قرأ منقوشا على دُوَّي بعض الكتاب :

دواتنا سعيدة ليس لها من مرتبه^(٣)

عروس حسن جليت منقوشة مكتبه^(٤)

قد انطلت حليتها على الكرام الكتبة

لم^(٥) تنطل إلا على اللصوص ، الكتبة في المكوس . فإذا رأيت ديواناً من وزير أو غيره يخرج من بيته بعد أن امتلأ باطنه^(٦) بالحرام ، وهو لابس

(١) الديوان موضع الكتاب ودارهم ، وتراء يطلق الدواوين على الكتاب أنفسهم وهو يريد الكتاب الذين يختصون بكتابة الالتزامات وحساب ما يعنى من الأرض لاستغلالها واستغلالها ما هو مرتب عليها .

(٢) كذا في ف و هامش ل . وفي ط ، ز (قدموه) وفي د (قدروه) والتنته : الرفع . والتنته العلاء بذهب أو فضة للنحاس أو الحديد ، وترى أن « موه » أجود وأصدق بالمعنى ، و « نوه » إذا لم تكن حرفة فلراد أن ترفع وتحسن بالعلاء .

(٣) إذ قرئ مرتبة بكسر الميم فهي ظرف كان يوضع فيه تراب لتغريب الكتاب وتغليفه . وقد يوضع فيه رمل فيسمى سرمهلا . وإن قرئ مرتبة بفتح الميم فهي الفقر وال حاجة .

(٤) جليت . يقال : جلالعروس : نظر إليها في بهائها وزينتها . وقد تكون : حلية . وقوله : مكتبة كأنه يريد أنها كتب عليها وقشر .

(٥) يريد الشاعر أن الرأى لها وقد حلية بالذهب مثلاً يقال أنها كلها من ذهب . وهي ليست كلها من ذهب ، ف بذلك تخندع الكرام الكتبة من الناس . وتخفي هذا الذي يقصد هذه الأيات أرب يذهب القاري إلى الكرام الكاتبين من الأئمة . فقال ما وصف .

(٦) كذا في كل النسخ . وقد يكون أصلها : بطنه .

الحرام ، وجلس على الحرام ، وفتح الدواة الحرام ، وأخذ يَمْدُد^(١) الأقلام
للحaram ، ثم عاقب للحرام ، أفاليس حقاً إذا رأيته بعد زمن يسير مضره
بالمقارع ، يطاف به في الأسواق ويختي^(٢) عليه ا

المثال الثالث عشر

كاتب السرّ

ووظيفته التوقيع عن^(٣) الملك والاطلاع على أسراره التي يكتتب بها ،
وعنه تصدر التواقيع بالولايات والعزل . ومن حقه إنهاء القصص إلى الملك
وتفهميه إياها ؛ فإن أكثر الملوك يعسر عليهم الفهم ، ويُؤْتُون من قبل ذلك ،
لاسيما إذا اشتبكت الأمور . وازدحمت الأشغال . فعلى كاتب السر التلطف
في ذلك بحيث تصل إلى ذهن الملك . وإلا فتُظلم الملك واحداً في واقعة لعدم
فهمه ، وكان كاتب السر هو الذي قرأ عليه القصة فيها كان شريكاً له أو مستينا
عنه بالظلم . ومن حقه أن يكتم ما أسر^(٤) إليه كما قال الشاعر :

وُيَكْتَبُ الأَسْرَارُ حَتَّى إِنَّهُ لِيَصُونَهَا عَنْ أَنْ تَمْرُ بِخَاطِرِهِ
وَأَنْ يَحْتَرِزَ مِنَ الْكِتَابَةِ فِي قَطْعِ الْأَرْزَاقِ ؟ فَقَلِيلًا أَفْلَحَ كَاتِبَهُ . وَمَا أَحْسَنَ
مَا نَقَشَهُ بَعْضُ كِتَابِ السِّرِّ عَلَى دَوَاهِهِ فَقَالَ^(٤) .

حَلَفْتُ مِنْ يَكْتَبُ بِي بِالْوَاحِدِ الْفَرْدِ الصَّمَدِ
أَلَا يَمْدُدَ مَدَدًا فِي قَطْعِ رَزْقٍ لِأَهْدِ

(١) يفهمها في المداد .

(٢) كندا في ل . وفي د ، ز ، ط (ويحيى) وفي ف ا غير معجمة .

(٣) كندا في ف ، ز ، ط . وفي ل (على الملك) . وفي د (عند الملك) .

(٤) كندا في ز وفي ط (حيث قال) وفي باقي النسخ سقطت هذه الجملة . والنحو مجده على
أن المقول : هو حلفت البيتين فقط . وقد انفردت بنسخة ط بائثات بيت قلبها ، وهو :
إذا فتحت دواة العز والنعم فاجعل مدادك من جود ومن كرم

المشال الرابع عشر

الموْعِونُ^(١)

وعلهم الرفق بالرعاية فيها يكتبونه ، والتحفيف من التشديدات التي يؤمرن بكتابتها ، ولايسوغ الأمر بها . فإن كان لا يقدر على التخفيف فلا أقل من ألا يزيد الطين بلة ويسدد^(٢) فلقد بلغنى أن بعض الملوك قال لموقع : اكتب إلى فلان بالحضور . فأبرق في الكتابة وأرعد ، وقعق في العبارة . فلما وصل إليه^(٣) الكتاب أرعده^(٤) ذلك بحيث وضعت أمرأته وكانت حاملا ، وأرمى^(٥) هو مصارينه من الخوف . ولذلك قال فيهم بعض الشعراء :

قوم إذا أخذوا الأقلام من غضب ثم استمدوا بها ماء المنيات
نالوا بها من أعادتهم وإن بعدوا مala يُنسال بحدّ المشرفيات^(٦)
ومن حقه ألا يستعمل وحشى^(٧) اللغة ولا ما لا يفهمه الأكثرون من الناس
لا سيما إذا كتب إلى من يبعد فهمه لذلك .

المشال الخامس عشر

المهْمَنْدار^(٨)

اسم لم يقُول به أحد قُصاد الملوك ورسلهم . فمن حقه أن يعتمد مصلحة الإسلام^(٩) ، ويُرَهِب القاصد ، ويُوهِّمهم قوة المسلمين وشدة باسمهم وعظمتهم

(١) يزيد الذين يكتبون الرسائل والمكاتبات بأمر السلطان أو نائبه .

(٢) كذا في ف . وفي د ، ط ويشدد . والأول عطف على ألا يزيد والثاني على يزيد .

(٣) كذا في ف . وفي ط (وصله) .

(٤) كذا في ف . وفي د ، ل (أربعه ذلك) وفي ز (ارتعد لذلك) . وفي ط (أربعه)
بحذف ذلك .

(٥) أرى آفة في رمي .

(٦) هي السيف ، كانت تجلب من مشارف الشام فنسبت إليها .

(٧) كذا في ف ، ل و ط . وفي د ، ز (وحشى) والراد الفريب من الكلام .

(٨) هذا اللفظ مركب من لغتين فارسيتين : مهمن و معناه الضيف ، والثاني دار ومناه ممسك
وحافظ كاسلك .

(٩) كذا في ف ، ل ، ز . وفي د ، ط (المسلمين) .

سطوتهم ، واتفاق كلمتهم ، وقيامهم في حوزة الدين وذبهم عن حريم الملة الإسلامية ، وحفظ النظام ، وأن ينجز أمر القصاص إلى الملك بمقدار^(١) ما يكون فيه المصلحة ، ورب من يتبعين^(٢) عليه المبادرة إلى إكرامه ، ومن يتبعين عليه الكف عن إعظامه ، بحسب ماقتضيه الحال . ومن الحق على الملك ونوابه الاحتفال عند حضور قصاص الملك ، وإظهار القوة وحسن الملبس وكثرة الجيش واستعدادهم على الوجه الشرعي .

المثال السادس عشر

البريدية

وهم الذين يحملون رسائل الملك وكتبه . وكانت أمم العدل لا تتردد^(٣) البرد^(٤) إلا لهم من مهمات الإسلام ، لشهه تساق الخيول ، وتزعج النفوس ، والآن أكثر ما تملك خيول البريد وتساق للأغراض الدنيوية ، من شراء المهايلك وجلب الجواري والأمتعة . وإذا ركب الفقيه^(٥) فرسا أنكر [عليه^(٦)] ذلك ، وقيل : قد أخطأ السلطان أو نائبه في إركابه ؟ فإن البريد لا يساق^(٧) إلا لمهمات السلطنة . كأنهم يعنون بمهام السلطنة ما اعتادوا به^(٨) من شراء تملوك مليح ، أو استدعاء معن حسن الصوت ؛ أو خراب بيت شخص أنهى عنه مala صحة له ، إلى أمثال^(٩) ذلك . وخفي عنهم أن أمم العدل كانوا يستدعون

(١) كذا في ف ، د . وفي ط (بقدر) .

(٢) كذا في ط . وفي د (تبعين) .

(٣) كذا في كل النسخ ما عدا د ففيها (يردون) .

(٤) كذا في كل النسخ ما عدا دل ففيها (البريد) .

(٥) كذا في كل النسخ .. عدال ففيها (فقيه) .

(٦) هذه الزيادة في ط وقد خلت منها سائر النسخ .

(٧) كذا في النسخ ما عدا ف ففيها (تساق) .

(٨) كذا ولالمعروف أن اعتاد يهدى بنفسه ، فإن صبح هذا الأصل فقد ضمن اعتاد معنى عسك .

(٩) كذا في النسخ .. عدال ففيها (مثال) .

العلماء من البلاد لأجل نفع المسلمين واسْتَهْار^(١) الدين، وأن ركوب البريد لهذا الغرض خير من ركوبه في أغراضهم الفاسدة . وقد كان عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه يُريد البريد للسلام على قبر سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فهلرأيت في زماننا ملوكاً يفعل ذلك ! ومن حق البريدي كثieran الأسرار ، وستر العورات ، وكف لسانه عن الفضول فضلاً عن الكذب . فلقد كثر منهم الكذب ونقل اليهان لأجل حطام من الدنيا . ومن حقه حمل رسائل الإخوان إليهم : في ذلك أجر عظيم وشكر لهذه النعمة . وحق على كل بريدي لا يجهد^(٢) الفرس بل يسوقها بقدر طاقتها . وقد كثر منهم سوق الخيول السوق المزدوج بحيث تهلك تحتمهم . أفا علىوا أنهم من خلق الله تعالى . فإذا رأيت بريدياً يسوق الخيول في أمر لا يجوز حتى يهلكها ، ثم يقدّم على أهل بلد فيزعجهم ، ثم يعود للسلطان^(٣) فيدل على عورات المسلمين ويُغرس الظالم بالمساكين ، العاقلين والغافلات ، ثم يزيل الله سبحانه عنه النعمة ، ويزيفه أنواع الذل والإهانة فلا تعجب ، واعلم أن ذلك من الله عدل .

المثال السابع عشر

ناظر الجيش

فن حقه النظر في حالم ، وتجريده من يرى فيه^(٤) المصلحة والكافية والقدرة . وحرام عليه أن يجهز عاجز الفقراء^(٥) وغيره ، وأن يُغرس به الملك . بل عليه الدفع عنه بما يمكنه : فإنه ناظر عليه كناظر اليتيم . وعليه توزيع التجريدة على حسب مصلحة المسلمين ؟ فإنه مطالب بذلك كله ، فليتق الله ربه .

(١) كذا في ف . د . وفي ط (ولاشهار) ولم يرد أنسه الشي في معنى أعلمه .

(٢) يقال : جهود الدامة وأجهودها : حات عليها في السير فوق ما ذكرناه .

(٣) في ل . إلى السلطان .

(٤) كذا في ف . وفي ط و د (فيه) .

(٥) قد يكون : ياجزاً لغيره أو غيره .

ومن قبائخ ديوان الجيش إلزامهم الفلاحين في الإقطاعات بالفلاحة ، والفالاح حر لايدي لادمي عليه وهو أمير نفسه . وقد جرت عادة الشام بأن من نزح ^(١) من دون ثلاث سنين يلزم ويعاد إلى القرية قهراً ، ويلزم بشد ^(٢) الفلاحة . والحال في غير الشام أشد منه فيها . وكل ذلك لا يحمل اعتباره ، والبلاد تعمد بدون ذلك . بل إنما تخرب ^(٣) بذلك ؛ لأنهم يضيقون على الناس فيضيق الله عليهم . ومن قبائخهم أنهم إذا اعتمدوا شيئاً مما جرت ^(٤) به عادتهم ^(٥) القبيحة يقولون: هذا شرع الديوان ؛ والديوان لا شرع له ، بل الشرع لله تعالى ولرسوله صلى الله عليه وسلم . فهذا الكلام يذهب إلى الكفر ؛ وإن لم تنشرح النفس لتكتفيف قائله ؛ فلا أقل من ضربه بالسياط : ليكشف لسانه عن هذا التعظيم ^(٦) الذي هو في غنى عنه بأن ^(٧) يقول : عادة الديوان أو طريقه أو نحو ذلك من الألفاظ التي لا تنكر .

المثال الثامن عشر

الساجدار : الذي ^(٨) يحمل السلاح

ومن حقه الاحتفاظ بحسبها شرحاً ونشرحه في أرباب الوظائف .

المثال التاسع عشر

الجمقدار

حامل الدبُوس ^(٩) .

(١) كذا في ل . وفي هامشها (خرج) ، وفي باق الأصول (بروح) .

(٢) كذا في د ، ط ، ز ، ل . وفي ف (سد) .

(٣) كذا في ف . وفي د ، ط (تغرب البلاد بذلك) .

(٤) كذا في ف ، د . وفي ط لم تذكر جلة (مما جرت) .

(٥) كذا في ف . وفي ل ، د ، ز (عادتهم الحسنة) .

(٦) كذا في ط . وفي ف ، د (العظيم) .

(٧) كذا في كل النسخ ماعدا ل قفيها (بل يقول) .

(٨) في ط : وهو الذي يحمل السلاح . والساجدار أصله الساجدار ، وقد يكتب هكذا بالألف ، وكثيراً ما تختلف الألف في مثل هذا ، ومنه ممسك السلاح .

(٩) كذا في د ، ب . وفي ط (وهو الذي يكون دائماً حامل الدبُوس) والدبُوس من أدوات السلاح : قضيب من حديد في نهايته كثنة من حديد .

المثال العشرون

الطَّبِرِ دار^(١)

وهو الذي يحمل السلاح بين يدي السلطان لأجل حفظ نفسه .

المثال الحادى والعشرون

الجُوكَانْدَار^(٢)

وهو الذي يحمل الجوكان^(٣) .

المثال الثاني والعشرون

الجَمَدَارِيَّة^(٤)

وأكثر ما يكونون صبياناً ملحاً مرداً ، يتعاناتهم^(٥) الملوك ، وكذا الأمراء ، يكونون بالنوبة مع الخدوم ، يلزموه حتى وقت نومه ، وقد تناهت الرغبة فيهم لاستيلاه شهوة المرد الملاح على قلوب أكثر أهل الدنيا ، وصارت الجمدارية تتتنوع في الملابس المبهجة للشهوات البشرية ، ويزيّنون فيربون في ذلك على النساء ، ويفتنون الناس بمحالهم . وحرام على

(١) هذا اللفظ مركب من « طبر » وهو الفأس ، ودار أي مسك . وكلها لفظ فارسي .

(٢) هذا الرسم عن ف . وف ل ، ط (الجوكاندار) . وف ز (الجوقدار) .

(٣) كذا في ط . وف ف (الجوكاندار) وهو غلط والجوكان هو الحين الذي تضرب الكربة به .

(٤) كذا في ز . وف غيرها : (المدار) والمدار هو الذي يتولى إلابس السلطان أو الأمير نيايه ، وأصله جامadar وهو مركب من « جاما » أي التوب في الفارسية ومن دار أي ممسك .

(٥) كذا في ف . وف ل ، ز (تعاناتهم) وفي هامشل (تعاناتهم) وفي د (تعاناتهم الملوك) وقوله: يتعاناتهم الملوك أي يتطلبوthem وهو من عنيت الشيء : قصدته ، وقد شاعت هذه اللفظة ولم تعرف عليها في اللغة ، يقال : فلان يتعانى الأدب . ونسخة د : تعاناتهم كائنه من العنية أي تعانتهم ، وكأن ما في ز ، وهامش ل محرف عن هذا .

بحدار يؤمن بالله واليوم الآخر أن يلصب نفسه لهذا الغرض ، أو^(١) أن يتشبه بالسماء فيما خلقن له . وليس له أن يمكن مخدومه من أن يلوط^(٢) به ، ولا أن يُقبله . فليتني الله ربها ، وليرحم شبابها ؛ فإن^(٣) الدنيا أهون^(٤) عند الله من ذلك كله . ومن آدابه إذا ألبس المخدوم ثيابه أن يقدم الآيمن من الحق قبل الأيسر ، وإذا نزعه أن يعكس .

المثال الثالث والعشرون

البَشْمَقْدَار^(٥)

وهو من أقبح البدع لأنه موضوع لعمل الأمير . وذلك من الرعونة والحق . ومن آدابه ألا يضع النعل على البساط وغيره مما يطوه الناس بأرجلهم حفاة ، وربما لاقاه وجه مصلّ ، وربما كانت بخاستة في النعل . وبتقدير الایكون شيء من ذلك فلا يخفى ما في وضعه على هذا الوجه من الكبر^(٦) والخيلاء . فإذا كان لابد من بشمقدار^(٧) فلا أقل من أن يضع نعل الأمير موضوع فعال الخلق .

(١) كذا في ف . وفي د ، ط (وأن) .

(٢) كذا في ف . وفي د ، ط (يتلوط) .

(٣) كذا في ف وفي ط ، د (فالدنيا) .

(٤) كذا في ف . وفي د ، ط (أقل) .

(٥) هو الذي يحمل نعل السلطان أو الأمير . وهذا اللفظ مركب من « بشق » وهو لعن بالتركية ، ومن دار الفارسية ، ومعناها ممسك .

(٦) كذا في كل النسخ ماعدا ط قفيها (الكبراء) .

(٧) كذا في ف ، ط ، د ، ز . وفي ل (البشمقدار) .

المثال الرابع والعشرون

أمير عَالْم

وإليه أمر طبول الطبلخانات^(١). ومن حقه الاحتياط وقت الحرب في الضرب^(٢)، وتهييجُ العسكر على الإقدام والمارزة، والكاف حسبياً يقتضيه دين الله تعالى، وتدعوا إليه الغيرة على بيعة الإسلام.

المثال الخامس والعشرون

أمير شِكَار^(٣)

وإليه أمر الطيور والكلاب المعدّة للصيد.

المثال السادس والعشرون

أمير آخر^(٤)

وإليه أمر الحيوان والإصطبيل.

المثال السابع والعشرون

السَّقَاء

وإليهم أمر المشروب . وهم^(٥) من أقبح البدع والتقطع في الدنيا . قد كانت الصحابة رضي الله عنهم وملوكهم أوسع وأعظم من ملك الأزراك ، والأملاك

(١) أي بيت الضبل . ويتعلّم على الضبول والأبواب وتواجدها من الآلات .

(٢) كذا في د . ل . ز . وفي ف (في الضروب) وفي ط (في الضرب وقت الحرب) .

(٣) شكار يكسر الشين : الصيد في الفارسية . فاعني : أمير الصيد ومتوليه .

(٤) كذا في كل النسخ . اعدهما في فيها (أمير بالآخر) وكذا في هامش ل . والصواب ما أثبت آخر عد المهزنة : الملقب . وهو لفظ فارسي فمهما أمر الملعف لأنّ الملعف لأمر الدواب ، وأعمّ أمورها الملعف .

(٥) كذا في . . . د . وفي . (وهو) .

الى كانت في أيديهم أضعاف هذه الأموال بما لا يخصيه إلا الله تعالى ، يكرعون^(١) في الماء . وعلى كل أرباب هذه الوظائف النصح حسبها^(٢) تقتضيه وظائفهم . وندرك الساقى بيشين : أحدهما أنه لا يحل لساق يومن بالله واليوم الآخر أن يحضر مخدومه منكراً^(٣) يشربه . وعليه إعمال الفكرة والحيلة في سد هذا الباب ، وإبعاده عن الأمير بقدر طاقتة وقدرتة . وله أن يكذب ويقول : لم أجده : أو ذهب ، وما شاء في هذا الباب بما لا يخفى على صاحب التقوى .

وإن رأى الأمير جباراً لا يرجعه عذيل^(٤) فعليه التوسط ودفع المنكر ما أمكنه وإبعاده عنه : لا سيما في الأوقات التي يجلس فيها الأمير للحكم بين الرعية . فياويح أمير يجلس للحكم بين الرعية وهو سكران ! وثانيةما حفظ حقوق مخدومه ، والخشية عليه من عدو يضع له في المشروب ما يهلكه من سم ونحوه . ولقد بلغنا عن جماعة من المالك السُّفَاه قتل مخادعهم لأغراض الدنيا . فقبفهم الله من طائفة ! وجرّبنا فلم نجد بملاكا ساعد على أستاذه إلا وأهلكه الله قريباً ، ولم يحصل على شيء مما أمله ، بل تتعكس آماله وتتغير أحواله .

(١) أى يشربون من غير الاستعانة بكوز أو قدح . بل يتناولون الماء بأفواههم .

(٢) كذلك في النسخ ماعدا فرقها (وبها) .

(٣) في نسخة على هامش ل : مسكراً .

(٤) يريد العذر ، ولم أتفق على هذه الصيغة في مصدر عدل .

المثال الثامن والعشرون

الطواشية^(١)

اعلم أن الممسوح : الذي ذهبت^(٢) أثياده وذكره بالكلية ، ذهب أكثر أصحابنا إلى جواز نظره إلى الأجنبيات . وفيه وجه آخر^(٣) : أنه حرام ، وهو مذهب أبي حنيفة وأحمد رحمهما الله . وكان الشيخ الإمام رحمه الله يختاره . وأما الحصى^(٤) : الذي ذهب أثياده دون ذكره ، والمحبوب : الذي ذهب ذكره دون أثياده فلا يحل لواحد منهما أن ينظر إلى الأجنبية على الصحيح . وهذا كله في نظر الطواشى إلى الأجنبية . أما نظره إلى سيدته فأكثر أصحابنا أن نظر العبد إلى سيدته حلال ، وإن كان سليم الذكر والاثنين . هذا ما رجحه الرافعى والنوى . وعلى هذا نظر الطواشى أولى بالحل^(٥) ؛ ولكن الصحيح عند الشيخ الإمام وجماعة أن نظر سليم الذكر والاثنين إلى سيدته حرام ؛ وهو الحق : فكيف يباح نظر المالك الحسان الذين يفتون بحملهم إلى سيداتهم ، والنساء ناقصات عقل ودين . أما إذا اجتمع كونه طواشياً وكونه^(٦) مملوكاً لسيدة فهو أقرب إلى الجواز من لم يجتمع فيه الأمرين . ولذلك^(٧) جوز مالك نظر المرأة إلى الطواشى إذا كان مملوكاً لها أو لزوجها ، ومنعه إذا لم يكن كذلك . ومن الطواشية الزمام^(٨) وهو الذي يخص النساء . ومن حقه غض

(١) واحد الطواشية طواشى ، وهو الحصى . وهذا انتظام مولده لم يوجد في كلام العرب ، كما في شرح القاموس .

(٢) كذا في د ، ل ، ز ، ط . وفي ف (ذهب) .

(٣) كذا في ف . ولم تثبت هذه الكلمة في سائر النسخ .

(٤) كذا في ل ، ز . وفي ف ، د (طواشياً وملوكاً) وفي ط (طواشياً مملوكاً)

(٥) كذا في ف ، د . وفي ط (وكذلك)

(٦) وقد يقال له الزمام دار . ويندكر صاحب صبح الأعشى (ج ٥ س ٤٦٠) أن الأصل به زنان دار ، وزنان في الفارسية : النساء ، ودار : الممسك أى متول أمر النساء ، خفت لال زمام دار .

بصْرِهِ عَمَّا يَخْصُّهُنَّ، وَالنَّصْحُ لِصَاحِبِ الْبَيْتِ، وَإِعْلَامُهُ بِمَا يَعْجِزُ عَنْ إِذْلِلَةِ مِنْ الرَّيْبِ، وَمَنْعِ أَرْبَابِ الْفَجُورِ مِنْ الْعَجَافِ وَغَيْرِهِنَّ مِنَ الدُّخُولِ عَلَيْهِنَّ. وَمِنْهُمْ مَقْدُومُ الْمَالِكِيَّكَ وَهُوَ الَّذِي أَمَرَ الْمُرْدَانَ. وَلَا يَحِلُّ لِهِ الْمُواطَأَةُ عَلَى الْفَجُورِ بَهِمْ، وَلَا يَمْكُنُ^(١) بَعْضُهُمْ مِنْ مَضَاجِعَهُ الْبَعْضِ فِي فَرَاشِ وَاحِدٍ. وَقَدْ كَثُرَ فِي هَذِهِ الطَّائِفَةِ نَوْعُ الْقِيَادَةِ لِخَدْوَهُمْ، وَكَذَلِكَ لِغَيْرِهِمْ. وَكَذَلِكَ فِي الزَّمَانِ كَثُرَ مِنْهُمُ الْقِيَادَةُ. وَذَلِكَ لِمَا جَبَلَتْ عَلَيْهِ الْطَّوَاشِيَّةُ مِنْ نَقْصَانِ الْعُقُولِ وَشَبَهِهِمُ^(٢) بِالنِّسَاءِ: حَتَّى قِيلَ: مَا اخْتَلَى طَوَاشِي بِالنِّسَاءِ إِلَّا وَحَدَّثَ نَفْسَهُ بِأَنَّهُ رَجُلٌ، وَلَا بِالرِّجَالِ إِلَّا وَحَدَّثَ نَفْسَهُ بِأَنَّهُ امْرَأَةٌ. وَقِيلَ: الْطَّوَاشِيَّةُ أَشَدُ النَّاسِ غَيْرَةً^(٣) وَأَكْثَرُهُمْ أَسْتَحْسَانًا^(٤) وَقِيَادَةُ عَلِيٍّ مِنْ تَحْتِ أَيْدِيهِمْ: مِنْ امْرَأَةٍ أَوْ مُلُوكَ. وَفِي كِتَابِ الْحَنْفِيَّةِ أَنَّهُ يَكْرَهُ استِخْدَامُ الْخَصِيَّانِ مُطْلَقاً: لِأَنَّهُ تَحْرِيصٌ عَلَى الْخَصِّاءِ الْمُنْهَى عَنْهُ.

المقال التاسع والعشرون

الباحث

والحجوية^(٥)) وظيفة قديمة كانت تسمى القياة . وكان الحاجب يسمى قائد الجيش . ولم يكن في الزمان الماضي يحكم بل يعرض الجيش ، ويعتبر حاله ، وينهيه إلى الأمير . والآن اصطلمحت الترك على أنه يفصل [في] القضايا . فنقول : عليه رفع الأمور إلى الشرع ، وأن يعتقد أن السياسة لا تنفع شيئاً ؛ بل تضر البلاد والرعايا ، وتوجب الهرج والمرج . ومصلحة الخلق فيها شرعاً الحالق

(١) كذا في ف . وفي باقى النسخ (تمكن) .

(٢) كيدافي ف. د. وفقط (وتشتمل).

(٢) كذا في الأصول . وقد يكون : (عدم غيرة) هي إناسب ما سيحكم عليه به .

(٤) الاستحسان هذا الديانة والقيادة على الحرم . وانظر شفاء الغليل .

(٥) الذى فى التاموس أن حملة الحاجب أى حرفيه ووظيفته المجابهة . وكان الولدين ساعدا
الأخوية على مثال المفروضية والرجولية .

الذى هو أعلم بعاصفهم ، ومفاسدهم ؛ وشريعة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم متكفلة بجميع مصالحخلق فى معاشهم ومعادهم . ولا يأتى الفساد إلا من الخروج عنها ، ومن لزيمها صلحت أيامه ، واطمأنت ؛ ولم يقض رسول الله صلى الله عليه وسلم نحبه حتى أكمل الله لنا ديننا . وقد اعتبرت — ولا ينبعك مثل خبير — فاوجدت ، ولا رأيت ، ولا سمعت بسلطان ، ولا نائب سلطان ، ولا أمير ، ولا حاچب ، ولا صاحب شرطة يُلقي الأمور إلى الشرع إلا وينجو بنفسه من مصائب هذه الدنيا ، وتكون مصيبته أبداً^(١) أخفَّ من مصيبة غيره ، وأيامه أصلح ، وأكثر أمناً وطمأنينة ، وأقلَّ مفاسد . وأنت إذا شئت فانظر تواريخ الملوك والأمراء العادلين ، والظالمين ، وانظر أى الدولتين أكثر طمانينة وأطول أيامها ؟ وكذلك اعتبرت فلم أر ولم أجد من يظن أنه يصلح الدنيا بعقله ، ويدبر البلاد برأيه وسياسته ، ويتعذر حدود الله تعالى وزواجره إلا وكانت عاقبته وخيمة ، وأيامه منغصة منكدة^(٢) وعيشه قليقاً ، وتفتح عليه أبواب الشرور ، ويتسع الخرق على الواقع ، فلا يسد ثلة إلا وتنفتح ثبات ، ولا يرفع^(٣) فتنة إلا ويلشاً بعدها قلن كثيرة . وعلى مثله يصدق قول الشاعر :

زرق دنيانا بتمزيق ديننا فلا ديننا يرق ولا مازرع

فهن خطر له أنه إن لم يسفك الدماء بغير حق ، ويضرب المسلمين بلا ذنب لم تصلح أيامه فغرّه أنه جهول باع أحمق حمار ، دولته قرية الزوال ، ومصيبته شريعة الواقع ، وهو شقي في الدنيا والآخرة . وأذا أخذه الله لم يفلته ؛ قال الله تعالى : « فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا اتسليها ، أخبر عز وعلا أنا إن^(٤) لم تحكم »

(١) كذا في ف ، ل ، ز ، وفي د و ط من غير ذكر لفظ (أبداً) .

(٢) كذا في د و هامش ل . وفي ز ، ف (منكدرة أو متقدمة) . وفي ط (متقدمة) .

(٣) في نسخة في هامش ل : يدفع .

(٤) كذا في ف . وفي ل ، ز (أنتم تحكم) . وفي د (أن لم تحكم) . وفي ط (أنا لم نؤمن حتى تحكم) .

هذا الذي العظيم ثم إذا حُكِمَ لم نجد في أنفسنا حرجاً وضيقاً وقلقاً من حكمه
بل نطمئن له ونسلم ، وننقاد ونذعن . وإن ^(١) فتحن غير مؤمنين ، فكيف بهذه
الآية واعظاً وزاجراً لمن وفقه الله تعالى . فإن قال حمار من هؤلاء : أنا من أين
أعرف هذا وأنا عامي تركي لا أعرف كتاباً ولا سنته ؟ قلت له : هذا لا ينفعك عند
الله تعالى شيئاً ؟ ألم يجعل الله لك عينين ، ولساناً وشفتين ، وهداك النجدين .
إذا كنت لا تعرف فاسأل أهل الذكر ؛ فإن هذا شأن من لا يعلم ؛ وإن ^(٢) فأنت
تأنق يوم القيمة وغرساؤك الذين ضربتهم وعاقبهم يحررونك في الحال وأنت
تسحب على وجهك ، وإن ^(٣) ينفعك هناك شيء من هذه الأقوال . وإن عجزت
عن الفهم فالله وللدخول في هذه الوظيفة ^(٤) دعها ^(٥) .

إذا لم تستطع أمراً ^(٦) فدعه وجاوزه إلى ما تستطيع

المثال الثالثون

النبياء ^(٧) في أبواب الحجاب والولاة وغيرهم

على الواحد منهم إذا جهز في طلب أحد السكون في الحركة ، والرفق بين
يطلب به . وحرام عليه أن يزعجه ويرعبه . فإن هو فعل فهو لك أحد في الدار
— وكثيراً ما أجهضت حامل جنinya — أو ارتجف واحد من الصبيان فهو لك .
فقد أوجب عليه بعض العلماء القصاص . وإن ^(٨) كان إنما فعل ذلك لحطام

(١) قوله : (ولا) لا داعي إليه ، وقوله : فتحن غير مؤمنين جواب (إن لم تحكم) .

(٢) كذا في ف . وفي باق النسخ بدون واو .

(٣) في ل بعد قوله دعها : (وما أحسن ما قيل)

(٤) كذا في ف . وفي باق النسخ (شيئاً)

(٥) واحد النبياء نقيب . ونقيب القوم عريفهم وضميرهم . ونقيب الجيش : الذي يتکفل
باحتضان من يطلب المساعدة من الأمراء والأجناد ، وكأنه المراد هنا .

(٦) كذا في ف . وفي باق النسخ (وإذا)

الدنيا ، وأن يقال : النقيب الفلانى شاطر ناهض ، ماراح فى شغل إلا وقضاءه ،
فذاك أقبح وأ بشع . بل عليه الرفق ذاها وآتيا . وإذا عاد وعلم الحال ترافق
في إنتهاء ؟ بحيث لا يزداد الأمر شدة ، ولا الأمير حدة .

المثال الحادى والثلاثون

الوالى

وكان هذا الاسم قد يعا لا يسمى به إلا نائب السلطان . وهو الآن اسم
من إليه أمر أهل الجرائم من اللصوص والخوارين وغيرهم . ومن حقه الفحص
عن المنشكرات : من الخمر والخشيش ونحو ذلك ، وسد الذريعة فيه ، والستر
على من ستره الله تعالى من أرباب المعاصي ، وإقالة ذوى الم هيئات عثراهم .
وليس له أن يتتجسس على الناس ويبحث عما هم فيه من منكر ، ولا كبس^(١)
بيوتهم بمجرد القال والقول ؛ قال الله تعالى : « ولا تجسسوا » . وثبت في صحيح
مسلم أنه صلى الله عليه وسلم قال : « إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث
ولا تجسسوا ولا تحسسوا » . قال العلامة : أراد بالظن سوء الظن . وقيل لابن
مسعود : هذا فلان تقطر لحيته خمراً . فقال : إننا نهينا عن التجسس ، ولكن
إن يظهر لنا شيء نأخذ به . أخرجه أبو داود^(٢) وعن معاوية قال : سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إنك إن اتبعت عورات المسلمين
أفسدتهم أو كدت تفسدهم » ؛ أخرجه أبو داود أيضا . فقل^(٣) لباهر يخطر له
أنه يصلح الناس بتتبع عوراتهم : رسول الله صلى الله عليه وسلم أصدق البشر
قال : إن اتبعتها أفسدتهم أو كدت . بل حق على الوالى — إذا تيقن — أن

(١) يقال : كبس بيت ملاش : هجم عليه والمزاد أن يفتحه ، ويدخله على بغرة .

(٢) كذا في فـ . دـ . وفي ط (أبو داود ومتبه) والحديث في سنن أبي داود في أبواب الأدب
وانظر مس ٢١٣ ج ٤ من نسخة أبي داود المطبوع على هامش شرح الزرقاني للموطأ .

(٣) كذا في فـ . دـ . وفي ل (قبل خاعل) . وفي ز (قبل لباهر) .

(١) أى الغصن .

(٢) هو على بن محمد بن العباس صاحب الامتناع والمؤانسة ، والمقابس . وهو من أعلام القرن الخامس ، وله ترجمة في طبقات الشافعية في أول الجزء الرابع . وشيخه الأستاذ أبو حامد الإسفرايني شيخ طريقة العراقيين في فقه الشافعية ، كانت وفاته أبى حيان في سنة ٤٠٦ هـ واظهر طبقات الشافعية من ٢٦ ج ٣

(٢) يزيد ذاته ، ولم تتفق في اللغة على تبوجه في هذا المعنى ، وقد ورد وجنته : جملة وجهاً ، ولا يأس أن يقال في ملائعته : توجه ، فيكون الصواب في عبارة المؤلف (المتوجه) وقد وجدنا في نسخة هامش ل : المتوجه .

(٤) كذا في ف ، ط . وفي د (فقد ضم ظلامات عندهما فوق بعض و علامة إلى ظلام) .

بذلك . « ومن ي تعد حدود الله فقد ظلم نفسه » ومن الولاة من يتجاوز في الضرب المقادير ، ويتنوع في إيصال الآلام لمن يعاقبه بمجرد التهمة والظن ؟ أفالعلم هذا الفاجر أن ضرب برىء أصعب عند الله تعالى من تحملية ذى جريمة . وبعض من طبع الله على قلبه من الولاة ، يأمر بالرجل أن يجرد ^(١) ، فإذا شرع الجلاد في ضربه قام الوالى للصلوة ، وأطال — سمعت ذلك عن بعض ولادة القاهرة — فيستمر المضروب تحت العصى والمغارع مادام الوالى في الصلاة . فقبحه الله ، آلة أمره بهذا ! وأى صلاة هذه !

ومن أحكام الولادة الفاسدة ، أنه إذا رفع إليهم من أزال بكاره امرأة أمروه بزواجهها ، وكذلك إذا أحبلها : ظناً منهم أن ذلك خير من ضياع الولد بلا نسب ، وتهتك الزنا . وهذا خلاف دين الله تعالى ؟ فإن ولد الزنى لا يلحق بالزاني ، ولا يكون ابنًا له ، ولا يرثه ، فيفعلون حراماً يستمر أبد الآباد ، وهو جعل ولد الزنى ابنًا يرث الزانى ويصلى عليه إلى غير ذلك من أحكام الأبناء . وحكم الله تعالى فيمن أزال بكاره امرأة بغير ^(٢) حق إن كانت مكرهة أنه يجب عليه مهر بكر وأرش ^(٣) البكاره هذا هو الصحيح ، وقيل : مهر ثيب وأرش البكاره . وقيل : مهر بكر فقط . وكل منها وقع للرافعى ترجيحه ، وتبعه النوى ، ولكن ^(٤) الأول هو التحقيق . وأما المطاوعة فلا يجب لها شيء .

(١) كذا في كل النسخ ماعدا ط وفيها (من تحملية غير برىء) .

(٢) كذا في كل النسخ ماعدا ط وفيها (أن يخلد) .

(٣) كذا في د . وفي باق النسخ (إن كانت مكرهه أنه يجب) .

(٤) برب مأرش البكاره ما يبرئ عند الفقهاء بالحكومة . وهو الفرق بين قيمة المهر عليه سليماً وفيها معيناً بفرضه رقيقة . فهو مصدر قيمة المهر بها على فرض أنها أمة وهي بكر ، وقيمتها وهي ثيب . والأرش ما بين القسمتين .

(٥) كذا في كل النسخ ماعدا ط وفيها (لسكن) .

المثال الثاني والثلاثون

البـواب

وأهل الشام يسمونه المعرف ، وربما قيل المقدم [وهو^(١)] رجل يباب الوالى يكون بالمرصاد للصوص ؛ عليه الفحص عن أمرهم^(٢) ؛ ليكشف عن الخلق شرّهم . وعليه مجازة الهوى والميل . ولا بأس عندى إذا وقع له متعدد^(٣) ، وغلب على ظنه أنه السارق لما اتهم به أن يعميل الحيلة في تقريره بأخذ المال من غير عقوبة ، ولا داعية إلى الإقرار على وجه يوجب القطع ؛ فإن القطع حق الله تعالى ، والفحص عنه لا ضرورة إليه ؛ لبيانه على المساعدة ، بخلاف المال .

فهذه غالب وظائف الدولة .

المثال الثالث والثلاثون

أمراء^(٤) الدولة

عليهم تفقد حال الأجناد ، وتعليمهم رمي المنشاب ، والمسابقة على الخيل ؛ ب بحيث يعرفون الطعن والضرب وال الحرب . وللأمير أن يحثّهم في المسابقة والمناضلة على الرهن إذا كان يبعث عزائمهم . والرهن في ذلك جائز . ومن شرط العقد عليه لزمه^(٥) إلا أن يكون على صورة القبار ؛ فهو حرام لا يلزم فيه العوض . وصورة القبار أن يكون كل واحد منها^(٦) لا يخلو عن غشم أو غرم ؛ وذلك أن يخرج كل واحد من الفارسين ديناراً مثلاً على أنّ من سبق منها أخذ الدینارين جميعاً . فهذا حرام ، إلا أن يكون هناك محظى ؛

(١) كذا في ل ولم تثبت في باقي النسخ .

(٢) كذا في ف ، د ، ط ، ز . وفي ل (عن أمرهم) .

(٣) كذا في النسخ ماعدا ط ففيها (تردد) .

(٤) هم المعروفون الآن بضباط الجيش .

(٥) كذا في د ، ط ، ل . وفي ف (لزمه) .

(٦) كذا في النسخ ماعدا ل ففيها (منهم) .

وهو ثالث يسابقهما بفرس كفيه^(١) لفريسيهما على أنه إن سبقهما أحد المدينتين ، وإن سبقاه لم يغنم شيئاً . وتصح المسابقة على الفيلة والبغال والخيول في الأصح . ولا تجوز^(٢) على الحمام ، ولا على غيره من الطيور . ولا يجوز الصراع على الأصح . وما يعتاده الأمراء في هذا الزمان من لعب الكرة^(٣) في الميدان حلال . وينبغي أن يقصدوا به تعلم الخيل الإقبال والادبار ، والكرن والفر .

وأما المراهنة في ذلك إن كانت من جانب واحد فهى جائزة ولكن لا يلزم
العوض فيها بل هي ^(٤) تبرع إن شاء وفى به وإن شاء لم يف . وإن كان
الرهن من الجانبين ^(٥) كان قرارا حراما . وأما العلاج ^(٦) الذى يتعاطاه
الشباب ^(٧) فإن كان لا يضر أبدانهم ولا يشغلهم عن ذكر الله وعن الصلاة
 فهو جائز ، ولا يجوز فيه الرهن . وعلى الأمير إذا سار بالجيش الرفق بهم ،
والسير على سير أضعفهم ، وفقد خيولهم ، وتفوية قلوبهم . ومن قبائح كثيرة
من الأمراء أنهم لا يوقرون أهل العلم ، ولا يعرفون لهم حقوقهم ، وينكرون
عليهم ماهم يرتكبون ^(٨) أضعافه . وأما حمق ^(٩) الأمير إذا كان يرتكب ^(١٠)

(١) كذا في ف ، د . وفي ط (كفو) والـكـفـوـ يـعـنـيـ وـاـحـدـ .

(٢) كذا في ف ، د . وف ط (تصح)

(٢) كنا في ط . وف د (من الكرة) وف ف (من لعب الأكرة) .

(٤) كذا في كل النسخ معداً طفقيها (بل هو).

(٥) كذا في كل النسخ ماعدا ط فقيها (من جانبين) .

(٦) العلاج هو إشارة الأحجار ورقمها . وكانوا يتتسابقون في ذلك . وفي هذه الأيام قد يجري التسابق في إشارة كتل الحديد .

٧) كذا في ف. وف د. ط (يتعناه).

(٨) كذا في طـ . وفـ . دـ (الشاب) .

(٩) کنای ف . وف د (مایر تکبون) . و فقط (ماگ مر تکبون) . و کذا ف هامش ل .

(١٠) كذا في فوف د، ظ (أقبع).

(١١) كذا في كل النسخ ماعدا ط ففيها (مر تكبا).

معصية ووجد فقيها يقال عنه^(١) مثلاً أن يلتفت نفسه^(٢) ويعيشه^(٣). وما له لا ينظر إلى نفسه مع ما خوله الله تعالى من النعم أَمَا عُلِمَ أَنَّ الْقَبِيْحَ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى حَرَامٌ بِالْمَسْبَةِ إِلَى كُلِّ أَحَدٍ وَرَبِّهِ كَانَ عِنْدَ الْفَقِيهِ مَا يَسْتَرُ قَبِيْحَهُ^(٤) وَلَيْسَ عِنْدَ الْأَمِيرِ وَرَأَهُ ذَلِكَ الْقَبِيْحَ إِلَّا أَمْثَالَهُ مِنَ الْقَبَائِحِ . فَمَا^(٥) يَتَعَيَّنُ عَلَى الْأَمِيرِ إِذَا أَنْهَى إِلَيْهِ عَنْ أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ سُوءًا إِلَّا يَصْدُقُهُ ، وَيَحْسَنُ الظَّنَّ بِهَذِهِ الطَّائِفَةِ ؟ فَإِنَّ لَحْوَهُمْ مَسْمُومَةٌ . وَمَا رَأَيْتَ أَمِيرًا يَغْضُبُ^(٦) مِنْ جَانِبِ الْفَقِيهِ إِلَّا وَكَانَتْ عَاقِبَتِهِ عَاقِبَةُ سُوءٍ . فَإِنْ تَيقَنَ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ سُوءًا وَاتَّضَحَ عِنْدَهُ كَالشَّمْسِ — وَلَنْ يَصِيرَ ذَلِكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى — فَعَلِيُّ الْأَمِيرِ بَعْدَ ذَلِكَ أَنْ يَتَفَقَّدَ^(٧) نَفْسَهُ إِنْ كَانَ هُوَ أَيْضًا يَفْعُلُ ذَلِكَ^(٨) الْفَعْلُ فَلَيَعُدُّ عَلَى نَفْسِهِ بِاللَّائِمَةِ وَيَقُولَّ : أَنَا أَذَنْتُ ذَنْبِيْنِ : لَأَنِّي جَاهَلَ مِنْ تَكَبُّهُ هَذَا الْقَبِيْحَ ، فَكَيْفَيْفُ أَوْ أَخْذُ هَذَا الَّذِي لَمْ يَذَنْبُ إِلَّا ذَنْبِيْاً وَاحِدًا وَهُوَ^(٩) هَذَا الْقَبِيْحَ ، فَقَدْ شَارَكَنِي فِي ارْتِكَابِ^(١٠) الذَّنْبِ وَفَارَقَنِي فِي أَنَّهُ عَالَمُ وَأَنِّي جَاهَلُ ، فَأَمَا أَنْحَسَ مِنْهُ ، لَأَنِّي صَاحِبُ ذَنْبِيْنِ ، وَهُوَ صَاحِبُ ذَنْبٍ وَاحِدٍ . وَبَلَغْنَا أَنْ فَقِيهًا رُفِعَ إِلَى بَعْضِ الْأَمْرَاءِ وَهُوَ سَكَرَانٌ فَأَخْذَ الْأَمِيرَ بِجَلَدِهِ ، وَالْأَمِيرُ^(١١) أَيْضًا سَكَرَانٌ ، فَلِمَا قَامَ الْفَقِيهُ قَالَ : رَبِّ اغْفِرْ لِي^(١٢) ، وَجَاءَ إِلَى الْقَاضِيِّ وَقَالَ : أَقْمِ عَلَيَّ الْحَدَّ ، إِنْ

(١) كذا في النسخ كلها ماعدا ط فقيها (يقال له عنه).

(٢) كذا في ط ، ز ، وف ، د (يتفقه) . وف ل (يتفقد) .

(٣) كذا في كل النسخ ما عدا ف فقيها (يفقده) .

(٤) كذا في النسخ ما عدا ف فقيها (قبحه) .

(٥) كذا في كل النسخ ما عدا ف فقيها (ذا) .

(٦) كذا في ف ، ل ، وف د (يغضب) وف ط (يذنقس) .

(٧) كذا في د ، ط ، وف ف (يتفقد) .

(٨) كذا في ف ، د ، ل ، ز ، وف ط (ي فعل مثل ذلك) .

(٩) كذا في ل ، ز ، د ، وف ف ، ط (وهذا هو القبيح) .

(١٠) كذا في ف ، د ، وف ط (هذا الذنب) .

(١١) كذا في كل النسخ ما عدا ط فقيها (وال Amir هذا سكران) .

(١٢) كذا في النسخ ما عدا ف فلم تثبت فيها .

الأمير فاسق لا تصح^(١) إقامته الحد. فأهلك الله ذلك الأمير بعد أيام يسيرة . ومن قبائحهم استكثارهم الأرزاق — وإن قلت — على العلماء ، واستقلالهم الأرزاق — وإن كثرت — على أنفسهم . ورأيت كثيراً منهم يعيرون على بعض الفقهاء ركوب الخيل ، ولبس الثياب الفاخرة . وهذه الطائفـة من الأمـراء يخشى عليها^(٢) زوال النعمة عن قريب ؛ فإنـها تـبتـخـتـرـ فيـ أـنـعـمـ (٣) اللهـ معـ الجـهـلـ وـ الـمـعـصـيـةـ . وتنقمـ علىـ خـاصـةـ حـلـقـهـ يـسـيرـ اـنـماـهـ فـيـهـ . أـفـاـ (٤) يـخـشـوـنـ رـبـهـمـ فـوـقـهـمـ وـ لـوـ اـعـتـبـرـ وـاحـدـ مـنـهـمـ رـزـقـ أـكـبـرـ فـقـيـهـ لـوـ جـدـهـ دـوـنـ رـزـقـ أـقـلـ مـلـوـكـ عـنـهـ . أـفـاـ يـسـتـحـيـ هـذـاـ الـأـمـرـيـرـ الـمـسـكـيـنـ (٥) مـنـ اللهـ تـعـالـىـ ؟ وـإـذـاـ سـلـبـهـ اللهـ تـعـالـىـ نـعـمـتـهـ فـلـمـ يـتـعـجـبـ وـيـبـكـيـ ؟ أـوـ مـاـ يـدـرـىـ أـنـ وـاحـدـةـ مـنـ هـذـهـ الـمـصـابـاتـ تـهـلـكـهـ وـتـدـمـرـهـ ؟ وـمـاـ أـحـسـنـ مـاـ رـأـيـتـهـ مـنـقـوـشـاـ عـلـىـ دـوـاـةـ بـعـضـ الـأـمـرـاءـ ، وـهـوـ مـنـ نـظـمـيـ ، وـأـنـاـ أـمـرـتـ بـأـنـ (٦) يـكـتـبـ :

حـلـفـتـ مـنـ يـكـتـبـ بـيـ بـالـهـ رـبـ الـعـالـمـ
أـلـاـ يـمـدـ مـدـدـةـ تـؤـلمـ قـلـبـ عـالـمـ

وـمـنـ قـبـائـحـهـمـ مـاـ يـذـهـبـوـنـهـ مـنـ الـذـهـبـ فـيـ الـأـطـرـازـ (٧) الـعـرـيـضـةـ وـالـمـنـاطـقـ وـغـيـرـهـاـ مـنـ أـنـوـاعـ الـزـرـاـكـشـ (٨) الـتـىـ حـرـمـهـاـ اللـهـ عـزـ (٩) وـجـلـ وـزـخـرـفـةـ الـبـيـوـتـ سـقـوـفـهـاـ وـحـيـطـانـهـاـ بـالـذـهـبـ ، وـقـدـ لـعـنـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ مـنـ

(١) كـذـاـ فـيـ النـسـخـ مـاـعـداـ فـقـيـهـاـ (لـمـ تـصـحـ) .

(٢) كـذـاـ فـ، دـ، طـ، وـفـ لـ، زـ (عـلـيـهـمـ) .

(٣) كـذـاـ فـيـ النـسـخـ مـاـعـداـ دـقـيـهـاـ (نـعـمـ) .

(٤) كـذـاـ فـيـ كـلـ النـسـخـ مـاـعـداـ فـقـيـهـاـ (أـمـاـ) .

(٥) كـذـاـ فـيـ كـلـ النـسـخـ مـاـعـداـ فـقـيـهـاـ (الـمـسـكـيـنـ) .

(٦) كـذـاـ فـيـ النـسـخـ مـاـعـداـ فـقـيـهـاـ (أـنـ) .

(٧) جـمـعـ الطـراـزـ ، وـهـوـ عـلـمـ يـوـضـعـ عـلـىـ التـوـبـ ، يـجـتـوـيـ شـعـارـ السـلـطـانـ أوـ الـأـمـرـيـرـ . وـقـدـ كـانـ لـكـتـابـةـ الطـراـزـ فـيـ الـمـهـودـ السـابـقـةـ دـارـ خـاصـةـ تـسـمـيـ دـارـ الطـراـزـ .

(٨) كـذـاـ فـ، طـ، وـفـ لـ (الـزـرـكـشـ) . وـفـ زـ (الـزـكـاشـ) . وـفـ دـ (الـزـارـكـشـ) .

(٩) كـذـاـ فـ، وـفـ لـ (تعـالـىـ وـعـزـ وـجـلـ) . وـفـ طـ (تعـالـىـ عـزـ وـجـلـ) . وـفـ دـ، زـ (حرـمـ اللـهـ وـزـخـرـفـةـ) .

صيّق سكّة^(١) المسلمين . وأنت إذا اعتبرت ما يذهب من الذهب^(٢) في هذه الأغراض الفاسدة تجده قناطير مقنطرة لا يخصّها إلا الله تعالى ؛ فإنه لا بد في كل^(٣) منطقة أو طراز ونحوه من ذهب شيء — وإن قلًّ جداً — تأكّله النار ، وهو في الأبدية أكثر . فإذا ضممت ذلك القليل إلى قليل آخر على اختلاف^(٤) في البقاء والأزمان لم يخص ما ضاع من القناطير المقنطرة من الذهب إلا الله تعالى . ثم القدر الذي يسلم ولا يضيع يصير محبوساً عندهم أطربة ومناطق وسلامس وكنايس^(٥) ورسروجا وغير ذلك من المحرمات المختلفة الأنواع . ولو كان مضروباً سكّة يتداوله المسلمون لانتفعوا به ، ورخصت البيضاء ، وكثُرت الأموال . ولكنهم احتجروا^(٦) وفعلوا هذه القبائح وطلبو من الله تعالى أن ينصرهم ، ويتمنّوا أن ندعو لهم . ولو أنهم اتقوا الله حق تقateه لما افتقروا إلى دعائنا . وهذا نائب^(٧) السلطنة في الشام الذي هو عندنا اليوم لا يلبس طرازاً من ذهب ، ولا يفعل شيئاً من هذه المحرمات ، والله تعالى ينصره ويؤيده . وقد ناب في دمشق ثلاث مرات ولم يخرج منها قط^(٨) إلا معززاً

(١) السكّة في الأصل الطابع الذي يطبع به النقد من دراهم ودنانير ، وهو يكون من حديد . والراد بسك المسلمين هنا النقد نفسه .

(٢) كذا في ف ، د ، ل ، ز . وفي ط (ما يذهب بالذهب) .

(٣) كذا في ف ، ل ، ز ، د . وفي ط (إنه لا بد في تحلية منطقة) .

(٤) كذا في د ، ل . وفي ف (على اختلاف البقاء) وفي ط (على الاختلاف في البقاء)

(٥) كذا في النسخ كلها ما عدا ط فيها (كبايس) والكنایش واحدها كنبوش —

فتح السكاف — وهو البرذعة تكون تحت السرج ، وكان يكتب عليها ألقاب السلطان أو

الأمير بالزرتش والحرير في عهد المماليك . انظر محبيط الحيط ، وهامش السلوك ص ٤٥٢ ج ١ ق ٢ .

(٦) كذا في النسخ ما عدا ط فيها (احتجروا) وفي هامشها (احتجروه) ، وتوله : احتجروا أي استأثروا بالمال يقال : احتجر الأرض أي ضرب عليها مناراً واتخض بها .

(٧) يرى ناشر النسخة الأوروبية أن هذا النائب هو على المازدين . وهذا ناب حقيقة في دمشق ثلاث مرات ، وقد ناب في المرة الثالثة سنة ٦٢ ويقول ابن حجر في الدرر إنه مكت مذه المرة دون السنة ، ووصفه بأنه كان مقاداً للشرع ، وكان يحب العماء ويقرّ بهم ، ولكنه يذكر أنه كان منحرفاً عن المؤلف ، وترى تناء المؤلف عليه ، على أن هذا لا غرابة فيه ، وهو مما يدل على إنصاف المؤلف وتحريمه الحق . وانظر ترجمة هذا النائب في الدرر الكامنة .

(٨) كذا في ل ، د . وفي ف لم تذكر لفظة (قط) .

مَكْرِمًا . أَفْتَرَى ذَلِكَ سَدِيٌّ أَوَّلَهُ^(١) لَوْلَا تَقْوَاهُ^(٢) لَمَا كَانَ ذَلِكَ أَبْدًا . وَقَدْ طَلَبَ الْمَلِكُ الْمَظْفُرُ سَيِّفُ الدِّينِ قُطْزَ^(٣) شِيخَ الْإِسْلَامِ وَسُلْطَانَ الْعُلَمَاءِ عَزَّ الدِّينِ ابْنَ عَبْدِ السَّلَامِ بِمُحْضَرِ الْمَلِكِ الظَّاهِرِ بِيَرْسَ وَالْمَلِكِ الْمُنْصُورِ قَلَاؤُونَ وَغَيْرِهِمَا مِنَ الْأَمْرَاءِ ، وَحَادِثَةٍ فِي الْخَرْجَوْجِ إِلَى لِقَاءِ الْعَدُوِّ مِنَ التَّتَارِ ، لَمَّا دَهْمُوا الْبَلَادَ وَوَصَلُوا إِلَى عَيْنِ^(٤) جَالُوتَ فَقَالَ لَهُ : اخْرُجْ وَأَنَا أَخْمِنُ لَكَ عَلَى اللَّهِ النَّصْرِ . فَقَالَ [الْمَلِكُ]^(٥) : إِنَّ الْمَالَ فِي خَرَائِنِ قَلِيلٍ ، وَأَرِيدُ الاقْتِرَاضَ مِنَ الْتِجَارِ . فَقَالَ : إِذَا أَحْضَرْتَ أَنْتَ وَجْهَ الْعُسْكُرِ كُلَّ مَا فِي يَوْتَكُمْ وَعَلَى نِسَائِكُمْ مِنَ الْحَلَلِ الْحَرَامِ ، وَضَرَبْتَهُ عَلَى السَّكَّةِ ، وَأَنْفَقْتَهُ^(٦) فِي الْجَيْشِ ، وَقَصَرَ عَنِ الْقِيَامِ بِكَلْفَتِهِمْ^(٧) أَمَا^(٨) أَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى لَكُمْ فِي إِظْهَارِ كُنْزِهِمْ كَثُوزَ الْأَرْضِ يَكْفِيهِمْ وَيَفْضُلُ عَنْكُمْ . وَأَمَا أَنْتُمْ تَأْخُذُونَ أَمْوَالَ الْمُسْلِمِينَ وَتَخْرُجُونَ إِلَى لِقَاءِ الْعَدُوِّ عَلَيْكُمُ الْمُحْرَماتُ مِنَ الْأَطْرَازِ الْمَزْرَكَشَةِ ، وَالْمَنَاطِقِ الْمُحْرَمَةِ ، وَتَطَلَّبُونَ مِنَ اللَّهِ الْنَّصْرِ^(٩) فَهَذَا لَا سَبِيلٌ إِلَيْهِ . فَوَافَقُوهُ وَأَخْرَجُوا مَا عَنْهُمْ . فَفَرَقُوهُ ، وَكَفُوا ، وَخَرْجُوا وَاتَّصَرُوا . وَأَنْتَ فَقَدْكَرْ وَاحْسَبْ تَقْدِيرًا : كُمْ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ مِنْ طَرَازٍ وَمِنْطَقَةٍ وَحَلِّ حَرَامٍ ؟ وَكَمْ يَكُونُ مِبلغُهُ إِذَا اجْتَمَعَ وَضَرَبَ نَقْدًا

(١) كَذَا فِي لَ ، دَ . وَقَدْ سَقَطَ الْقُسْمُ مِنْ فَ .

(٢) فِي لَ : (تَقْوَاهُ اللَّهُ) .

(٣) فِي الْجِوَمِ الْرَّاهِرَةِ ٧٢/٧ أَنَّ حَادِثَةَ العَزِّ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ كَانَتْ بِمُحْضَرِ الْمَلِكِ الْمُنْصُورِ عَلَى الَّذِي خَلَفَهُ قُطْزَ وَتَوَلَّ مَكَانَهُ . وَقَدْ تَوَلَّ الْمَلِكُ قُطْزَ الْمَلِكَ فِي مَصْرَ فِي دُولَةِ مَمَالِكِ الْمُرْكَبِ سَنَةَ ٦٥٧ وَقُتِلَ سَنَةَ ٦٥٨ وَقَدْ كَانَ لَهُ شَرْفُ النَّصْرِ وَالْحَلَقُ الْمَزْرَكَشَةِ بِالْتَّارِ . وَكَانَتْ وَفَاتَةُ العَزِّ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ سَنَةَ ٦٦٠ هـ .

(٤) بَلِيْدَةٌ لَطِيفَةٌ مِنْ أَعْمَالِ فَلَسْطِينِ ، كَمَا فِي مَعِجمِ الْبَلَانِ .

(٥) كَذَا فِي لَ . وَلَمْ يَذْكُرْ هَذَا الْمَنْظَرُ فِي باقِ النَّسِيجِ .

(٦) كَذَا فِي فَ . وَفِي كُلِّ الْأَصْوَلِ (نَفَقَهُ) .

(٧) كَذَا فِي فَ ، لَ ، دَ . وَفِي زَ (بِكَلْفَتِهِمْ) . وَفِي طَ (بِكَلْفَتِكُمْ) .

(٨) كَذَا ، وَالْمَرْيَةُ تَضَعِي أَنْ يَقَالُ : فَأَنَا أَسْأَلُ .

(٩) كَذَا فِي فَ ، دَ . وَفِي طَ (النَّصْرَةُ)

يتعامل به المسلمون ؟ قال لي^(١) مرة بعض الأمراء وقد حكى له كثرة^(٢) ما كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقطعه للأجناد^(٣) وكذلك من بعده من خلفاء الصحابة رضي الله عنهم، وخلفاء بني أمية، وما كان عدد عساكرهم التي تضيق الأرض دونها . فقال : إذا كان عساكرهم هذا القدر العظيم ، وإقطاعاتهم هذه الإقطاعات ، فمن أين كانوا يجدون المال الذي يكفيهم ؟ والبلاد البلاد ما تغيرت . فقلت : من هذه الأطربة والحلال المحرم والخيول المسومة . قال : كيف ؟^(٤) قلت : ما كانوا يعملون هذا الحلالي ولا يشترون الفرس بمائة ألف درهم^(٥) والمملوك بخمسين ألفا ، ولا ينتهون في الخيال إلى معشار ما انتهيتم إليه . فقال : صدقت . ولقد سمعت أن واحدا منهم خرج مرأة إلى الصيد فاقتصر هو وبماليكه من بنات البر^{*} ما يزيد على سبعين بنتاً حراما . فإذا فعل واحد منهم هذا الفعل ، وتتنوع في الفسق بالغلامان والختور والبرطيل ونحو ذلك ، ثم سلبه الله النعمـة ، وسلط عليه أقل الأعداء في أيسـر وقت لا يتعجب ؛ بل يذوق بأس الله إذا نزل بساحتـه . ومن منكريـتهم ركوبـهم والجـنـائب^(٦) تقادـ بين أيديـهم مـسـرـحة غـير مـركـوبة^(٧) ، وـهـم مع ذـلـك يـجـدونـ الـحـتـاجـ ماـشـياً وـلا يـرـكـبونـهـ ، وـإـنـما يـمـشـونـ بـالـجـنـائبـ لـلـتـزـينـ لـا لـحـاجـةـ . روـيـ أبوـ دـاـودـ^(٨) منـ حـدـيـثـ سـعـيدـ^(٩) ابنـ أـبـيـ هـنـدـ عـنـ أـبـيـ هـرـيـرـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ قـالـ : قـالـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ : « تـكـونـ إـبـلـ لـلـشـيـاطـيـنـ ، وـبـيـوـتـ لـلـشـيـاطـيـنـ » . فـأـمـاـ إـبـلـ الشـيـاطـيـنـ

(١) كـذا فـ، دـ، لـ . وـفـ زـ ، ظـ سـقطـتـ هـذـهـ الـفـاظـةـ .

(٢) كـذا فـ، دـ، طـ . وـفـ زـ (كـثـيرـاـ مـاـ كـانـ) .

(٣) كـذا فـ، دـ، طـ . وـفـ زـ، لـ (يـقطـعـهـ الـأـجـنـادـ) .

(٤) كـذا فـ، دـ، طـ . وـفـ زـ، لـ (وـكـيفـ) .

(٥) كـذا فـ، طـ . وـفـ باـقـ النـسـخـ مـاـ عـدـاـ طـ فـقـيـهـاـ (درـهـمـ) .

(٦) جـمـ جـنـيـةـ ، وـهـيـ الـدـاـبـةـ تـقادـ إـلـىـ جـنـبـ الرـاكـبـ .

(٧) كـذا فـ، دـ، طـ . وـفـ زـ، لـ (غـيرـ مـرـكـوبـ) .

(٨) وـرـدـ هـذـاـ فـ سـنـ أـبـيـ دـاـودـ فـأـبـابـ الـجـهـادـ .

(٩) كـذا فـ، دـ، طـ . وـفـ زـ، لـ (سـقطـتـ مـنـهاـ لـفـظـ) .

فقد ^(١) رأيتها : يخرج أحدكم بنيجيات ^(٢) معه قد أسمها ، فلا ^(٣) يعلو بغيرها ، ويمر بأخيه قد ^(٤) انقطع فلا يحمله . وأمّا بيوت الشياطين فلم أرها . قال سعيد : لا أرها إلّا هذه الأقفاص التي تُسْتَر بالديباج . قلت : الأقفاص المستورّة بالديباج كالمحففة والمحار ^(٥) وغيرها مما يتعاناه أهل الثروة . وهذا فيمن قاد الجنائب بالخسيلاء . أما من يقودها ليحمل ضعيفاً يراه ^(٦) في الطريق فهو حسن . وكذلك إذا قادها في الجهاد خشية أن فرسه تعجز . ومنها أن الجندي يقاتل ويخاطر بنفسه فيقتل في الحرب كافراً ، فلا يعطونه سلبيه ؛ والنبي صلّى الله عليه وسلم قد أعطاهم إيمانه حيث قال : « من قُتِل قتيلاً فله سلبيه » . فيمنعونه ما أعطاهم سيد الأولين والآخرين صلّى الله تعالى عليه وسلم ويفترّون ^(٧) بذلك عزائم الجندي ؛ فإن الجندي إذا عرف أنه يخاطر بنفسه فلا ينصف ^(٨) فترت عزيمته . وحق عليهم أن يعطوه سلب المقتول . وهو ثياب القتيل ودرعه وسلامه ومركبته وسرجه وبلامه . وكذا سواره ومنطقته وخاتمه وما معه من النفقة ، ومن جنديب يقاد معه على الصحيح . وإنما يستحق السلب من ركب الخطر لكتابية شر كافر في حال الحرب . فلو رمى من حصن ، أو من الصف ، أو قتل نائماً ، أو أسيراً ، أو قتله بعد انهزام الكفار ، فلا سلب له . ولو لم يقتله ولكن أسره أو قطع يديه أو رجليه استحق سلبيه على الجديد ؛ وخالف فيه الشيخ الإمام .

(١) كنا في ط . وفي ف (رأيتها) وفي د (قد رأيتها) .

(٢) كنا في النسخ ما عدا ط ففيها (بنيجيات) وهي جمع بختية ، وهي خرب من الإبل .

(٣) كنا في النسخ ما عدا ف ففيها (ولا يعلو) .

(٤) في السنن : انقطع به .

(٥) واحدها مغاربة ، وقد استشهدوا فيها المولدون في هودج صغير . وهي في الأصل ضرب من الصدف . وانظر شفاء الغليل .

(٦) كنا في د ، ط . وفي ف (رأاه) .

(٧) كنا في ف ، د ، ط . وفي ل ، ز (يفترون) .

(٨) كنا في ف ، د ، ط . وفي ل (ينصف) .

المثال الرابع والثلاثون

الأجناد

فَهُنَّ^(١) حَقٌّ اللَّهُ سَبِّحَاهُ وَتَعَالَى عَلَيْهِمْ وَشَكَرَ نَعْمَتَهُ الْأَطْفَلُ بِالْفَلَاحِينَ .
 فَلَوْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى لَقَلَبَ الْفَلَاحَ جَنْدِيًّا وَالْجَنْدِيَ فَلَاحًا . فَإِذَا كَانَ لَا يَشْكُرُ
 نَعْمَةَ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى^(٢) أَنْ رَفَعَهُ عَلَى درَجَةِ الْفَلَاحِ فَلَا أَقْلَ منْ أَنْ يَكْفِيَ الْفَلَاحُ
 شَرَّهُ وَظَلَمَهُ . وَعَلَيْهِمْ^(٣) مَصَابِرَةُ الْعُدُوِّ إِذَا التَّقَى الْجَمَاعَنَ . وَلَا يَنْهَزِمُ^(٤) الْجَمَعُ
 إِلَّا عَنْ أَكْثَرِ مِنْ مَثَلِيهِ بِمَالِهِ وَقْعٌ ؛ كَاهْزَامَ مَائَةَ عَنْ مَائِتَيْنِ وَخَمْسِينَ .
 وَأَمَّا اتْهَازَاهُ عَنْ مَثَلِيهِ كَعَشْرَةَ عَنْ عَشْرِينَ فَلَا يَحْوِزُ ، إِلَّا أَنْ يَنْصُرَ فَ
 مَتَحْرِّفًا لِقَتَالٍ أَوْ مَتَحْبِرًا إِلَى فَتَةٍ يَسْتَنْجِدُ بِهَا . وَإِذَا طَلَبَ الْكَافِرُ الْمَبَارِزَةَ
 اسْتَحْبَطَ لَمَنْ جَرَّبَ نَفْسَهُ الْخَرْوَجَ إِلَيْهِ بِإِذْنِ أَمِيرِ الْجَيْشِ . وَعَلَيْهِمْ تَأْدِيَةُ الْأَمَانَةِ
 فِيهَا حَازُوهُ مِنَ الْغَنَامِ ، وَامْتَشَالُ أَمْرِ الْأَمِيرِ فِيهَا لَمْ^(٥) يَخَالِفُ الشَّرْعَ ، وَالتَّعَاوُنُ
 وَالتَّنَاصُرُ وَاجْتِمَاعُ الْكَلْمَةِ .

المثال الخامس والثلاثون

أمراء العرب في هذا الزمان

وَهُمْ^(٦) الَّذِينَ يَظْعَنُونَ وَيَزْلُونَ . وَقَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِمْ بِالْأَرْزَاقِ
 الْوَافِرَةِ ، وَالْإِقْطَاعَاتِ الْهَائلَةِ ، لِيَرْفَعُوا أَذَاهُمْ عَنِ الْمُسْلِمِينَ . وَمِنْ قَبَائِحِهِمْ أَنَّهُمْ
 إِذَا قَطَعَ السُّلْطَانُ إِقْطَاعَ وَاحِدٍ مِنْهُمْ تَسْلِطُ^(٧) عَلَى قَطْعِ الْطَّرَقَاتِ وَأَذِيَّةِ مَنْ لَمْ

(١) كَذَا فِي النُّسُخِ مَا عَدَافٌ فِيهَا (وَمِنْ) حَقُّ اللَّهِ .

(٢) كَذَا فِي النُّسُخِ مَا عَدَافٌ فَقَدْ سَقَطَتْ مِنْهَا لِفَظَةُ (عَلَى) .

(٣) كَذَا فِي النُّسُخِ مَا عَدَافٌ فِيهَا (وَعَلَيْهِ) .

(٤) كَذَا فِي فَ، دَ، وَفِي زَ وَهَامَشَ لَ (وَلَا يَنْهَزِمُ) وَفِي لَ (فَلَا يَنْهَزِمُ) .

(٥) كَذَا فِي فَ، دَ، طَ، وَفِي لَ (فِيهَا لَا يَخَالِفُ) .

(٦) هَذَا تَفْسِيرٌ لِأَمْرِبِ الْأَمْرَاءِ كَمَا لَا يَنْتَفِي .

(٧) كَذَا فِي النُّسُخِ مَا عَدَافٌ فِيهَا (تَسَاطُوا) .

يؤذه ، وأخذ مال من لم يظله ، ولا يتوقفون في سفك الدماء لأجل هذا الغرض . وبذلك يقابلهم الله عز وجل . فلو أنهم صبروا وانتقوا الله لكان خيراً لهم . ومن أعظمهم جرما عرب الحجاج وعيدها ، ربما^(١) اعتقاد بعضهم حيل أموال الحجاج ، وسفك دم امرىء مسلم حاج على درهم . ولا يخفى ما في ذلك من الجرأة على الله تعالى . وكثير من العرب لا يتزوجون المرأة بعقد شرعى ؟ وإنما يأخذونها باليد ، وربما كانت في عصمة واحد فنزل^(٢) عليها أمير غيره ، واستأذن أباها وأخذها من زوجها . فهات قل لي : أى ولد حلال يلتقط من هذه ؟ لا جرم أنهم لا يلدون إلا فاجرآ . ومن قبائلهم أنهم لا يورثون البنات ، ولا يمنعون الزنى في الجوارى ، بل جواريهم يتظاهرون بالزنى مع عبيدهم . وكل ذلك من الموبقات العظام .

المثال السادس والثلاثون

القاضى

وقد استوعبت كتب الفقه ما يتعين له وعليه . وخصص جماعة من الأئمة كتاب القضاء بالتصنيف . ونرى أن نخص هذا المكان بالتنبيه على المهدية فنقول : قبول المهدايا من أقبح ما يرتكبه القضاة ، فلمسد^(٣) بابها بالكلية . وقد علم أن مذهب الشافعى رضى الله تعالى عنه أنه لا يجوز له أن يقبل المهدية من لم تكن له عادة أن يهاديه قبل ولايته القضاء ، ولا من كانت له عادة مادامت له حكومة . والمذاهب فى المسألة معروفة . وأنا أعتقد أنه يحرم على القاضى قبول هدية من يهدى للقاضى فى العرف ليستميل خاطره لقضاء أمره . وذلك

(١) كذا في د ، ط ، ز ، وف ل (وربما) . وقد سقطت هذه الألفاظة من ف .

(٢) كذا في ز وهاش ل . وفي باقى النسخ (فينزل) .

(٣) كذا في ف ، ط ، ل . وف ز ، د وهاش ل (فلمسد) .

يشمل كل من هو دون القاضى . ومن هو مثله من قد^(١) يحتاج إلى القاضى ، وكثيراً من هو فوقه . ويخرج بعض من هو فوق القاضى ، كالملوك الذين يصل إلى القاضى إنعامهم ، ولا يقصدون بذلك استهانة خاطره لقضاء حواجتهم عنده . فإن حواجتهم عنده إن كان من يرعاهم لا تحتاج إلى هدايا^(٢) ؛ لما لهم من الجاه . وإنما فلا تفيد الهداية ؟ فأقول : يحرم قبول هدية القسم الأول : كانت له عادة قبل القضاء أم لم تكن ، كانت له حكومة أم لم تكن . ويحوز قبول هدية القسم الثاني بشرطين : أحدهما أن يجد القاضى من نفسه أن حاله لم يتغير في التصميم على الحق ، وأنه قبل الهداية فهو بعدها . وهذا يتطرق في هدايا الملوك ، ولا يتطرق في غيرهم . والثانى أن تجرى عادة ذلك الملك بفعل هذا مع من هو في منصب هذا القاضى ، وإنما خصصت فصل الهداية بباب القضاء ، وإن كانت تشتمل كل ولى أمر ؛ لأنها من القاضى أقرب .

ومن محاسن الشيخ الإمام رحمة الله تعالى كتاب « فصل المقال » في هدايا العمال ، اشتتمل على فوائد نفيسة ؛ فلينظره من شاء . ومِمَّا يتعين على القاضى تفهم الملك الحكم الشرعى فيما يُنهى إليه من الواقع ، ومناضلته عنده عنها ، وإفادته أن ذلك هو الدين الذى إن حاد عنه هلك ، وإن اعتمد نجحا ، وأن ينظر في أمر الأوقاف والمستحقين ، من المشتغلين والمحتجين وغيرهم . وهذا يخص قاضى الشافعية فى بلادنا والبلاد^(٣) الشامية ؛ لأنها^(٤) كبيرة القضاة ، وله النظر العام فى الأوقاف وغيرها : فهو بذلك أمس . وما هو نت بعض القضاة فيه الأمر الحكم بالصحة ؛ فتراهم يقدمون عليه بمجرد ثبوت العقد والملك والحيازة . وكان الشيخ الإمام رحمة الله يشدد النكير فى ذلك ، ويدرك للصحة

(١) كذا في النسخ ما عدا ف فقد سقطت هذه الكلمة .

(٢) كذا في النسخ ما عدا ف فيها (الهداية) .

(٣) كذا في ز وهاش ل . وفي باق النسخ (في بلادنا البلاد الإسلامية) .

(٤) كذا في النسخ ما عدا ف فيها (فإنه) .

المطلقة عنده اثنين وعشرين شرطاً : كون المبيع - مثلاً - طاهراً ، مستفضاً به ، مقدوراً على تسليمه ، مملوكاً للعاقد أو لمن يقع العقد له ، مرئياً رؤية لا تتقدم على العقد بزمان يمكن التغير فيه ، معلوماً . وكل واحد من البائع والمشتري كونه^(١) بالغاً ، عاقلاً ، رشيداً ، مختاراً ، غير محجور عليه في تلك السلعة المبيعة ، وكون المدين المعين مستجمحاً شروط^(٢) المبيع . وأما الذي في النزعة فالعلم بقدرها ، ووصفها ، وكون العقد بإيجاب وقبول لا يطول الفصل بينهما ، ولا يقترب به شرط مفسد ، وأن ينقضى الخيار والحال على ذلك . والدعوى ، والإشكال ، وقيام البينة بما ليس بظاهر وجوده من هذه الأشياء ، وسؤال الحكم^(٣) وحضور الحكم علىه أو وكيله أو المنصوب عنه . قال فهذه عشرون شرطاً . قال : والإعدار^(٤) مختلف فيه . ووصيتي لكل قاضٍ إلا يحكم إلا به ، ولا يحكم بعلمه ، بل بباليته . وفي اشتراط العلم^(٥) بالملك الخلاف المعروف فيها لوابع مال^(٦) أبيه عن ظن حياته فيبان ميتاً ؟ فإن شرطناه فهو اثنان وعشرون شرطاً للصحة المطلقة . قال : وأما الصحة بالنسبة إلى المتدعين في شيء يتدعى به : كما إذا أدعى أحدهما أنه غير مرئي ، وكان الحكم لا يرى اشتراط الرؤية ، فيحكم عليه بالصحة مع عدم الرؤية : لأنه مذهبة ولم يحصل النزاع إلا فيه وهذا حكم بصحة مقيدة لا بصحة مطلقة . فلا يمنع حاكماً آخر من الحكم بفساده من جهة أخرى . وأطال الشيخ الإمام الكلام في الصحة

(١) بدل من (كل واحد من البائع والمشتري) .

(٢) كذا في ف ، د . وفي ط (لشروط) .

(٣) كذا في ف ، د ، ل . وفي ز (وسؤال الحكم) وكذا في هامش ل ، ط .

(٤) الإعدار أن يبعث القاضى إلى المدعى عليه الذى لم يحضر مجلس القاضى رسولاً ينادى على بايه ثلات مرات في اليوم : يا فلان ، احضر مجلس الحكم وإن نصب عنك وكيلاً وقبلت البينة عليك ، ويكرر هذا ثلاثة أيام . وقد استغنى عن الإعدار في هذه الأيام بإعلان المدعى عليه بالحضور ونثر ثلات مرات في ثلاثة أيام بالطريقة العادلة على يد أحد الحضورين .

(٥) كذا في النسخ ماعدا ط فقيها . (وفي اشتراط الحكم بالعلم) .

(٦) كذا في النسخ ماعدا ط فقيها (ثلاث أبيه) .

المطلقة فيها عدده من الشروط في كتابه المسعى و وقت الصبحه^(١) في الحكم بالصحة « وهو كتاب لم يتممه . ومن كلام الشيخ الإمام رحمة الله في وصية أخرى للقضاة قال فيها بعد أن ساق حديث : (القضاة ثلاثة : واحد في الجنة ؛ واثنان في النار ؛ قاض قضى بالحق وهو يعلم فهو في الجنة ، وقاض قضى بالحق وهو لا يعلم فهو في النار ، وقاض قضى بغير الحق فهو في النار .) مانصه — ونقتله من خطه — : تنبه أيها القاضي لما أنت فيه من الأخطار ، وطب نفسا إذا حكمت بحق تعليم الله تعالى ، وإلا فلا ، واعلم أن الحلال بين ، وهو الذي تجده منصوصاً عليه في كتاب الله تعالى وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم ، أو مجتمعاً عليه ، أو عليه دليل جيد غير ذلك من نسائير الأدلة الراجعة إلى الكتاب والسنّة ، ب بحيث يلشرح صدرك لأنّه حكم الله تعالى . فهذا حكمك به عبادة ثواب عليه ؛ ويلبغي لك أن تقصد به وجه الله تعالى ، فلا يكون حكمك به لخلوق ، ولا لغرض من أغراض الدنيا . ف بذلك تكمل العبادة فيه ، وتنال الأجر من خالقك . وإن حكمت به لغرض من أغراض الدنيا صحيحة الحكم ، ولكن لا يكون لك فيه أجر . وما سوى هذا فهو على درجات : إحداها أن تحكم بذلك من غير قصد القرابة ؛ ولا لغرض من الأغراض الدنيوية ، وهذا خيراً من القسم [الثاني^(٢)] الذي قبله ، الذي قصد به غرض دنيوي ، ولكنه يظهر أيضاً أنه لا أجر فيه ؛ لعدم قصد القرابة . واعلم أننا لا نشترط وجود قصد القرابة عند الحكم ؛ بل تكتفى^(٣) به في أصل ولایة القضاء ، لأنّه قد يشُق استحضاره في كل حكم ، فنكتفى^(٤) به عند الدخول في أوله ، كما اكتفى بيته المجاهد في أول خروجه . الرتبة^(٥) الثالثة أن يكون الحكم مختلفاً فيه ، وحصل ما يجوز

(١) كذا في ف . وفي ل ، ز (وقت الفسحة) وفي د (وقت الصبح) وفي ط (بوقت الصبح)

(٢) هذا النحو في ل ، وسقط في بقية الأصول .

(٣) كذا في د ، ل . وفي ط ، ز (يكتفى) وفي ف من غير نفط .

(٤) كذا في كل النسخ ما عدا ل ففيها (فيكتفى) .

(٥) كذا في ف ، د ، ط ، ل . وفي ز وهو مثل (المرتبة) .

الإقدام على الحكم به من الأدلة الشرعية مع احتمال يمنع من انتشار الحصر له الانشراح الكلى ، فهذا جائز ، والأجر فيه دون القسم المجمع عليه ؛ لأن المصلحة في المجمع عليه أتم ، فالعبادة فيه أكمل ، وإن كان لا تقتصر في هذا . الرتبة الرابعة : أن تحصل شبهة تمنع من غلبة الظن بأن ذلك حكم الله تعالى ، فلا يحل الحكم . الرتبة الخامسة : أن يعتقد أنه خلاف حكم الله تعالى ، فلا يحل له الحكم ، وإن كان بعض العلماء قال به . الرتبة السادسة : أن يكون مجموعا على أنه ليس بحكم الله تعالى ، فلا يحل الحكم . وهذه المراتب الثلاث عدم الحال فيها مرتب ترتيبا لا ينفي . واعلم أن المرتبة الخامسة والستة ما أظن أحدا يُقدم عليها إن شاء الله تعالى ، وأهلرتبة الرابعة قد تكون عند قيام الشك ومحاجة^(١) الاحتمال . قد^(٢) تسول لك نفسك أو الشيطان أو أحد من الناس الإقدام على الحكم لغرض من الأغراض ، ويسهل عليك لأنك لم تخزم بالتحريم ، فإذاً لك أن تقدم على الحكم ، فتدخل في قوله : وقاض^(٣) قضى بالحق وهو لا يعلم ، فإذا كان الذي قضى بالحق وهو لا يعلم في النار فالذى قضى وهو لا يعلم والمقضى به متزدّد بين الحق والباطل كيف يكون حاله ؟ وفي هذه المرتبة تجده كثيراً من إخوان السوء يسألون لك الحكم ، فإذاً لك ثم لإياك ، واستحضر بقلبك عدداً يوم القيمة إذا انتصب الجبار لفصل القضاء ، وجئ بالنبيين والشهداء ، وجئ بك يا مسكيين ، وأنت كالقمححة ، بل كالذرة بين أرجل الناس بل أقل من ذلك ، وفي ذلك الموقف رسول الله صلى الله عليه وسلم ، الذي أنت نائبه ، وقد بلغك شريعته ، وجبriel الذي نزل بها عليه ، ورسول الله تعالى وأنبياؤه ولملائكته والصديقون والشهداء كالسرج المضيئ في ذلك المشهد بين يدي الله تعالى ، وسألتك الله تعالى بغیر واسطة بينك وبينه :

(١) كذا في كل النسخ ما عدا د ، ل فقيه ما (مجانية) .

(٢) كذا في كل النسخ ما عدا د فقيها (وقد) .

(٣) كذا في ل ، ز . وفي باق النسخ (قاض قضى) .

لم حكمت في هذا الأمر ؟ ومن يلْغُك عن هذا ؟ ونظرت يميناً وشمالاً فلم تجد هناك سلطاناً ولا أميراً ولا كبيراً ممن سوّل لك ذلك الحكم ، ورأيت نفسك غريباً حقيراً وحيداً ، ونظرت إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو المقدّم في ذلك المشهد العظيم الذي ترجم شفاعته ، وقد حكمت بغير شريعته ، كيف يبقى وجهك معه ؟ أو كيف يبقى حالك عندك ؟ وسائر الأنبياء والرسل والملائكة وأهل ذلك الموقف من الصالحين ينظرون إليك والله تعالى ينظرك هل ينفعك ذلك الوقت أحد من أهل الدنيا أو مال أو جاه أو غير ذلك ؟ كلا والله لا ينفع^(١) فانظر يا مسكون هذا الموقف ، فاعلمت أنه ينجيك لا تستحي بسببه فيه ، فافعله ؛ وما سوى ذلك كن منه على حذره ، ولو طلبه منك أكبر ملوك الأرض بعثها ذهباً . وإن قيل لك : قد يكون توافقك ترکا للحكم الواجب ، فقل : إنما يكون واجباً إذا ظهر ، وعند الشك لا ، وإذا دار الأمر بين الترك مع الشك والإقدام مع الشك ، كان الترك أسهل ، لأنه أخف وأقل جرأة^(٢) فهذا الذي تيسّر ذكره مما أوصيتك^(٣) به أيها القاضي .

المثال السابع والثلاثون

كاتب القاضي

ومن حقه أن يعرف مدلولات الألفاظ العرفية واللغوية . وأن يكون حسن الفهم عن اللاطين من عوام الواقفين والمقرّين وغيرهم ، وأن يتبع كل لافظ على ما اعلمه يشك في إرادته له . ولقد صناع كثير من أوقاتنا^(٤) في مدلولات ألفاظ الواقفين ضياعاً ملشوّه الشروطيون . وقد كثُر من الشر وطين

(١) هكذا في ف ، د ، س و هامش ل ، ز . وفي ل (لا ينفعك) .

(٢) كذلك في ف ، د ، س و هامش ل ، وف ل (جزاء) .

(٣) كذلك في د ، ل ، ر . وفي ط (أوصيتك) .

(٤) في ل : أوقاتنا .

أن يكتبوا في بيع القرية مثلاً : خلا ما فيها من مسجد لله تعالى ومقبرة وملك لأربابه ، ووقف ؛ يذكرون ذلك بعد تحديد القرية ، ولا يحددون هذا المستثنى ، فيورث ذلك الجهل بالطبع . قال الشيخ الإمام : إن كانت تلك الموضع معروفة للمتعاقدين صح البيع ؟ وإنّا فيحتمل أن يفسد ؛ لأن جهالتها تقتضي جهالة الباقي المعقود عليه . ويحتمل أن يقال : الجهة معلومة ولا^(١) يضر جهالة القدر المستثنى : قال : ولم أر فيه نقلًا . وأما كتابة الشروطين الصداق في الحرير فختلف في جوازه . وأقى النوى رحمة الله تعالى بتحريم عزاء إلى جماعات من أصحابنا : ولكن الأظهر حله ؛ لأنّه لمصلحة النساء . وقد كان الشيخ الإمام أولاً امتنع من كتابة الصداق^(٢) على الحرير ، ثم رأيته يكتب عليه . وهذا آخر الأمرين منه . والتردد في المسألة شيء ياخذ في الأصحاب^(٣) في أواخر الصبيان .

المثال الثامن والثلاثون

حاجب القاضي

ومن حقه الاستئذان على ذري الحاجات^(٤) ، ورفع الأمور إلى القاضي حسبما ذكره الفقهاء .

(١) كذا في ف . وفي د ، ط (فلا تضر) وفي ل (ولا تضر) وفي ز (فلا يضر) .

(٢) كذا في ط . وفي ف ، د ، ل (امتنع من الكتابة على صداق الحرير) .

(٣) الشافعية في مس أواخر الصبيان التي كتب فيها قرآن قولان : قول بالجواز ، وقول بالحرمة حلا على المصحف . وهذا الخلاف هو الذي يعنينا المؤلف .

ووجه الشبه بين المؤطبين أن وثيقة الصداق لصلاح النساء ، ويتولى كتابتها الرجال ، فمن الفقهاء من نظر إلى شأن النساء فيها بخوز أن تكتب على الحرير ، ومنهم من نظر إلى المعاشر بخزم ذلك . وكذاك أواخر الصبيان هي معددة لصبيان الذين يحمل لهم المس دون طهارة ، بخوز بعضهم نظراً لذلك مس الرجال لها مع الحديث ، ومنع بعضهم ذلك .

(٤) كذا في د ، ف ، ط . وفي ل ، ز (الحوايج) .

المثال التاسع والثلاثون

نقيب القاضى

ومن حقه تنبية القاضى على الشهود ، وتنبيه الشهود على القاضى .

المثال الأربعون

أمناء القاضى

وعليهم التحفظ في أموال الأيتام والغائبين . والصحيح عندنا تبعاً للشيخ الإمام أنه لا يجوز للقاضى إقراض مال اليتيم . وعلى الأمانة إذا أمر القاضى بصرف زكاة اليتيم تأدinya لمن يعيّنها له مهنة ميسرة ، ولا يجوز إخراجها قبل الحصول . ومن أحوج أم اليتيم أن تردد إلى بابه^(١) لأخذ نفقة اليتيم [من ماله^(٢)] فقد ظلم ظلماً عظيماً .

المثال الحادى والأربعون

وكلام^(٣) دار القاضى

وقد مدحهم قوم فقالوا : هم أناس نصبوا أنفسهم لخلاص حقوق الخلق ، وذمّهم آخرون فقالوا : هم أناس فضل عليهم الفضول فباعوه لغيرهم . والحق عندنا أن من أراد منهم وجه الله تعالى محمود ، وإن تناول أجنته ؛ ومن أراد الخصم وإبطال الحقوق منهوم . ومن حقهم التفهم عن الموكِل ، ومعرفة

(١) كذا في النسخ ما عدا ذلك فيها (إلى إ忝انه) .

(٢) كذا في النسخ . هذا في ذلك سقطت منها هذه العبارة وهي (من ماله) .

(٣) هم العبروفون في هذا العصر بالمحامين ، وقد عظم شأنهم ، وعلمت مكانتهم في أيامنا .

الواقعة ، والحق في أي الطرفين ، فلا يتوكل على الحق^(١) معتقداً بأنه وكيل ، ولا يبدي من المبحة إلا ما يعرفه حقاً ، أو يقول له الموكل وهو يجهل الحال فيعتمد عليه ، فإن علمه باطل وأدلى به فهو في جهنم .

المثال الثاني والأربعون

الشهود^(٢)

وهم^(٣) قوام غالب المعاش والمبادرات . وقد ذكر الفقهاء ماظم ، وما عليهم ، فاستوعبوا ، وذمّهم قوم وقالوا : إن سفيان الثورى قال : الناس عدول إلا العدول^(٤) ؛ وإنَّ عبد الله بن المبارك قال : هم السفلة ؛ وأنشدوا : قوم إذا غضبو كانت رماحهم بث الشهادة بين الناس بالزور هم السلاطين إلا أن حكمهم على السيجلات والأملاك والدور

وقال آخر :

إياك أحقاد الشهود فإنما أحكامهم تجري على الحكماء سفكوا الدما بأستنة الأقلام

وقال آخر :

احذر حوانيت الشهود د الآخرين الأرذلينا
قوم لئام يسرقو ن ويختلفون ويكتبوا ما وكل هذا عندنا غلو ، وإفراط ، وتجاوز . ومن سلك منهم ما أمر به

(١) كذا في النسخ ما عدال فيها (على الحق) .

(٢) كان الشهود في العهد الماضي قوماً يتعرفون بأحوال الناس وبتهم دون في القضايا ، وقد نسبوا أنفسهم لذلك فصار ذلك حرقهم ، وكانت لهم حوانيت كما احالاته المحامين في هذه الأيام مكاتب وقد عملت حرفة الشهادة في هذا العصر .

(٣) في ل : (بهم) .

(٤) هم الشهود لأنَّه يعبر فيهم العدالة ، واحدُه عدل .

وأجتنب ما نهى عنه محمود ماجور؛ غير أنه قد غالب على أكثرهم التسرع إلى التحمل، وذلك مذموم. وأخذ الأجرة على الأداء وهو حرام. وقسمة ما يتحصل لهم في الحانوت، وذلك منهم شركة أبدان، وهي غير جائزة فعليهم النظر في ذلك كله، ومرآبة الحق سبحانه وتعالى. وأما شهود القيمة^(١) فعلى خطر عظيم.

المثال الثالث والأربعون

ناظر الوقف ونحوه من المباشرين

من حقه العماره والتنمية، وقول الأصحاب: إن ولـي اليتيم لا تجحب عليه المبالغة في الاستئداء، وإنما الواجب أن يستثنى قدر مالا تأـلـفـنـةـ وـالـمـؤـنـةـ المـالـ صـحـيـحـ . ولـكـنـ الـزيـادـةـ منـ شـكـرـ النـعـمـةـ . وـمـاـ تـعـمـ بـهـ الـبـلـوـيـ مـدـرـسـةـ غـيرـ مـحـصـورـ عـدـدـ فـقـهـاـهـاـ ،ـ فـنـزـلـ القـاضـىـ أـوـ النـاظـرـ فـيـهاـ أـشـخـاصـاـ وـقـرـرـ لـهـ مـعـلـومـ مـاـ يـسـتوـعـ بـقـدـرـ الـارـتفـاعـ^(٢) ،ـ فـهـلـ يـحـوزـ تـنـزـيلـ زـائـدـ ؟ـ قـالـ ابنـ الرـفـعـةـ :ـ لـاـ يـحـوزـ ،ـ قـالـ الشـيـخـ إـلـيـامـ :ـ وـهـوـ الـذـىـ اـسـتـقـرـ عـلـيـهـ رـأـيـ ،ـ بـشـرـطـ أـنـ يـكـوـنـ فـيـ مـدـرـسـةـ قـرـرـ لـلـفـقـيـهـ مـثـلـاـ قـدـرـ مـعـيـنـ .ـ أـمـاـ لـوـ قـرـرـ عـشـرـةـ فـقـهـاءـ مـثـلـاـ وـلـمـ يـنـصـ فـيـ مـعـالـيـهـمـ عـلـىـ قـدـرـ وـلـاـ جـزـءـ مـعـيـنـ مـنـ أـصـلـ الـوـقـفـ –ـ وـهـوـ غالـبـ مـاـ يـقـعـ فـيـ الـمـدـارـسـ الـتـىـ اـيـسـتـ بـمـحـصـورـةـ –ـ فـلـاـ يـمـتـنـعـ .ـ وـمـنـهـ نـاظـرـ وـقـفـ يـؤـجـرـ حـانـوتـاـ أـوـ نـوـحـهـ خـرـابـاـ بـشـرـطـ أـنـ يـعـمـرـ الـمـسـتـأـجـرـ بـمـالـهـ ،ـ وـيـكـوـنـ مـاـ أـنـفـقـهـ مـحـسـوـبـاـ مـنـ أـجـرـتـهـ .ـ وـهـذـهـ الـإـجـارـةـ باـطـلـةـ ؛ـ لـأـهـ عـنـ الـإـجـارـةـ غـيرـ مـنـتـفـعـ بـهـ .ـ أـمـاـ إـنـ كـانـ الـخـانـوتـ مـنـتـفـعـاـ بـهـ فـأـجـرـهـ بـأـجـرـةـ مـعـلـومـةـ ،ـ ثـمـ أـذـنـ لـلـمـسـتـأـجـرـ

(١) في نسخة بهامش لـ: نـسـمـةـ .ـ وـنـهـادـةـ الـقـيـمـةـ تـكـوـنـ عـنـ تـقـوـيمـ مـاـ يـتـنـازـعـ فـيـ الـشـرـكـاءـ بـوـسـلاـ لـالـتـقـيـمـ ،ـ وـبـتـوـلـىـ هـذـاـ فـيـ اـسـتـلـاحـ الـحـسـرـ الـجـبـاءـ .ـ

(٢) بـرـيدـ رـيـعـ الـوـقـفـ وـمـاـ يـتـحـصـلـ مـنـ غـلـهـ .ـ وـيـقـالـ لـهـ فـيـ هـذـهـ الـأـيـامـ :ـ الإـيـادـ .ـ

فـ صـرـفـهـاـ إـلـىـ الـعـمـارـةـ جـازـ ،ـ صـرـحـ بـهـ الرـافـعـيـ فـأـوـاـئـلـ الإـجـارـةـ .ـ وـلاـ يـحـوزـ
إـجـارـةـ الـحـمـامـ بـشـرـطـ أـنـ تـكـوـنـ مـدـةـ تـعـطـلـهـ بـسـبـبـ عـمـارـةـ أـوـ نـحـوـهـاـ مـعـوـبـةـ عـلـىـ
الـمـسـتـأـجـرـ لـأـعـلـىـ الـمـؤـجـرـ .

المثال الرابع والأربعون

وكيل بيت المال

فـنـ حـقـهـ أـلـاـ يـبـيـعـ مـنـ أـمـلـاـكـ بـيـتـ الـمـالـ مـاـ مـاـ مـصـلـحـةـ فـبـقـائـهـ ،ـ وـلاـ يـبـيـعـ
إـلـاـ بـغـبـطـةـ ظـاهـرـةـ ،ـ أـوـ حـاجـةـ ؛ـ كـاـفـيـ الـبـيـعـ عـلـىـ الـيـتـامـيـ .ـ وـكـثـرـ فـزـمانـنـاـ مـنـ
وـكـلامـ بـيـتـ الـمـالـ مـنـ يـبـيـعـ مـاـ يـفـضـلـ عـنـ حـاجـةـ الـمـسـلـمـيـنـ ؛ـ وـقـدـ أـفـتـىـ
ابـنـ الرـفـعـةـ وـالـشـيـخـ الـإـمـامـ الـوـالـدـ رـحـمـهـمـاـ اللـهـ بـأـنـ ذـلـكـ حـرـامـ .ـ وـفـقـهـاءـ الـعـصـرـ
يـتـرـدـدـونـ فـيـ اـنـعـزـالـ وـكـيـلـ بـيـتـ الـمـالـ بـاـنـعـزـالـ الـإـمـامـ الـأـعـظـمـ أـوـ مـوـتـهـ ،ـ وـكـانـ
الـشـيـخـ الـإـمـامـ يـرـىـ أـنـهـ لـاـ يـنـعـزـلـ بـذـلـكـ .

المثال الخامس والأربعون

المحتسب

وـعـلـيـهـ النـظـرـ فـالـقـوـتـ ،ـ وـكـشـفـ خـمـسـةـ الـمـسـلـمـيـنـ فـيـمـاـ تـدـعـوـ إـلـيـهـ حـاجـتـهـمـ
مـنـ ذـلـكـ ،ـ وـالـاحـتـراـزـ فـيـ الـمـشـرـوبـ ؛ـ فـطـالـمـاـ^(١)ـ أـوـهـ الـحـمـارـ أـنـهـ فـقـاعـيـ^(٢)ـ
أـوـ أـقـسـمـاـوـيـ^(٣)ـ ،ـ وـالـطـعـامـ^(٤)ـ ،ـ فـطـالـمـاـ أـوـهـ الطـبـاخـ أـنـ لـهـ السـكـلـابـ لـهـ ضـأنـ .

(١) كـنـدـافـ فـ ،ـ دـ ،ـ طـ ،ـ وـفـ لـ (ـفـرـيـغاـ) .

(٢) الـفـقـاعـيـ أـوـ الـفـقـاعـ :ـ شـرـابـ يـتـخـذـ مـنـ أـصـنـافـ الـحـلـاـوـاتـ ،ـ يـرـتفـعـ فـرـأـسـهـ زـيدـ وـفـقـاقـيـعـ ،ـ
فـنـ هـذـاـ سـيـهـ .ـ وـهـوـ مـاـ يـعـرـفـ فـيـ هـذـهـ الـأـيـامـ بـالـشـرـبـاتـ .ـ وـاـنـظـرـ مـطـالـعـ الـبـدـورـ مـنـ ٨٨ـ جـ ٢ـ .

(٣) أـقـسـمـاـوـيـ ،ـ وـيـقـالـ :ـ أـقـسـمـاـ :ـ تـقـيـعـ الـرـبـيـبـ .ـ قـالـ فـيـ شـفـاءـ الـغـلـيلـ :ـ وـأـظـنـهـ مـعـربـ أـبـهـمـاـ .

(٤) كـنـدـافـ فـ .ـ وـفـ دـ ،ـ طـ (ـوـالـأـكـولـ) .

(مـ -ـ ٥ـ -ـ مـعـيدـ النـعـمـ)

فليتّق الله ربّه ، ولا يكن^(١) سبباً في إدخال جوف المسلمين^(٢) ما كرّهه الله لهم من الخبائث . ويحرّم عليه التسuir في كل وقت على الصحيح ، وقيل : يجوز في زمان الغلام ، وقيل : يجوز إذا لم يكن مخلوباً ، بل كان مزروعأً^(٣) في البلد ، وكان عند الشتاء^(٤) وإذا سعر الإمام انقادت^(٥) الرعية لحكمه ، ومن خالقه استحق التعزير . ومن مهمّات المحتسب — لاسيما في بلاد الشام — أمران ارتبطا به : أحدهما النقود من الذهب والفضة المضروبين ، ولا يخفى أنّ في رغبتهما هلاك أموال البشر ؟ فعليه اعتبار العيار بمحلك النظر ، والتثبت في سكّة المسلمين . وثانيهما المياه . فعليه الاحتراز في سياقها^(٦) . وقد جرت عادة أناس في الشام أن يشتري بعضهم قدرًا معلومًا من ماء نهر تورى أو باناس^(٧) مثلاً ، ويتحجّل لصحته بأن يورد العقد على مقرّه بما له فيه من حقّ الماء ، وهو كذا^(٨) إصبعاً ثم يسوقه ، ويحمله على مياه الناس برضاء طافقة يسيرة^(٩) منهم . وكان الشيخ الإمام رحمة الله يشدد النكير في هذا . وله فيه تصلييف سمّاه « الكلام على أنهار دمشق » . والحاصل أن الخلق في أنهار دمشق سواء يقدّم الأعلى منهم فالأعلى . ولا يجوز بيع شيء من الماء ولا مقرّه ، ولا يفيد رضا قوم ولا كلامهم ؛ لأنّهم لا يملكون إلا الانتفاع ، بل ولا رضا أهل الشام بحملتهم^(١٠) لأن رضاهما لا يكون رضا من بعدهم ممّن يحدث من الخلق .

(١) كذا في ف . وفي د ، ل (ولا يكون) وفي ط ولا يهمل شيئاً يدخل جوف المؤمنين .

(٢) كذا في ف . وفي د (المؤمنين) .

(٣) كذا في ف . وفي د ، ط يزرع .

(٤) كذا في ط ، ف . وسقطت هذه الجملة وكان عند الشتاء في د .

(٥) كذا في ف . وفي د ، ط انقاد .

(٦) كذا في ف . وفي ط (سياقها) وفي نسخة في هامش ل (سقايتها) .

(٧) تورى وباناس من أنهار دمشق .

(٨) كذا في ف . وفي د (كذا كذا) .

(٩) في ل (يشتريه) .

(١٠) كذا في د ، ط . ولم يذكر في ف كلة (جملتهم) .

المثال السادس والأربعون

العلماء

وهم فرق كثيرة : منهم المفسر والمحدث والفقير والأصولي والمتكلم ، والنحوئ وغيرهم ، وتشتت كل فرقه من هؤلاء شعوباً وقبائل . ويجمع الكل أنه حق عليهم إرشاد المتعلمين ، وإفتاء المستفتين ، ونصح الطالبين ، وإظهار العلم للسائلين ؟ فلن كتم علمأً أبلجه الله بمحام من نار ، وألا يقصدوا بالعلم الرزء والمهابة والسمعة ، ولا جعله سبيلاً إلى الدنيا ؟ فإن الدنيا أقل من ذلك . قال : **الفضيل**^(١) رحمه الله : إني لأبرح ثلاثة : عزيز قوم ذل ، وغنية افقر ، وعلما تلعب به الدنيا . وأشد بعضهم :

عجبت لمبتاع الضلال بالهدى ومن يشتري دنياه بالدين أبجج با^(٢)

فأقل درجات العالم أن يدرك حقارة الدنيا وحسنها ، وكدورتها وانصرافها ، ويعظم الآخرة وصفاتها ودوامها ، وأن يعلم أنهما متناقضان ، وأنهما ضريران ؛ متى أرضيت واحدة أسلحت الآخري ، وكيفما ميزان ؟ متى ربحت إحداها خفت الأخرى ، وكالمشرق^(٣) والمغرب : متى قربت من أحد هما بعذت عن الآخر ، وكفدي حين أحد هما ملوكه بقدر ما تصلب منه في الآخر تفرغ^(٤) من هذا فلن لا يعلم حقارة الدنيا وكدورتها وامتزاج لذاتها بالهموم فاسد العقل ؟ فإن المشاهدة والتجربة ترشد العقول ، إلى ذلك ، فكيف يكون في العلماء من لا عقل له ! ومن لا يعلم عظم أمر الآخرة ودوامها فهو كافر لا إيمان له ، فكيف يكون من العلماء من لا إيمان له ! ومن لا يعلم أنهما ضريران والجمع بينهما بعيد فهو

(١) هو ابن عيّاش ، الزاعد المشهور . وكانت وفاته سنة ١٨٧ هـ . وانظر الجامع الراهن .

(٢) في ل بعد هذا البيت : وأعجب من هذين من باع دينه بدنيا سواه فهو من هذين أخر .

(٣) في ل : (والشرق) .

(٤) كذا في ف . وفي ط (يفرغ من الأول) وفي د (يفرغ من هذا) .

جاهل . ومن علم هذا كله ، ثم آثر الحياة الدنيا على الآخرة فهو أسير الشيطان ؛ قد أهلكته شهوته ، وغابت عليه رشقوته ، فكيف يعدُّ من العلماء من هذه درجة . وَحَقٌ^(١) الحَقُّ إِنْ لَا يَعْجِبُ مِنْ عَالَمٍ يَجْعَلُ عَلَيْهِ سَبِيلًا إِلَى حَطَامِ الدُّنْيَا ، وهو بريًّا كثييرًا من الجهال وصلوا من الدنيا إلى مالا يلهمي هو إِلَيْهِ ! فإذا كانت الدنيا تناول مع الجهل فما بالننا نشتريها بأنفس الأشياء وهو العلم ! فيبلغنى أن يقصد بالعلم وجه الله تعالى ، والترق إلى جوار الملائكة .

والكلام في العلماء وما ينبغي لهم بطول ولكننا ثنبه على مهمات ؛ فمن هؤلاء من يطلب العلم في الدنيا والتردد إلى أبواب السلاطين والأمراء كما ذكرناه ، وحب المناصب والجاه ، فيؤدي ذلك إلى أن قلبه يظلم بهذه الأكذار ، ويزول صفاوته بهذه الأمور التي تظلم القلوب ، وتُبعد عن علام الغيوب ، وإلى أنه يشتعل بهم وبها^(٢) عن الازدياد في العلم ؛ فكم رأينا فقيها تردد إلى أبواب الملوك فذهب فقهه ، ونسى ما كان يعلمه ، وإلى فساد عقيدة الأمراء في العلماء فإنهم يستحقون المترددين إليهم ، ولا يزبون يعظمون الفقيه حتى يأسأهم في حواججه . ويقول^(٣) ذلك إلى أنهم يظلون في أهل العلم السوء ولا يطيعونهم فيما يفتون به ، وينقصون^(٤) العلم وأهله ؛ وذلك فساد عظيم ، وفيه هلاك العالم .

وإذا قال لك فقيه : إن التردد إلى أبواب السلاطين لإعزاز الحق ولنصرة الدين ، ولغرض من الأغراض الصحيحة ، فقل له : إن صحيحاً ما تقول — وأنت أخبر بنفسك — فأنت على خطر عظيم ؛ لأنك قد انغمست في الدنيا ، وأنت تدعى أنك تقصد بها الآخرة . وإن ثبت هذا فما نؤمن عليك أن تنجو مع الدنيا . ولذلك كان سفيان الثوري رحمه الله يقول : إن دعوك لتقرأ عليهم

(١) كذا في ف ، ط . وفي د (وَحَقٌ) .

(٢) في ل (وجهاً) .

(٣) كذا في ف ، ط . وفي د سقط لفظ (ويقول ذلك) .

(٤) في نسخة في هامش ل (ينقصون) .

«قل هو الله أحد» فلا تمضن، ولا تقرأها. وبالجملة أنت أخبر بنفسك، فابحث عنها. أنشدنا الحافظ أبو العباس بن المظفر^(١) الأشعري بقراءاتي عليه قال: أنشدنا الحسن^(٢) بن علي بن أبي بكر محمد بن الخلال بقراءاتي عليه^(٣) قال: أنشدنا جعفر الهمداني سماعاً قال: أنشدنا أبو محمد^(٤) عبد الله بن عبد الرحمن ابن يحيى العثماني الديباجي الإمام قال: كتب إلى العلامة أبو القاسم محمود بن عمر بن محمد الزمخشري^(٥) من مكة وأجاز في ح^(٦) وكتب^(٧) إلى أحمد بن علي الحنبلي وزينب^(٨) بنت الكمال وفاطمة^(٩) بنت أبي عمر عن محمد بن عبد الهادي عن الحافظ أبي طاهر^(١٠) السلفي عن الزمخشري قال: أنشدنا أحمد بن محمد بن إسحاق الخوارزمي قال: أنشدنا أبو سعد المحسن بن محمد الجشمي قال: أنشدنا الحاكم أبو الفضل إسماعيل بن محمد بن الحسن قال: أنشدنا القاضي أبو الحسن على^(١١) بن عبد العزيز الجرجاني لنفسه:

يقولون لى : فيك انقباض . وإنما رأوا رجلا عن موقف الذل أحجمما
أرى الناس من داناهم هان عندهم ومن أكرمهه عزة النفس أكرما

(١) كذا في ف ، ل ، د . وفي ز (أبو العباس المظفر) .

(٣) كذا في ز ، د . وقد سقط لفظ (عليه) من باق النسخ .

(٤) كذا في ف ، ز ، ط . وفي ل (أبو محمد بن عبد الله بن عبد الله بن عبد الرحمن) .

(٥) كانت وفاة الزمخنري سنة ٥٣٨ هـ.

(٦) كذا في ف ، د ، ز . وفي ل ، ط (وأجازي حيئند) . و (ح) عند الحمدرين رمز لتحويل الإسناد . أى إن المؤلف لم ير المختصرى طريقين ساقهما هكذا .

(٧) كذا في كل النسخ ما عدا ز ففيها (كتب).

(٨) هي المرأة الصالحة المقدسة ، توفيت سنة ٧٤٠ هـ من الشهورات س ١٢٦ ج ٦ .

(٩) توفيت فاطمة سنة ٧٤٧ هـ الدرر الكامنة ج ٣ ص ٢٥

(١٠) كذا في د، ف، ل. وفي ز (الحافظ بن طاهر) وفي ط (الحافظ بن أبي طاهر) وكانت وفاة الحافظ السلفي سنة ٥٧٦ هـ واظهر ابن خلkan وحسن الم hacra.

وَمَا كُلَّ بُرْقٍ لَاحَ لِي يَسْتَفْزِنِي
 وَإِنِّي إِذَا مَا فَاتَنِي الْأَرْمَلُ أَبْتَأْ
 أَقْلَبَ كَفَنِي إِلَيْهِ مُتَنَدِّمًا
 وَلَمْ أَقْضِ حَقَّ الْعِلْمِ إِنْ كَانَ كَلَا
 إِذَا قِيلَ: هَذَا مَهْنَلٌ قَلْتَ: قَدْ أَرَى
 وَلَمْ أَبْتَدِلْ فِي خَدْمَةِ الْعِلْمِ مَهْجِي
 أَشْقِي^(١) بِهِ غَرْسًا وَأَجْنِيَهُ ذَلَّةً
 إِذَا فَاتَابَعَ الْجَهْلَ قَدْ كَانَ أَحْرَمَا
 وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْعِلْمِ صَانُوهُ صَانِمِ
 وَلَوْ عَظَمُوهُ فِي النُّفُوسِ لَعَظِمَا
 وَلَكِنَّ أَذْلَوْهُ فَهَانَ ، وَدَنَسُوا
 مُحِيَّاهُ بِالْأَطْمَاعِ حَتَّى تَجْهَهُمَا

فَلَقَدْ^(٢) صَدُوا هَذَا الْقَائِلَ: لَوْ عَظَمُوا الْعِلْمَ لَعَظَمُهُمْ . وَأَنَا أَقْرَأُ قَوْلَهُ: لَعَظِمَا
 بِفَتْحِ الْعَيْنِ إِنَّ الْعِلْمَ إِذَا نَعْظَمَ بِعَظَمٍ^(٣) وَهُوَ فِي نَفْسِهِ عَظِيمٌ ؛ وَهُنَّا^(٤) أَقُولُ:
 وَلَكِنَّ أَهَانُوهُ فَهَانُوا ؛ وَلَكِنَّ الرَّوَايَةَ فَهَانَ وَلَعَظَمَ بِضمِّ الْعَيْنِ ، وَالْأَحْسَنُ
 مَا أَشَرَتْ إِلَيْهِ . وَقَدْ نَحَا شِيخُ الْإِسْلَامِ^(٥) تَقِيُّ الدِّينِ بْنُ دِقِيقِ الْعِيدِ رَحْمَهُ اللَّهُ
 تَعَالَى بِحُورِ هَذِهِ الْأَيَّاتِ فَقَالَ :

يَقُولُونَ لِي: هَلَّا نَهْضَتْ إِلَى الْعَلَا
 وَهَلَّا شَدَّدَتِ الْعِيسَى حَتَّى تَخْلُّهَا^(٦)
 بِمَصْرِ إِلَى ظَلِ الْجَنَابِ الْمَرْفَعِ
 فَفِيهَا مِنَ الْأَعْيَانِ مَنْ فَيْضَ ذَفَّهُ
 إِذَا شَاءَ رَوَى سَيْلَهُ كُلَّ بَلْقَعِ

(١) فَلْ . (أَنْسَى) .

(٢) كَذَا فِي كُلِّ النُّسُخِ مَا عَدَافُ فِيهَا (فَقَدْ) .

(٣) كَذَا فِي زَ . وَفِي فَ (إِذَا عَظَمَ لَعَظَمٍ) وَفِي دَ ، لَ ، طَ (نَعْظَمٍ) .

(٤) كَذَا فِي لَ ، طَ . وَفِي باقِ النُّسُخِ (وَبِهَا) .

(٥) هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلَى الْقَشِيرِيِّ ، قِيلَ عَنْهُ: إِنَّهُ الْعَالَمُ الْمَبْعُوثُ عَلَى رَأْسِ سَبْعِ الْمَائَةِ عَلَى مَا فِي الْحَدِيثِ . ثَلَاثًا فِي فَوْقَصِ وَتَفْقَهِ بَهَا وَدَاعَ صَيْبَهُ ثُمَّ رَحَلَ إِلَى الْقَاهِرَةِ وَسَمِقَ مَيْدَهُ ، قِيلَ: كَانَ السُّلْطَانُ لَاجِينَ يَغْزِلُ لَهُ عَنْ سَرِيرِهِ وَيَقْبِلُ يَدَهُ ، وَقَدْ وَلَى الْقَضايَا بِالْيَارِ الْمَصْرِيَّةِ ، وَكَانَتْ وَفَاتَهُ سَنَةُ ٧٠٢ هـ

وَلَهُ تَرْجِمَةٌ بِسُوْسَةٍ فِي طَبَاطَاتِ الشَّافِعِيَّةِ فِي أُولَى الْجَزَءِ السَّادِسِ ، وَتَرْجِمَ لَهُ أَيْضًا فِي الدُّرُرِ الْكَامِنَةِ .

(٦) يَحْوِزُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْإِحْلَالِ ، أَيْ حَتَّى تَنْزَهَهَا ، وَمَحْوِزُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْحَلِّ ، أَيْ تَحْلِي

رَحَلَتِهَا ، وَهُوَ أَوْسَبُ بِقَوْلِهِ: شَدَّدَتِ .

تعين^(١) كون العلم غير مضيع يشير إليهم بالعلا كل إصبع فنم واسع وأقصد باب رزقك واقرع ذليلاً منهاً مستخفاً بموضعى على باب محجوب اللقباء منع أروح وأغدو في ثياب التصنع أراعي بها حقَّ التقى والتورُّع تشبع بها نارُ الغضى بين أضلعي إذا بحثوا في المشكلات بجمع وقد شرعوا فيها إلى شر مشروع أو الصمت عن حقٍّ هناك مُضبيع وإما تلقَّ عصَة المتجَّرْع ومِنْهُمْ من يضيع كثيراً من وقته في طلب القضاء وغيره من المناصب فإنَّ كان مراده القوت فالقوت يحيىء بدون ذلك ، وإنَّ كان مراده الدنيا فقد كان في اشتغاله بصنعة الإيجناد والدواين وغيرهم من العادة ما لم يلله أن ينجح في مقصده ؛ فإنَّ الدنيا في أيدي أولئك أكبر . ومن هذه الطائفة من يقول : أكرهت على القضاء : وأنا لم أر إلى الآنَ من أكره على القضاء إلا كراه

(١) في طبقات الشافعية س ٩ ج ٦ : (تيقن) وكأنَّه تحرير .

(٢) في نسخة في هامش ل (مجالس) .

(٣) أي تجعلها حامية متقدمة من الفوضى .

(٤) كذا في ف ، د ، ل . وفي ز (فتنشى) .

(٥) كذا في ف . وفي د ، ط (من السنة) .

(٦) أي اجيئ بمسلك الدين . أي هو بين أحسن : ألا يعني بأمر الدين فيخوض فيها يخوضون ، غير وبالعاقبة ذلك ، وإنما أأن يالي هذا فيحصل الأسف والمنفة على افراط الآلام في المساخارات والبدل .

الحقيقة^(١). وقد ضُرب جماعة من السلف على أن يلوا القضاء فأبوا ، وُسرر بباب أبي علي بن خيران^(٢) مدة . وما ذاك إلا لأنهم يخشون ألا يقيموا فيه الحق لفساد الزمان ، وإلا فالقضاء إذا أمكن فيه نصر الحق من أعظم القربات ؛ ولكن أين نصر الحق وهم لا يدخلون فيه إلا بالسعى ، وربما بذلوا عليه الذهب ! ومذهب كثير من العلماء أن من يبذل الذهب على القضاء لا تصح أحكامه . ولا يخفى أنه إذا فسق^(٣) لم يكن نافذ الأحكام . وكأن بأحق من الفقهاء ، يقول : تعَيَّنَ عَلَيَّ طَلْبُ الْقَضَاءِ ، وَأَمَا لَا يَخْفَى عَلَيَّ مَا قَالَهُ الْفُقَهَاءُ فَيُمَنْ تَعَيَّنَ عَلَيْهِ ، وَلَكِنْ مِنْ ذَا الَّذِي تَعَيَّنَ عَلَيْهِ ؟ فَقَائِلُ هَذَا الْكَلَامِ إِمَّا مَنْ لَبَسَتْ عَلَيْهِ نَفْسَهُ ، وَاسْتَرَّ لَهُ الشَّيْطَانُ مِنْ حِيثُ لَا يَدْرِي ، أَوْ مَنْ يَرِيدُ التَّلَبِيسَ عَلَى النَّاسِ ، فَهُوَ إِبْلِيسُ مِنَ الْأَبْلَسَةِ ، نَعُوذُ بِاللهِ مِنْهُ ؛ وَمَا فَعَلْتُ هَذِهِ الطَّائِفَةَ وَلَا كَانَ ثُرَّةٌ عَلَيْهَا إِلَّا أَنْ جَعَلْتُ الْعِلْمَ حُطَامَ الدُّنْيَا ، ثُمَّ أَخْدَتُ تُدَاجِي فِي دِينِ اللهِ تَعَالَى ، وَتَلَبِّسَ عَلَى الْخَلْقِ ، وَتَأْكُلُ الدُّنْيَا بِالدُّنْيَا ، فَقَبِحَهَا اللهُ تَعَالَى مِنْ طَائِفَةٍ ! أَخْبَرَنَا شَرْقَاءُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ بْنَ عَبْدِ اللهِ ابْنِ عَمْرَ بْنِ قَاضِي الْيَمِنِ قَرَاءَةً عَلَيْهَا وَأَنَا أَمْسَعُ قَالَتْ : أَخْبَرَنَا جَدِّي إِسْمَاعِيلُ وَأَخْوَهُ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّطِيفِ بْنُ شِيخِ الشِّيُوخِ أَنَّ أَبِي شِيخِ الشِّيُوخِ أَبُو الْبَرَّاتِ إِسْمَاعِيلَ بْنَ أَبِي سَعْدٍ بْنِ أَحْمَدَ النِّيْسَابُورِيِّ الصَّوْفِيِّ أَنَّ أَبا الشِّيُوخِ أَبُو الْقَاسِمَ عَلَى بْنَ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلَى النِّيْسَابُورِيِّ الْكَوْفِيِّ سَنَةَ تَسْعِينَ وَأَرْبَعَةَ قَالَ : سَمِعْتَ الْفَاقِهَ أَبَا مَسْعُودَ – يَعْنِي صَاحِبَ الْمَقْدِسِ بْنَ أَحْمَدَ بْنَ الْقَاسِمِ بْنَ يَوسُفَ مِنْ مَشَايِخِي – يَقُولُ : سَمِعْتَ أَبَا الْحَسَنِ عَلَى بْنِ أَحْمَدَ بْنِ صَاحِبٍ^(٤) الْتَّمَارِ يَقُولُ : سَمِعْتَ أَبَا بَكْرَ

(١) كذا في ف . وف د (الشرعي) يدل الحقيق .

(٢) هو الحسين بن صالح بن خيران ، أحد أركان الشافعية ، عرض عليه القضاء في بغداد فامتنع . وكانت وفاته سنة ٣٢٥ هـ ، وقصة امتناعه عن القضاء مسوطة في العطبقات المؤلف من ٢١٣ ج ٢ .

(٣) في ل زِيَادَةَ : (يَبْذَلُ الْذَّهَبَ) .

(٤) كذا في ف ، د . وف ط : (البصري) وفي ز (سمعت أبا الحسن على بن أحمد البصري الصوفي بصيده ، يقول : سمعت أبا الحسن على بن أحمد بن صالح التمار) .

محمد بن سعدي العدوي يقول : سمعت عبد السميع بن سليمان يقول : سمعت
 عبد الله ^(١) بن المبارك يقول وقد بلغه عن ابن ^(٢) عليه رحمهما الله أله قد
 ول الصدقات بالبصرة فكتب إلية بهذه الآيات :

قال : فلماً بلغت هذه الآياتُ ابنَ عُلَيْهِ بَكَ وَاسْتَغْفَرَ وَأَشَأَ يَقُولُ :
إِنْ قَلْتَ : أَكْرِهْتُ فَذَا بَاطِلَ زَلَّ حِمَارُ الْعِلْمِ فِي الطِينِ
أَنِّي رُوَايَاتِكَ فِيهَا مَضِي لَزِكَ (٣) أَبُوابُ السَّلَاطِينِ
أَنِّي رُوَايَاتِكَ فِي سُرُدِهَا لَزِكَ عُوْنَ وَابْنُ سِيرِينِ
عَنْ أَبْنِ عَوْنَ وَابْنِ سِيرِينِ كُنْتَ دَوَاءَ لِلْمَجَانِينِ
فَصَرْتَ مَجْنُونًا بِهَا بَعْدَ مَا كُنْتَ بِحِيلَةٍ تَذَهَّبَ بِالدِّينِ
احْتَلْتَ لِلْدُنْيَا وَلَذَّاتِهَا يَاجِعِلُ الْعِلْمَ لَهُ بازِيَا

وأنشد بعضهم في قاضييْن عزّل أحدّهـما وولـي الآخر :

عندي حديث طريف في قاضيin يعزى هذا يقول : اكرهونا^(٥) وهذا يقول : وهذا يهوي

(١) هو الورع التقى ، كان من أئمة الناس في السنة توفى سنة ١٨١ هـ . وانظر ترجمته في تاريخ بغداد س ١٥٢ ج ١٠ .

(٢) هو إسماعيل بن إبراهيم بن مقص ، وعليه أمه . وهو محدث البصرة وعالها ، توفي سنة ١٩٣ هـ وله ترجمة واسعة في تاريخ بغداد ص ٣٢٩ ج ٦ .

(٢) كذا في ف. وفي د، ط (في ترك).

(٤) فـل (بنقض) .

(٥) كذا في ف ، د ، ل ، ط . وفي ز (جبرنا) و (اكرهونا) بحذف المهمزة للفضورة .
الشعرية .

فإذا بلا^(١) الله تعالى أهل هذه الخرقة^(٢) بولاية الجهال عليهم ، ووصول
وظائف القضاة ومناسب الدين لغير أهلها ، أليس ذلك عدلا من الله تعالى !
ومنهم المؤرخون . وهم على شفا جرف هار ؛ لأنهم يتسلطون على أغراض
الناس ، وربما نقلوا مجرد ما يبلغهم من صادق أو كاذب : فلا بد أن يكون
المؤرخ عالماً عدلاً عارفاً بحال من يترجمه ، ليس بيته وبنته من الصداقة ما قد
يحمله على التعصب له ، ولا من العداوة ما قد يحمله على الغضب منه . وربما
كان الباعث له على الضجة من أقوام مخالفة العقيدة ، واعتقاد أنهم على ضلال ،
فيقع فيهم ، أو يقصّر في الشأن عليهم لذلك ؛ وكثيراً ما يتافق هذا لشيوخنا
الذهبي رحمة الله في حق الأشاعرة . والذهبي أستاذنا — الحق أحق أن يتبع —
لابي محلل مؤمن بآلهة واليوم الآخر أن يعتمد عليه في الضجة من الأشاعرة .
وقد أطلنا في تقرير هذا الفصل في الطبقات^(٣) الكبرى ، وحكينا في ترجمة
أحمد بن صالح المصري ما ذكره الشيخ الإمام في شروط المؤرخ ، ومن كلام
أبي عمر بن عبد البر وغيره ما يزداد به الإنسان بصيرة . ومن ذلك فقهاء
عصر واحد ؛ فلا يليغى سماع كلام بعضهم في بعض . وقد عقد ابن عبد البر
باباً في أن كلام العلماء بعضهم في بعض لا يقبل ، وإن كان كل منهم بمفرده
ثقة حجّة . و منهم من تأخذه في الفروع الحية بعض المذاهب ، ويركب
الصعب والذلول في العصبية وهذا من أسوأ أخلاقه . ولقد رأيت في طوائف
المذاهب من يبالغ في التعصب بحيث يمتنع بعضهم من الصلاة خلف بعض
إلى غير ذلك مما يستتبع ذكره . ويا وريح هؤلاء ! أين هم من الله تعالى !
 ولو كان الشافعى وأبو حنيفة رحمهما الله تعالى حذّراً لشدّداً النكير على هذه
الطائفة . ولعل شعرى لم لا تركوا أمر الفروع إلى العلماء فيها على قولين ،

(١) كذا في لـ دـ وفـ طـ زـ (ابن لـ) .

(٢) كذا في دـ وفـ (الحرية) .

(٣) ج ١ ص ١٨٧ .

من قائل : كلّ مجتهد مصيّب ، وفَقَائِلٌ : المصيّب واحد ، ولكن المخطىء يؤجّر ،
واشتغوا بالرّد على أهل البدع والأهواء وهؤلاء الحنفية والشافعية والمالكية
وفضلاء الحنابلة — والله الحمد — في العقائد^(١) يدُ واحدة كلامهم على رأى أهل
السنة والجماعة ، يدينون الله تعالى بطريق شيخ السنة أبي الحسن الأشعري
رحمه الله ، لا يجدون لها إلا رجوعاً من الحنفية والشافعية ، لحقوا بأهل الاعتزاز ،
ورجوعاً من الحنابلة لحقوا بأهل التجسيم ، وبرأ الله المالكية فلم يزد مالكيّاً
إلا أشعرياً^(٢) عقيدة . وبالمجملة عقيدة الأشعري هي ما تضمنته عقيدة أبي جعفر
الطحاوي^٣ التي تلقاها علماء المذاهب بالقبول ، ورضوها عقيدة . وقد ختمنا
كتابنا جمع الجواب عقيدة ذكرنا أن سلف الأمة عليها . وهي عقيدة
الطحاوي ، وعقيدة أبي القاسم القشيري والعقيدة المسماة بالمرشدة مشتركتان
في أصول أهل السنة والجماعة . فقل هؤلاء المتعصّبين في الغرور : ويحكم ذروا
التعصب ، ودعوا عنكم هذه الأهواء^(٤) ، ودافعوا عن دين الإسلام ، وشمروا
عن ساق الاجتہاد في حسم مادة من يسبّ الشیخین أبا بکر وعمر رضی الله
عنہما ، ويقذف أئمّة المؤمنین عائشة رضی الله عنہا ، التي نزل القرآن ببرامتها ،
وغضب ربّ تعالیٰ لها ، حتّی كادت السماء تقع على الأرض ، ومن يطعن
في القرآن وصفات الرحمن . فالجهاد في هؤلاء واجب ؛ فهلاً شغلتم أنفسكم به
ويا أيها الناس يبنّيتم اليهود والنصارى قد ملأوا بقاع البلاد ، فمن الذي
اتصب منكم للبحث معهم ، والاعتناء بإرشادهم . بل هؤلاء أهل الذمّة
في البلاد الإسلامية ، تتركوهم هملاً تستخدموهم ، وتستطبوهونهم ، ولا نرى
منكم فتیها يجلس مع ذمّيّ ساعة واحدة ، يبحث معه في أصول الدين ؟ لعلّ

(١) كذا في ف ، د ، ل . وفي ز (آراءهم في العقائد واحدة) وفي ط (في العقائد عقیدتهم
واحدة) .

(٢) في ل (أشعرى العقيدة) .

(٣) كذا في الأصول ، وهو خطأ ، والصواب : الأهواء ، جمّ هوى يعمى الميل إلى
الشهوات والأغراض الحسية . وأما الأهواء فجميع الهواء الذي يتّنفس ، ولا يراد هنا .

الله تعالى يهديه على يديه . وكان من فروض الكفایات ومهماًت الدين أن تصرّفوا بعض همکم^(١) إلى هذا النوع . فن القبائص أن بلادنا ملأى^(٢) من علماً الإسلام ، ولا نرى فيها ذمياً دعاه إلى الإسلام مناظرةً عالم من علمائنا ، بل إنما يُسلم من يُسلم^(٣) إماً لأمر من الله تعالى ، لا مدخل لأحد فيه ، أو لغرض دنيوي . ثم ليت من يُسلم من هؤلاء يرى فقيهاً يمشكه^(٤) ، ويختنه ، ويعرفه دين الإسلام ؛ ليشرح صدره لما دخل فيه ؟ بل — والله — يتركونه هملاً لا يُدرى ما باطنـه : هل هو كَا يُظہر من الإسلام ، أو كـا كان عليه من الكفر ؟ لأنهم لم يُروه من الآيات ، والبراهين ما يشرح صدره . فيا أيها العلماء ، في مثل هذا فاجتهدوا ، وتعصّبوا . وأمّا تعصيـكم في فروع الدين ، وحملـكم الناس على مذهب واحد فهو الذي لا يقبله الله منكم ، ولا يحملـكم عليه إلا محض التعصـب والتحاسـد . ولو أنَّ أبا حنيفة والشافعيٍّ وما لك وأحمد أحياءٍ يُرزقون لشدـدوا النكير عليـكم ، وتبـروا منكم فيما تفعلـون . فلعمـر الله لا أحصـى من رأـيـه يشـمر عن ساعد الاجتـهاد في الإنـكار على شافـعـي يذبح ولا يُسـمـي ، أو حـنـقـيـلـيـلـيـسـ ذـكـرـه ، ولا يتـوضـأ ، أو مـالـكـيـ يـصـلـيـ ولا يـبـسـمـلـ ، أو حـنـبـلـيـيـقـدـمـ الجـمـعـةـ علىـ الزـوـالـ ؛ وهو يـرـىـ منـ العـوـامـ مـاـلـيـحـصـىـ عـدـدـهـ إـلـاـ اللهـ تـعـالـىـ ، يـتـركـونـ الصـلـاةـ الـتـىـ جـزـاءـ مـنـ تـرـكـهاـ عـنـدـ الشـافـعـيـ وـمـالـكـ وـأـحـمـدـ ضـرـبـ العـنـقـ ، وـلـاـ يـنـكـرـونـ عـلـيـهـ : بـلـ لـوـ دـخـلـ الـوـاحـدـ مـنـهـ بـيـتـهـ لـرـأـيـ كـثـيرـآـ مـنـ نـسـاءـ يـتـركـ(٥)ـ الصـلـاةـ ، وـهـوـ سـاـكـتـ عـهـنـ . فـيـاـهـ وـالـمـسـلـيـنـ^(٦) ! أـهـذاـ فـقـيـهـ عـلـىـ الـحـقـيـقـةـ قـبـحـ اللهـ مـثـلـ هـذـاـ فـقـيـهـ . شـمـ مـاـبـالـكـ تـنـكـرـونـ مـثـلـ هـذـهـ فـرـوـعـ وـلـاـ تـنـكـرـونـ

(١) كـنـاـ فـ ، دـ ، زـ ، وـفـ لـ وـ طـ (هـمـكـ) .

(٢) فـ لـ (مـلـاـ) .

(٣) كـنـاـ فـ كـلـ النـسـيـحـ مـاـ عـدـاـ فـ هـفـيـهاـ (أـسـلـمـ) .

(٤) كـنـاـ فـ كـلـ النـسـيـحـ مـاـ عـدـاـ رـفـقـهـ (يـسـأـلـهـ) .

(٥) كـنـاـ فـ . وـفـ لـ (يـتـركـ) وـفـ نـاقـ النـسـيـحـ (يـتـركـونـ) .

(٦) كـنـاـ فـ دـ ، لـ . وـفـ فـ ، زـ (وـالـسـلـيـنـ) وـفـ طـ (الـمـسـلـيـنـ) .

المكوس والمحرمات المجمع عليها ولا تأخذكم الغيرة لله تعالى فيها ۱ وإنما تأخذكم الغيرة للشافعى ، وأبى حنيفة ، والمدارس المزخرفة . فيؤدى ذلك إلى افراق كلستكم ، وسلط الجھال عليکم ، وسقوط هيبةكم عند العامة ، وقول السفهاء في أعراضكم مala يلبغى ، فتهلكون السفهاء بكلامهم فيکم ؛ لأن لحومكم مسمومة على كل حال ؛ لأنكم علماء ، وتهلكون أنفسكم بما ترتكبونه من العظام . ومنهم طائفة تبعت طريقة أبى نصر^(١) الفارابي ، وأبى على ابن سينا^(٢) وغيرهما من الفلاسفة الذين نشوا في هذه الأمة ، واشتغلوا بأباطيلهم وجهالاتهم ، وسموها الحكمة الإسلامية ، ولقبوا أنفسهم حكام الإسلام ، وهم أحق بأن يسموا سفهاء جهلاء من أن يسموا حكام ؛ إذ هم أعداء أنبياء الله تعالى ورسله عليهم الصلاة والسلام ، والحرفون لكلم الشريعة عن مواضعه . عكفوا على دراسة ترھات هؤلاء الأقوام وسموها الحكمة ، واستجهلوا من غری عنها . ولا تكاد تلق أحداً منهم يحفظ قرآننا ، ولا حدثاً عن رسول الله صلى الله عليه وسلم . ولعمر الله إن هؤلاء لأضر على عوام المسلمين من اليهود والنصارى ؛ لأنهم يلبسون لباس المسلمين ، ويدعون^(٣) أنهم من علمائهم ، فيقتدى العامى بهم ، وهم لا يعتقدون شيئاً من دين الإسلام ، بل يهدموه ، قواعده ، وينقضون عراوه عروة عروة .

وما انتسبوا إلى الإسلام إلا لصون دمائهم الا تسالا^(٤)
فيأتون المناكر في نشاط ويأتون الصلاة وهم كسايا
قليلون الحذر منهم . وقد أفقى جماعة من أمتنا^(٥) ومشيختنا ومشيخة

(١) كانت وفاته سنة ٣٣٩ هـ .

(٢) كانت وفاته سنة ٤٢٨ هـ .

(٣) كناف ، ز . وفي ل ، د ، ط (يزعون) .

(٤) المصدر المنسب المدنى ، وهو (عدم الإسالة) بدل من (صون دمائهم) أو أن (لا) زائدة ، أي لصون دمائهم من أن تسال .

(٥) كناف ل ، ط . وفي ف ، د ، ز (جامعة أمتنا) .

مشيختنا بتحريم الاستغال في^(١) الفلسفة . وأمّا المتنطق فقد ذكر ما كلام الأئمة والشيخ الإمام فيه في أوائل شرح مختصر ابن الحاجب . والذى نقوله نحن : إنه حرام على من لم ترسخ قواعد الشريعة في قلبه ، ويتمثل جوفه من عظمة هذا النبي الكريم وشرعيته^(٢) ويحفظ الكتاب العزيز ، وشيئاً كثيراً جداً من حديث النبي صلى الله عليه وسلم على طريقة المحدثين ، ويعرف من فروع الفقه ما يسمى به فقيهاً ، مفتياً مشاراً إليه من أهل مذهبة إذا وقعت حادثة^(٣) فقهية أن^(٤) ينظر في الفلسفة . وأمّا من وصل إلى هذا المقام فله النظر فيها للرّد على أهلها ، ولكن بشرطين : أحدهما أن يشق من نفسه بأنه وصل إلى درجة لا تزعزعها رياح الأباطيل ، وشبيه الأضاليل وأهواه الملاحدة . والثاني ألا يمزج كلام علماء الإسلام : فلقد حصل ضرر عظيم على المسلمين بمزج كلام الحججاء بكلام المتكلمين ، وأدى الحال إلى طعن المشبهة وغيرهم من رقاع الخلق في أصحابنا ؛ وما كان ذلك إلا في زماننا وبقبة ييسير ، منذ نشأ نصير الدين^(٥) الطوسي ومن تبعه لا حيّاهم الله .

فإن قلت : فقد خاض حجّة^(٦) الإسلام الغزالى والإمام شفر الدين الرازى^(٧) في علوم الفلسفة ودوّنها . وخلطوها بكلام المتكلمين فهلا تذكر عليهمما ! قلت : إن هذين إمامان جليلان ولم يخُضعاً واحداً منها في هذه العلوم حتى صار قدوة في الدين ، وضررت الأمثال باسمهما في معرفة علم الكلام على طريقة أهل السنة والجماعة من الصحابة والتابعين فمن بعدهم . فياك أن تسمع

(١) كذا في النسخ . والمعروف (الاستغال بالفلسفة) .

(٢) كذا في ف ، د . وفي ط (وشرعيته) .

(٣) كذا في النسخ كلها ما عدا ف فقيها (واقمة) .

(٤) المصدر في هذه العبارة فاعل (حرام) في مصدر الجملة .

(٥) كذا في ف . وفي د ، ط (نصير الطوسي) . انظر ترجمته في الصفحة الآتية .

(٦) كانت وفاة حجّة الإسلام سنة ٥٠٥ هـ .

(٧) كانت وفاة شفر الدين الرازى سنة ٦٠٦ هـ .

شيئاً غير ذلك ، فتفضل ضلالاً مبيناً . فهذا إمامان عظيمان وكان حقاً عليهمما نصر المؤمنين وإعزاز هذا الدين بدفع رُهَّات^(١) أولئك المبطلين . فن وصل إلى مقامهما لاملام^(٢) عليه بالنظر في الكتب الفلسفية ، بل هو مثال مأجور وأما طائفته في زماننا هذا وقبله ييسير عكفت على هذه الحكمة المفتونة^(٣) من حين نشأت لا تدرى شيئاً سواها ، اشتبه عليها أقوال كفارها بأقوال علماء الإسلام ، وتصرّفت فيها^(٤) بعقل خسيف^(٥) لم يتم^(٦) بكتاب وسُنّة ولم يضي له نور برهان من النبوّات ، ثم تعتقد أنها على شيء ف تلك الفرقـة الخامسة الصالحة المصلحة وقد اعتبرت — ولا يدبيشك مثل خبير — فلم أحد أضرَّ على أهل عصـرنا وأفسـد لعـقائـدهم من نـظرـهم^(٧) في الكـتبـ الـكـلامـيـةـ التيـ أـشـأـهـاـ المـتأـخـرـونـ بـعـدـ نـصـيرـ الدـيـنـ الطـوـسـيـ^(٨) وـغـيـرـهـ . وـلـوـ اـقـتـصـرـواـ عـلـىـ مـصـنـفـاتـ القـاضـيـ أـبـيـ بـكـرـ^(٩) الـبـاقـلـانـيـ ، وـالـأـسـتـاذـ أـبـيـ إـسـحـاقـ^(١٠) الـإـسـفـراـيـنـيـ وـإـمـامـ^(١١)

(١) في ل (برهان) وما أثبتناه أجود ، فإن هذه الفرق الصالحة لا برهان لهم . والبرهان هو الدليل اليقيني القاطع .

(٢) كما في ف و هامش ل . وفي د (لا يلام بالنظر) .

(٣) كما في كل النسخ ما عدا ف قفيها (المفتونة)

(٤) كما في د ، ط . وفي ف (وتصرّفت بينها) .

(٥) خسيف كما في كل النسخ . وفي هامش ل (بعقل سخيف) ويريد بالعقل الخسيف : الذي لا نور له ، يقال خسف عين فلان : فقاها ، فهي خسفة .

(٦) كما في د ، ط . وفي ف ، ز (لم يتم بكتاب وسنه) وفي ل (لم يتم بكتاب الله وسنه) .

(٧) كما في كل النسخ ما عدا ف قفيها (من النظر) .

(٨) هو محمد بن محمد بن الحسن ، الإمام المشهور في العقليات والرياضيات . توفي في بغداد في سنة ٦٧٢ هـ . وانظر تاريخ أبي القداء .

(٩) في ل : أبي بكر بن الباقياني . وهو أحد الأعلام الذين لهم الفضل في ثبات مذهب الأشعري . وكانت وفاته في بغداد سنة ٤٠٣ هـ وانظر ابن خلkan .

(١٠) هو إبراهيم بن محمد أحد الأعلام كان في فقه الشافعية ، وفي علم الكلام . توفي سنة ٤١٨ هـ وانظر ابن خلkan .

(١١) هو عبد الملك بن الشيخ أبي محمد . أعلم المؤمنين من أصحاب الشافعى . توفي سنة ٤٧٨ هـ كما في الوفيات .

الحرمين أبي المعالي الجوني وهذه الطبقة لما جرى إلا الخير . ورأى فيمن أعرض عن الكتاب والسنّة واشتغل بمقالات ابن سينا ومن نحنا نحوه ، وترك قول المسلمين : قال أبو بكر ، وقال عمر رضي الله تعالى عنهمما وقال الشافعى ، وقال أبو حنيفة ، وقال الأشعري ، وقال القاضى أبو بكر ، إلى قوله : قال الشيخ الرئيس يعني ابن سينا ، وقال خواجا^(١) نصير ، ونحو ذلك ، أن يضرب بالسياط ، ويطاف به فى الأسواق ، وينادى عليه : هذا جزاء من ترك الكتاب والسنّة : واشتغل بأباطيل المبتدعين .

أو ما يستحب من يتخذ أقوال ابن سينا وتعظيمه شعاراً — من الله تعالى إذا قرأ قوله تعالى : « أیحسب الإنسان أن لن نجمع عظامه ، بلى قادرین على أن نسوی بنانه » ويدرك إنسکار ابن سينا لخشر الأجساد ، وجمع العظام .

ومنهم — أعني هؤلاء — فرقـة ضمـت إلى هذا القدر من الحـكمة النـظر في كتاب الكـشاف للزمـخـرى في التـفسـير ، وقـالت : نـحن مـتـشـرـون وـعـارـفـون بـتـفـسـيرـ كـتـابـ اللهـ تـعـالـىـ . وـاعـلـمـ أـنـ الـكـشـافـ كـتـابـ عـظـيمـ فـيـ بـابـهـ ، وـمـصـنـفـهـ إـمامـ فـيـ فـتـنـهـ^(٢) إـلـاـ أـنـهـ رـجـلـ مـبـتـدـعـ مـتـجـاهـرـ بـيـدـعـتـهـ ، يـضـعـ مـنـ قـدـرـ النـبـوـةـ كـثـيرـاـ وـيـسـيـ أـدـبـهـ عـلـيـ أـهـلـ السـنـةـ وـالـجـمـاعـةـ ، وـالـوـاجـبـ كـشـطـ مـاـ فـيـ كـتـابـهـ الـكـشـافـ^(٣) مـنـ ذـلـكـ كـلـهـ . وـلـقـدـ كـانـ الشـيـخـ إـلـامـ يـقـرـئـهـ ، فـلـمـ^(٤) اـتـهـىـ إـلـىـ الـكـلـامـ^(٥) عـلـيـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ فـيـ سـوـرـةـ التـكـوـرـ^(٦) (إـنـهـ لـقـولـ رـسـوـلـ كـرـيمـ) الـآـيـةـ

(١) هو نصير الدين الطوسي ، السابق .

(٢) كذلك في كل النسخ ما عدا ففيها (وقته) .

(٣) كذلك في ، د ، ل . وفي ز (كتاب الكشاف) وفي ط (كشط ما في الكشاف) .

(٤) كذلك في ، ل ، وفي ز ، ط (فإذا أنتهى)

(٥) كذلك في ف . وفي د ، ط (إلى كلامه) .

(٦) جرى الزمخشري في سورة التكوير عند قوله تعالى : « إـنـهـ لـقـولـ رـسـوـلـ كـرـيمـ ذـيـ قـوـةـ عـنـ ذـيـ عـرـشـ مـكـيـنـ ، وـمـنـاعـ ثـمـ أـمـيـنـ ، وـمـاصـحـبـكـ بـعـيـنـوـنـ » عـلـىـ تـفـضـيلـ جـبـرـيـلـ عـلـيـ الرـسـوـلـ عـلـيـهـ الـصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ ، بـنـاءـ عـلـىـ مـذـهـبـهـ الـاعـتـقـالـ . وـقـدـ أـسـرـفـ فـيـ قـوـلـهـ : « وـنـاهـيـكـ بـهـذـاـ دـلـيـلـ عـلـىـ جـلـالـهـ مـكـانـ جـبـرـيـلـ عـلـيـهـ السـلـامـ وـفـضـلـهـ ، عـلـىـ الـمـلـائـكـةـ ، وـمـبـاـيـنـةـ مـبـرـأـتـهـ لـنـزـلـةـ أـفـضـلـ إـلـانـسـ مـحـدـصـلـيـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ =

أعرض عنه صفحًا ، وكتب ورقة حسنة سماها « سبب الانكفار » ، عن إقراء الكشاف ، وقال فيها : قد رأيت كلامه على قوله تعالى : عفا الله عنك ، وكلامه في سورة التحرير^(١) في الزلة^(٢) وغير ذلك من الأماكن التي أساء أدبه فيها على خير خلق الله تعالى سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأعرضت عن إقراء كتابه حياءً من النبي صلى الله عليه وسلم . مع ما في كتابه من الفوائد والنكت البديعة . فانظر كلام الشیخ الإمام الذي برأ في جميع العلوم ، وأجمع المواقف والمخالف على أنه بصر البخار : معقولاً ومنقولاً ، في حق هذا الكتاب الذي اخذت الأعاجم قرامته^(٣) ديدنها . والقول عندنا فيه أنه لا ينبغي أن يسمح بالنظر فيه إلا من صار على منهاج السنة لازماً حرجه شبهات القدرية .

ومنهم فرقه ترقّت^(٤) عن هذه الفرقه وقالت : لا بد من ضم علم الحديث إلى التفسير ، فكان قصارها النظر في « مشارق الأنوار » للصاغاني^(٥) . فإن ترقّت

== إذا وارت بين الذكرتين حين قرن بينهما ، وقايسـتـ بينـ قولـهـ : « إـلهـ اـقولـ رسـولـ كـرـيمـ ، ذـى قـوـةـ عـنـدـ ذـىـ المـرـشـ مـكـيـنـ ، مـطـاعـ ثـمـ أـمـيـنـ » وـبـينـ قولـهـ « وـمـاـ صـاحـبـكـ بـجـنـونـ » ، وهـذاـ عـلـىـ تـفـسـيرـ « رسـولـ كـرـيمـ » بـجـبـرـيلـ ، وـالـآـيـةـ تـحـتـمـلـ غـيـرـ ذـلـكـ . وـعـلـىـ كـلـ حـالـ فـقـدـ كانـ يـسـعـ الرـمـخـمـرـىـ أـلـاـ يـبـغـىـ قـاـمـهـ هـذـاـ الـبـيـنـ عـلـىـ مـقـامـ الرـسـالـةـ السـاـمـىـ .

(١) ورد في أسباب نزول سورة التحرير أن الرسول عليه الصلاة والسلام كان قد حرم على نفسه جاريته مارية القبيطية ، وفي بعض الروايات أنه حرم العسل ، فنزل قوله تعالى « يأيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك » فكان من الرمخمرى في هذا الوطن أن زلت قدمه ، فجعل قدم النبي عليه الصلاة والسلام زلة منه « لأنه ليس لأحد أن يحرم ما أحل الله ؛ لأن الله عز وجل إنما أحل ما أحل لحكمة ومصلحة عرفها في إحلاله . فإذا حرم كان ذلك قلب المصالحة مفسدة » وقد تعقبه صاحب الاتصال بأن تحرير الحلال ضربان : اعتقاد حرمته ، وهذا لا يكون من مؤمن ، فضلاً عن رسول الله عليه الصلاة والسلام ، والارتفاع منه ببعض الأسباب . وهذا لا شيء فيه ؟ وهذا هو الذي وقع منه صلى الله عليه وسلم . وزلت الآية تاطفاً بالرسول عليه الصلاة والسلام ؟ كيلاً يشق على نفسه في ترك بعض الحلال . فهذا حديث الزلة التي زل بها الرمخمرى عفواً الله عنه .

(٢) كـنـدـافـ ، دـوـهـاـمـشـ لـ . وـفـ لـ ، زـ (ـالـزـلـةـ) .

(٣) كـنـدـافـ . وـفـ دـ ، طـ (ـدـرـاسـتـهـ فـيـ هـذـاـ الزـمـانـ) .

(٤) كـنـدـافـ دـ . وـفـ لـ ، فـ ، زـ (ـرـقـتـ) وـفـ طـ (ـترـقـتـ) .

(٥) هو الحسن بن محمد اللغوى المشهور ، صاحب العباب ، وتكلم الدجاج وغيرها مما ألفه في الأغنة . كانت وفاته سنة ٦٥٠ هـ وانظر بقية الوعاة .

ارتقت إلى مصايخ البنوى^(١)، وظنت أنها بهذا القدر تصل إلى درجة المحدثين . وما ذاك إلا بجهلها بالحديث فلو حفظ من ذكرناه هذين الكتابين عن ظهر قلب ، وضم إيمانه من المتون مثلهما لم يكن محدثاً ، ولا يصير بذلك محدثاً حتى يلتج الجبل في سُمّ الحياط فإذا رامت بلوغ الغاية في الحديث — على زعمها — اشتغلت بجامع الأصول لابن الأثير^(٢) . وإن ضفت إليه كتاب علوم الحديث لابن الصلاح^(٣) أو مختصره المسمى بالتقريب والتسير للبنوى^(٤) ونحو ذلك فحينئذ^(٥) ينادى من انتهى إلى هذا المقام بمحدث المحدثين وبخوارى العصر ، ومناسب هذه الألفاظ الكاذبة . فإن من ذكرناه لا يُعدُّ محدثاً بهذا القدر ؟ إنما^(٦) المحدث من عرف الأسانيد^(٧) ، والعلل وأسماء الرجال والعالى والنازل ، وحفظ مع ذلك جملة مستكثرة^(٨) وسمع الكتب الستة^(٩) ومسند أحمد ابن حنبل وسنن البيهقي^(١٠) ، ومعجم الطبراني^(١١) ، وضم^(١٢) إلى هذا القدر ألف جزء من الأجزاء الحديثية . هذا أقل درجاته . فإذا سمع ما ذكرناه ، وكتب

(١) هو الحافظ المحدث عثمان بن مسعود المعروف بابن القراء ، كان يقال له : محبي السنة . كانت وفاته سنة ٥١٦ هـ . انظر التجوم الراحلة .

(٢) هو المبارك بن محمد الجزرى ، وهو صاحب النهاية في غريب الحديث . توفي سنة ٦٠٦ هـ . انظر التجوم الراحلة .

(٣) هو تقي الدين عثمان بن الصلاح الكردى . كانت وفاته سنة ٦٤٣ هـ . انظر التجوم الراحلة .

(٤) هو شيخ الإسلام يحيى بن شرف ، الفقيه الشافعى الحافظ الراهد . كانت وفاته سنة ٦٧٦ هـ . انظر شذرات الذهب ص ٣٥ ج ٥ .

(٥) في ف ، د (وحينئذ) وفي ط (حينئذ) بدون واو والأنسب ما أثبتناه .
كذا في ف ، د ، ز . وفي ل ، ط (وإنما) .

(٦) كذا في كل النسخ ماعدا ف ، ففيها (الأحاديث) .

(٧) كذا في كل النسخ ماعدا دقيها (مستكثرة من المتون) .

(٨) هي صحيح البخارى ومسلم ، وجامع الترمذى ، وسنن أبي داود ، وسنن الدائى ، وسنن ابن ماجه .

(٩) هو الإمام العلّم أبو بكر أحمد بن الحسن ، الشافعى الحافظ . وفاته سنة ٤٥٨ هـ . انظر الشذرات ص ٣٠٤ ج ٣ .

(١٠) هو أبو القاسم سليمان بن أحمد الحافظ النقى . نسبة إلى طبرية في الشام . توفي سنة ٥٣٦ هـ . انظر الشذرات ص ٣٠ ج ٢ .

الطباق ، ودار على الشيوخ ، وتكلم في العمل والوفيات والأسانيد كان في أول درجات المحدثين ، ثم يزيد الله من شاء ما شاء .

ومنهم فرقه ترقت ، وقالت : نضم إلى الحديث الفقه ؛ وكان غايتها البحث في الحاوی الصغير لعبد الغفار^(١) القزویني ؛ والكتاب المذكور أبجوبة في بابه : بالغ في الحسن أقصى الغایات ؛ إلا أن المرأة لا يصير به فقيها ولو بلغ عنان السماء . وهذه الطائفة تضيّع في تفسيرك ألفاظه ، وفهم معانيه^(٢) زماناً لو صرفته إلى حفظ نصوص الشافعی وكلام الأصحاب لحصلت على جانب عظيم من الفقه ، ولكن التوفيق بيد الله تعالى .

ومنهم طائفة صحيحة العقائد ، حسنة المعرفة للفروع ، إلا أنها لم ترعر جانب الله حق الرعاية ، فكان عليها وبالأ علىها في الحقيقة ؛ قال النبي صلى الله عليه وسلم : « أشد^(٣) الناس عذاباً عالم لم ينفعه الله بعلمه » ، وعنه صلى الله عليه وسلم « أول ما^(٤) يُسْعَرُ يوم القيمة عالم فتندلق أقتابه^(٥) في النار فيدور فيها كا يدور الحمار برحاه فيجتمع إليه أهل النار فيقولون : يا هذا ، ألسنت كنت تأمرنا بالمعروف وتحنانا عن المنكر ؟ ! فيقول : كنت أمركم بالمعروف ولا آتیه ، وأنهكم عن المنكر وآتیه ، وفي الحديث « إن أشد^(٦) الناس حسرة^(٧) يوم القيمة رجالن : رجل علم علماً غيري^(٨) غيره يدخل به الجنة

(١) هو الفقيه الشافعی المعظیم . توفي سنة ٦٦٥ هـ وانوار مصنفات الشافعیة ص ١١٨ ج ٥ .

(٢) كذلك في كل النسخ ما دعا فيها (مخازيه) .

(٣) هذا الحديث ورد في الترغيب والترحیب عن العبرانی والیمیق بلفظ « أشد الناس عذاباً يوم القيمة عالم لم ينفعه عالم » .

(٤) كذلك في ف ، وفي د ، ل (أول ، تسعماء النار يوم القيمة رجل عالم) وفي ز (أول ما يُسْعَر النار يوم القيمة ب الرجل) وفي ط (أول ما يُسْعَر النار يوم القيمة رجل عالم) .

(٥) كذلك في النسخ ، عذاب فيها (فيندلق لسانه) وما عداه فيها (فيندلق أقتابه) .

(٦) لم تقف على لفظ هذا الحديث . وفي الجامع الصغير حديث « أشد الناس حسرة يوم القيمة رجل أمكنه طلب العلم في الدنيا فلم يطلب ، ورجل علم علماً ، فاتفع به من سمعه منه دونه » وذكر أن هذا الحديث رواه ابن عساکر في تاریخه عن أنس .

(٧) كذلك في النسخ . عذاب فيها (عذاباً) .

(٨) كذلك في ف ، ل ، ط . وفي ز (رأى غيره) . وفي د (غيري ويرى غيره) .

لعمله به ، وهو يدخل به النار لتضييعه العمل به ، ورجل جمع المال من غير وجهه ، وتركه لوارثه ، فعمل به الخير ، فيرى غيره يدخل به الجنة وهو يدخل به النار) وكان الشیخ أبو إسحاق ^(١) الشیرازی يستعین بالله من مثل هذا العلم حيث كان يقول : نعوذ بالله من علم يكون حجۃ علينا ، ويلشد :

علیتَ ما حَالَ الْمُولَى وَحْرَمَهُ فاعمل بعلمك إن العلم للعمل

وفي مثل هذه الطائفة يقول الشاعر ^(٢) :

يا أيها الرجل المعلم غيره هلا لنفسك كان ذا التعليم !
تصف الدوام من السقام ^(٣) لذى الضنى
ومن الضنى — مُذْ كنْت — أنت سقيم
ما زلت تلقح ^(٤) بالرشاد عقولنا
صفة ^(٥) وأنت من الرشاد عديم
فإذا انتهت عنه فأنت حكيم
ابداً بنفسك فانها عن غيرها
فهناك تقبل إن وعظت ، ويقتدى
بالقول منك ، وينفع التعليم
لأنت عن خلق وتألق مثله عار عليك إذا فهمت عظيم
فهذه الطائفة إذا واخذها الله تعالى فلا ينبغي أن تعتب وتقول : نحن ^(٦)

أهل العلم : فإن صليعها ليس بصلاح أهل العلم الذين هم أهل ^(٧) العلم ، بل هؤلاء كما قال الله تعالى لا يعلمون . يعلمون ظاهراً من الحياة الدنيا ، فما قوبلوا إلا بعدل من الله تعالى .

ومنهم طائفة لا ترك الفرائض ، ولكنها أحبت العلم والمناظرة وأن يقال :

(١) هو الإمام إبراهيم بن محمد ، صاحب التبيه والمهدى في فقه الشافعية . وفاته سنة ٤٧٦ هـ .

(٢) تنسب هذه الأبيات إلى أبي الأسود الدؤلي ظالم بن عمرو . توفي سنة ٦٧ هـ كافي بقية الوعاء .

(٣) كذا في النسخ ما عدال ، ط قفيها (لذى السقام من الضنى) .

(٤) كذا في النسخ ما عدال ط قفيها (وأراك تلقح) .

(٥) كذا في النسخ ما عدال ط قفيها (أبداً) .

(٦) كذا في كل النسخ «اندال» ، ط قفيها نحن من أهل العلم .

(٧) كذا في كل النسخ ما عدال ط قفيها (نساعي أهل العلم بل هؤلاء) .

فلان اليوم فقيه البلد ، حبّا اختاط بعظامها ولحها ، فاستغرقت فيه أكثر أوقاتها ، واستهانت بالنحو أفل ، ونسيت القرآن بعد حفظه ، وشحيحت بآناها مع ذلك ، وقالت : نحن العلماء : وإذا قامت لصلة القرابة قامت أربعاً لا تذكر الله فيها إلا قليلاً ، من جلت^(١) صلاتها بالتفكير في باب الحيض ودقائق الجنينيات . وربما جاء ليقول : إِيّاكَ نعبدُ وَإِيّاكَ نستعين ، فسبق لسانه إلى ما هو مفكّر فيه من جزئيات الفروع ، فنطق^(٢) به . ثم إذا سألت واحداً من هذه الطائفـة : أصلـيـت سـنة الظـهـر ؟ . قال لك : قال الشافـعـي : طـلـبـ الـعـلـمـ أـفـضـلـ مـنـ صـلـاتـ النـافـلـةـ [أو قـلـتـ^(٣) لهـ] : أـخـشـعـتـ فـيـ صـلـاتـكـ ؟ . قالـ : لـيـسـ اـخـشـوـعـ مـنـ شـرـأـطـ صـحـةـ الصـلـاـةـ . أو قـلـتـ^(٤) لهـ : أـنـسـيـتـ الـقـرـآنـ ؟ . قالـ لكـ : لـمـ يـقـلـ إـنـ نـسـيـانـهـ كـبـيرـةـ إـلـاـ صـاحـبـ العـدـةـ^(٥) ، وـمـاـ الدـلـيلـ عـلـىـ ذـلـكـ ؟ وـأـنـلـمـ أـنـسـ الـجـمـيعـ ؛ فـإـنـ أـحـفـظـ الـفـاتـحةـ ، وـكـثـيرـاـ مـنـ الـقـرـآنـ غـيـرـهـ . فـقـلـ لهـ : أـيـهـاـ الـفـقـيـهـ ، كـلـمـةـ حـقـ أـرـيدـ بـهـ باـطـلـ ؟ إـنـ الشـافـعـيـ لـمـ يـعـنـ مـاـ أـرـدـتـ ، وـلـكـلـامـهـ تـقـرـيرـ لـسـنـاـ لـهـ الـآنـ ؟ وـيـخـشـىـ عـلـىـ مـنـ هـذـاـ شـأـنـهـ الـمـرـوـقـ مـنـ الـدـيـنـ رـأـسـاـ^(٦) . أـخـبـرـنـاـ الـحـافـظـ أـبـوـ العـبـاسـ اـبـنـ الـمـاظـفـ بـقـرـاءـتـ عـلـيـهـ ، أـنـأـحـمـدـ بـنـ هـبـةـ الـلـهـ بـنـ عـسـاـكـرـ بـقـرـاءـتـ عـلـيـهـ ، أـنـاـ الـإـمـامـ أـبـوـ الـقـاسـمـ بـنـ الـإـمـامـ أـبـيـ سـعـدـ عـبـدـ الـلـهـ بـنـ عـمـرـ الصـفـارـ إـجازـةـ أـخـبـرـنـاـ جـدـيـ الـإـمـامـ عـصـامـ الـدـيـنـ أـبـوـ حـفـصـ عـمـرـ بـنـ أـحـمـدـ بـنـ مـنـصـورـ بـنـ الصـفـارـ . قالـ : سـمعـتـ جـدـيـ يـقـولـ : سـمعـتـ الـأـسـتـاذـ أـبـاـ الـقـاسـمـ الـقـشـيـرـيـ رـحـمـهـ اللـهـ يـقـولـ : سـمعـتـ الـأـسـتـاذـ أـبـاـ عـلـىـ الدـقـاقـ يـقـولـ : مـنـ اـسـتـانـ بـأـدـبـ مـنـ آـدـابـ الـإـسـلـامـ

(١) كـنـاـ فـيـ النـسـخـ مـاـ عـادـاـ زـفـيـهاـ (وـمـزـجـتـ) .

(٢) كـنـاـ فـ،ـ لـ،ـ دـ،ـ وـفـ زـ،ـ طـ فـيـنـطـقـ .

(٣) كـنـاـ فـيـ طـ وـلـمـ تـذـكـرـ هـذـهـ الـجـلـةـ فـ،ـ دـ،ـ وـكـائـنـ ذـلـكـ لـفـهـمـهـاـ مـنـ السـيـاقـ .

(٤) كـنـاـ فـيـ مـعـظـمـ النـسـخـ ، وـفـيـ نـسـخـةـ عـلـىـ هـامـشـ لـ : (الـعـدـةـ) . وـالـعـدـةـ فـيـ فـرـوعـ الـشـافـعـيـةـ . لـعـبدـ الرـحـمـنـ بـنـ حـسـيـنـ الـطـبـرـيـ الـتـوـفـ سـنـةـ ٤٣٠ـ هـ كـاـنـ طـبـقـاتـ الـشـافـعـيـةـ سـنـةـ ٢٤٤ـ جـ ٤ـ ؛ وـالـعـدـةـ فـيـ هـذـهـ الـفـرـوعـ أـيـضاـ لـأـبـيـ بـكـرـ الشـاشـيـ الـتـوـفـ سـنـةـ ٥٠٧ـ هـ .

(٥) كـنـاـ فـيـ كـلـ النـسـخـ مـاـ عـادـاـ فـ ؟ فـيـهـاـ (أـصـلـ) .

وقب بحر مان السنة ، ومن ترك سنة توقف بحر مان الفريضة ، ومن استهان بالفرائض فيقض الله له مبتداً يقع عنده باطلًا فيوقع في قلبه شبهة . قلت : وبلغنا أن الإمام الغزالى أمّرة أخيه ، أَمْدَ في صلاة ، فقطع أخوه أَمْدَ الاقتداء به ، فلما قضى الصلاة سأله الغزالى ، فقال : لأنك كنت متضمّنًا بدماء الحُيُّض . ففكَرَ الغزالى ، فذكر أنه عَرَضَت له في الصلاة فكرة في مسألة من مسائل الحُيُّض . فانظر فهو لام أهل الله الذين هم أعرف به منك أيها الفقيه ، قد عرَفْتُكَ أن ما تعتمده يجرُك إلى السُّكُون ، والعياذ بالله .

ومنهم فرقة سليت من جميع ما ذكرناه ، إلا أنها استهانت بعض صفات الذنب كالقبيبة والاستهزاء^(١) بخلق الله تعالى ، ونحو^(٢) ذلك ، أو كان لها معصية ابتلاها الله بها ، فلم تستتر ، وقالت : علمنا يخطئ معصيتنا^(٣) . وهذا جهل لا علم ؛ فالصغرى تكبر من العالم ، فإن هو تجاهر بها ازداد أمرها . والمعصية مع العلم فرق المعصية مع الجهل من وجوهه . وإذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول : « من بلى بشيء من هذه القاذورات فليس بستر الله » الحديث ؟ فالعالم أولى أن يستتر إن لم يرجع ، فإنه قدوة . ولذلك كان بعض العارفين لا يظهر لتأميمه إلا على أشرف أحواله ؛ خوفاً أن يقتدى به في سنته ، أو يسوء ظنه به فلا يلتقط به . فيليغى للعالم الكف عن صغار المعاصي ، وكبارها . فإن هو لم يكف فلا أقل من التستر ؛ صيادة لمنصب العلم . وإلى هذا المعنى أشار الشيخ الجليل فتح الدين بن علي أبو منصور الدميري فأشد لنفسه :

أيها العالم إياك الزلل واحذر المفوة والخطب الجلل
هفوة العالم مستعظمة إذ بها أصبح في الخلق مثل
وعلى زانته محمدتهم فيها يحتاج من أخطأ وزل

(١) كذا في ف ، ط ، وفي ل ، د (الاستهزاء) .

(٢) كذا في ف ، وفي د (وغير ذلك) .

(٣) كذا في ف ، وفي د (عصيتنا) .

لا تقل : يسْتَر على ذاتي
 بل بها يحصل في العلم الخلل
 فهوي عند الله والناس جهل
 كل مادفَّع من الأمر وجل
 إن أني فاحشة قيل : جهل
 من رأها وهي تهوي لم يُبلِّغ
 وَجْلُ الْخَلْقِ لَهَا كُلُّ الْوَجْلِ
 فَعَذَاجُواضطراَبُ وَوَجْلُ
 فَعَذَاجُواضطراَبُ وَوَجْلُ
 وَسَرِي النَّقْصُ لَهُمْ مِنْ نَقْصِهَا
 وَكَذَا الْعَالَمُ فِي زَانَتِهِ يَفْتَنُ الْعَالَمَ طَرَّاً وَيُضْبِلُ

وَمِنْهُمْ فِرْقَةٌ سَلِمَتْ مِنْ ^(١) جَمِيعِ مَا ذُكِرَ نَاهٍ ، إِلَّا أَنَّهُ غَلَبَ عَلَيْهَا الطَّعْنُ فِي
 أُمَّةٍ قَدْ سَلَفَتْ ، وَالاشْتَغَالُ بِعُلَمَاءِ قَدْ مَضُوا . وَغَالِبُ مَا يُؤْتَى هُؤُلَاءِ مِنْ
 الْمُخَالَفَةِ فِي الْعَقَائِدِ ؟ فَقُلْ ^{(أَنْ تَرَى مِنْ ^(٢) الْحَنَابَلَةِ)} إِلَّا وَيُضْعِفُ مِنَ الْأَشَاعَرَةِ ،
 وَهَذَا شِيخُنَا الْذَّهَبِيُّ ^(٣) كَانَ سَيِّدُ زَمَانِهِ فِي الْحَفْظِ مَعَ الْوَزْعِ وَالتَّقْوَى ، وَمَعَ
 ذَلِكَ يَعْمِدُ إِلَى أُمَّةِ الْإِسْلَامِ مِنَ الْأَشَاعَرَةِ ، فَيُظَهِّرُ عَلَيْهِ مِنَ التَّعَصُّبِ عَلَيْهِمْ
 مَا يَنْفَرِي الْقُلُوبُ ، وَإِلَى طَافِقَةِ مِنَ الْمَجْمَعَةِ فَيُظَهِّرُ عَلَيْهِ مِنْ نَصْرِهِمْ مَا يَوْجِبُ
 سُوءُ الظَّنِّ بِهِ ؛ وَمَا كَانَ وَاللهِ إِلَّا تَقْيِيَّاً نَقِيَّاً ، وَلَكِنَ حَمْلُهُ التَّعَصُّبُ ، وَاعْتِقَادُهُ أَنَّ
 مُخَالَفَيْهِ عَلَى خَطَا . وَقُلْ أَنْ تَرَى أَشْعُرِيًّا مِنَ الشَّافِعِيَّةِ وَالْخَنْفِيَّةِ وَالْمَالِكِيَّةِ
 إِلَّا وَيُسَاغِّ فِي الطَّعْنِ عَلَى هُؤُلَاءِ ، وَيُصَرِّحُ بِتَكْفِيرِهِمْ . وَإِذَا كَانَتِ أُمَّةٌ
 الْمُعْتَبِرَةُ ^(٤) كَالشَّافِعِيِّ وَأَئِيِّ خَنْفِيَّةِ وَمَالِكِيِّ وَأَحْمَدَ وَالْأَشْعَرِيِّ عَلَى أَنَا لَا نَكْفِرُ

(١) فِي لَ (عَنْ) وَهَذَا عَلَى تَضْمِينِ (سَلِمَتْ) مَعْنَى (تَنْزَهَتْ) .

(٢) كَذَافِي ف . وَفِي لَ ، ط ، د (فَقُلْ أَنْ تَرَى مِنْ قَبْلِ الْحَنَابَلَةِ) وَفِي ز (فَقُلْ مِنْ تَرَى
 مِنْ يُبَلِّغُ إِلَى الْحَنَابَلَةِ) .

(٣) هُوَ الْمَاحْفُظُ الْمَحْدُثُ شِيفُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ عَمَانَ . وَاتَّسْتَارَتْ سَنَةُ ٦٤٨ هـ .

(٤) كَذَافِي كَلَ النَّسِيجِ مَاعِدَالَ ، فَقِيهَا (الْمُعْتَبِرُونَ) .

أحداً من أهل القبلة فلم هذا التعصب ؟ وما لنا لا نسكن عن أقوام مضاوا إلى ربهم ، ولم ندر على ماذا ماتوا ؟ وإن يُئْدَنَا أحد بدعته فابلْتَهاد ، وأما الأموات فلم تنبش عظامهم ؟ هذا والله مالا ينبغي .

ومن الفقهاء فرقه متسلكة تجري على ظواهر الشرع ، وتحسن امثال
أوامر الله تعالى ، واجتناب مناهيه^(١) : إلا أنها هرزا بالفقراة ، وأهل النصوف ،
ولا تعتقد فيهم شيئاً ، ويعيرون عليهم السماع ، وأموراً كثيرة . والسماع قد
عرف اختلاف الناس فيه . وتلك الأمور قل أن يفهمها من يعيونها .
والواجب تسليم أحوال القوم إليهم . وإنما لا توافق أحداً إلا بحريمة ظاهرة :
ومعنى أمكنا تأويلاً كلامهم ، وحمله على محمل حسن لانعدل عن ذلك ؛ لا سيما
من عرفناه منهم بالخير ، ولزوم الطريقة . ثم إن بدرت لفظة من غلطة ،
أو سقطة ، فإنها عندنا لا تهدم ما مضى وهذه الطائفة من الفقهاء ، التي تشكك
على المتصوفة ، وتأثرها مثل الطائفة من الترك ، التي تشكك على الفقهاء .
وقد جربنا فلم نجد فقيها ينكح على الصوفية ، إلا ويمثله الله تعالى ، وتكون
عواقبته وخيمة ، ولا وجدنا تركيباً هرزاً بالفقراة إلا ويمثله الله تعالى ، وتكون
عواقبته شديدة . فسييل هذه الطائفة التوبة إلى الله تعالى ، وحسن الظن بخلق الله
تعالى ؛ لا سيما من انقطع إلى الله ؛ واعتكف على عبادته ، ورفض الدنيا وراء
ظهوره . هذا علاج داء هذه الطائفة ، وما أظنهم يبررون : فإني جربت فوجدت
القلوب منقسمة إلى قابل للصلاح وطريق الفقر^(٢) وذلك تراء منقاداً لطريق
الفقراة معتقداً من غير تعليم - وغير قابلة ، ولا تراها تنقاد ؛ وإن افتادت
في الظاهر لم يفدها الانقياد ؛ لأن هؤلاء القوم لا يعاملون بالظواهر ولا يفيدون
معهم إلا الباطن وبغض الصفاء ؛ وهم أهل الله تعالى ، وخاصته نفعنا الله بهم .
وأكثر من يقع فيهم لا يفلح .

(۱) فل (نواحیه)

(٢) كذا في كل أدسول ماعداً لـ ، ففيها (القراءة) .

ومن أهل العلم طائفه طلبت الحديث ، وجعلت دائِرَةَ السَّماع علِيَّ الماشيَّع ،
ومعرفة العالى من المسموع ، والنَّازل . وهؤلاء هُم المحدثون على الحقيقة ؟
إلا أنَّ كثيرًا منهم يجهَّد نفسه في تهجي الأسماء والمتون ، وكثرة السَّماع من غير
فهم لما يقرؤه ، ولا تتعلَّق فكرته بأكثَرَ مِنْ أَنْ حَصَّلت جزءُ ابن عرقه عن
سبعين شيخاً ، جزءُ الانصارى عن كذا كذا شيخاً ، جزءُ ابن الفيل ، جزءُ
البطاقة ، نسخة أبي مُسْهِر^(١) . وأنَّما كان السلف يسمعون
فيَعُون^(٢) فيَرْحُون فيَقِرُّون فيَحْفَظُون^(٣) فيَعْلَمُون^(٤) . ورأيت من كلام شيخنا
الذهبي في وصيَّته لبعض المحدثين في^(٥) هذه الطائفة : ماحظ واحد من هؤلاء
إلا أنَّ يسمع ليروى^(٦) فقط ، فَلَيَعْلَمَا بَقَبَنْ بنقيض قصده ، وليشهرَ نَهَ الله تعالى
بعد أن ستره مرات ، ولبيقين مضغة في الألسن ، وعبرة بين المحدثين ، ثم
لَيَطْبَعَنَّ الله على قلبه . ثم قال : فهل يكون طالب من طلاب السنة يتهاون
بالصلوات ، أو يتغافل تلك القاذورات ! وأتحس^(٧) منه محدث يكذب
في حديثه ، ويختلق الفشَّار^(٨) . فإنْ ترقَّت همة الفتية^(٩) إلى الكذب في النقل
والتزوير في الطلاق ، فقد استراح . وإنْ تعانَى سرقة الأجزاء أو كشط
الأوقاف فهذا لص بسمت^(١٠) محدث . فإنْ كَمَّلَ نفسه بتلوط أو قيادة^(١١) .

(١) كذا في النسخ ما عدا ط فيَها (مسْهِر) .

(٢) كذا في النسخ . وفي ل (يسمعون فيَقِرُّون ، ويرْحُون فيَحْفَظُون ويفهمون) .

(٣) كذا في د . وفي ف : (ويحفظون) .

(٤) كذا في ف ، د . وفي ط (فيَعْلَمُون) .

(٥) كذا في النسخ . والمناسبة (من) .

(٦) كذا في النسخ كلها ما عدا ط فيَها (فيروى) :

(٧) كذا في د ، وط . وفي ل ، ف ، ز (أتحس) .

(٨) هو الهذيان . وهذه السكمة لم ترد في كلام العرب .

(٩) كذا في ف . وفي د ، ل (المينة) وفي ط (المينة) وفي ز (المينة) .

(١٠) كذا في ف ، د ، ل وفي ز (بسيمة) وفي ط (ليس بمحادث) .

(١١) كذا في النسخ كلها ما عدا ز فيَها (بتلوط اعتاده) .

فقد تمت له الإِفادة . وإن استعمل من العلوم قسطاً ، فقد ازداد مهارة وَخَبْطاً .
إلى أن قال : فهل في مثل هذا الضرب خير الاكثرون؟ انتهى . ولبعضهم :
إن الذى يروى ولكنـه يجهل ما يروى وما يكتب
كصخرة تُنْبَعُ^(١) أمواهـها^(٢) تسقى الأرضـى وهـى لا تشرب
وقال بعض الظرفاء فى الواحد من هذه الطائفة : إنه قليل المعرفة والخبرة
يمشى ومعه أوراق ومحبرة ؟ معـه^(٣) أجزاء يدور بها على شيشـن ومجوز ،
لا يعرف ما يجوزـها^(٤) لا يجوز . وقال^(٥) :

وَمَحَدَّثٌ قد صار غـاية عـلـمـه أـجزـاء يـرـوـيـها عن الدـمـيـاطـى
وـفـلـانـة تـرـوـى حـدـيـثـاً عـالـيـاً وـفـلـانـ يـرـوـى ذـاكـ عن أـسـبـاطـ
وـالـفـرـقـ بـيـنـ عـزـيـرـهـمـ وـعـزـيـرـهـمـ^(٦) وـافـصـحـ عنـ الـخـيـاطـ وـالـخـنـاطـ^(٧)
أـبـوـ فـلـانـ مـاـسـمـهـ وـمـنـ الذـىـ بـيـنـ الـأـمـامـ مـلـقـبـ بـسـنـاطـ^(٨)
وـعـلـومـ دـيـنـ اللهـ نـادـتـ جـهـرـةـ هـذـاـ زـمـانـ فـيـهـ طـىـ بـسـاطـىـ
وـمـنـ الـعـلـمـاءـ طـائـفـةـ اسـتـغـرـقـ حـبـ النـحـوـ وـالـلـغـةـ قـلـبـهـاـ ، وـمـلـأـ فـكـرـهـاـ ، فـأـدـأـهـاـ
إـلـىـ التـقـرـئـ فـيـ الـأـلـفـاظـ ، وـمـلـازـمـهـ حـوـشـيـ اللـغـةـ ، بـجـيـثـ خـاطـبـ^(٩) بـهـ مـنـ لـاـ يـفـهـمـهـ .
وـنـحـنـ لـاـ نـكـرـ أـنـ الفـصـاحـةـ فـنـ مـطـلـوبـ ، وـاسـتـعـالـ غـرـيـبـ اللـغـةـ عـزـيـزـ

(١) كـنـاـ فـيـ كـلـ النـسـخـ مـاـ عـادـاـ فـقـيـهـاـ (تـنـبـعـ) .

(٢) كـنـاـ فـيـ كـلـ النـسـخـ مـاـ عـادـاـ دـقـيـهـاـ (أـفـواـهـهـ) .

(٣) كـنـاـ فـيـ دـ ، فـ ، زـ ، وـقـ طـ (يـجـوـزـ وـمـاـ لـيـجـوـزـ) .

(٤) كـنـاـ فـيـ فـ ، دـ ، زـ ، وـقـ طـ (يـجـوـزـ وـمـاـ لـيـجـوـزـ) .

(٥) كـنـاـ فـيـ دـ ، وـقـ فـ (عـزـيـزـهـمـ وـغـرـيـزـهـمـ) وـقـيلـ فـيـ ذـاكـ) .

(٦) كـنـاـ فـيـ دـ ، وـقـ فـ (عـزـيـزـهـمـ وـغـرـيـزـهـمـ) وـقـيلـ (عـزـيـزـهـمـ وـعـزـيـزـهـمـ)
وـعـزـيـزـهـمـ) وـقـ طـ (عـزـيـزـهـمـ وـغـرـيـزـهـمـ) بـفتحـ الغـينـ مـنـ غـرـيـزـهـمـ .

(٧) كـنـاـ فـيـ فـ ، لـ ، وـقـ زـ (الـخـيـاطـ وـالـخـنـاطـ) وـقـ طـ (الـخـيـاطـ وـالـخـنـاطـ) وـقـ دـ
(الـخـيـاطـ وـالـخـنـاطـ) .

(٨) كـنـاـ فـيـ زـ ، دـ ، فـ ، وـقـ لـ ، طـ (بـسـاطـ) .

(٩) كـنـاـ فـيـ فـ ، دـ ، وـقـ طـ (خـاطـبـ) ، وـقولـهـ خـاطـبـ أـىـ الـفـردـ مـنـهـ .

حسن اولكن^(١) امع أهله ومن يفهمه ؟ كا حكى أن أبي عمرو بن العلاء
قصده طالب ليقرأ عليه فصادفه بكلام^(٢) البصرة ، وهو مع العامة يتكلم
بكلامهم ؛ لا يفرق بيته وبينهم . فنقص من عينه . ثم لما نجز شغل أبي عمرو
ما هو فيه تبعه الرجل إلى أن دخل الجامع ، فأخذ يخاطب الفقهاء بغير ذلك
اللسان فعظم في عينه ، وعلم أنه كلّم كل طائفة بما يناسبها من الألفاظ .
وهذا^(٣) هو الصواب ؛ فإن كل أحد يكلّم على قدر فهمه ، ومن اجتنب
اللحن ، وارتكب العالى من اللّغة والغرىب منها ، وتكلم بذلك مع كل أحد
عن قصد فهو ناقص العقل . وربما أتى بعض هذه الطائفه من ملازمته هذا
الفن ؛ بحيث اختلط بلحهم ودمهم ، فسبق لسانهم إليه ، وإن كانوا يخاطبون
من لا يفهمه ؛ كا أخبرنا أحمد بن علي الجزري^(٤) إذنا ، عن محمد بن عبد الهادى
عن الحافظ أبي طاهر السيلفي^(٥) ، أنبأنا المبارك بن عبد الجبار ، أنا عبد الكريم
ابن محمد المحاملى ، أنا إسماعيل بن سعد المعدل ، ثنا محمد بن أحمد بن قطر^(٦)
السمسار ، قال : قال أبو العباس أحمد بن إبراهيم الوراق : ازدحروا على
عيسى^(٧) بن عمر النحوى ، وقد سقط عن حماره ، وغشى عليه . فلما أفاق ،
وأخذ في الاستواء للجلوس ، قال : ما لكم تأكلتم على ، ولا تأكلونكم
على ذى جنة ، افرنقعوا عنى . تأكلتم : تجمعتم . وافرنقعوا : تبحروا بلعة
أهل اليه . فهذا الرجل كان إماماً في اللغة ، وكانت هذه الحالة منه لا تقتضى
أنه يقصد هذه الألفاظ ، بل هي ذاته ، فسبق لسانه إليها ، وحكي أن لما ول

(١) كذا في د ، ط . وفي باق النسخ لم يذكر لفظ (ولسكن) .

(٢) الكلام : مرفأ السفن وموضع بالبصرة -- القاموس .

(٣) كذا في ف . وفي باق النسخ (فهذا) .

(٤) كذا في كل النسخ ما عدا ط ففيها (الجزري) .

(٥) كذا في ف ، ل ، ط . وفي ز ، د (قطن) .

(٦) هو الإمام في النحو ، أخذ عن أبي عمرو بن العلاء ؛ وكان يتعذر في كلامه .
سنة ١٥٠ هـ .

يوسف بن عمر العراقي أخذ عيسى بن عمر النحوي فطالبه^(١) بوديعة ذكر أن ابن هبيرة الوزير أودعه إياها ، فأمر بضربه ، فقال ، والسياط تأخذه : والله إن كانت إلا آتِيابا^(٢) في أسيفاط^(٣) ، قبضها عشاروك . ولعيسى بن عمر من هذا النط كثير . وحكي أن علي بن الهيثم^(٤) كان لما غالب عليه من ذلك تأتيه العامة أفراجاً لسماع كلامه ، وأنه منز به مرأة فارسی قد ركب حماراً^(٥) خلفه جحش ، وبيده عدق قد ذهب بسره إلا قليلاً ، يقود به بقرة يتبعها عجل لها ، فناداه علي بن الهيثم : يا صاحب البيداتة القمراء ، يتلوها تواب بيده شملول ، يطيّي به خزومة يقفوها عجول ، أتقايض بعجولك جحاجحاً زهاماً؟ قال : فالتفت إليه الفارسی ، وقال : يا بابا فارسی هم ندام . البيداتة : الآنان ، والقمراء : البيضاء الوجه ، والتَّوْلَب : ولد الحمار ، والشُّملُول : العدق ويطّي : يدعو ، والخزومة : البقرة الوحشية ، والجُحْجُحَّ : الكبش ، والزَّهَم السمين . فهذا على بن الهيثم إن لم يكن قصد المؤانسة بعض الحاضرين ، ولم تكن ندرة^(٦) منه هذه الألفاظ عن غير قصد ، فهو سخيف^(٧) العقل . ولا يشكرون أنهم يأتون بالألفاظ الغريبة^(٨) لكثره استعمالهم لها ، وغلبتها على ألسنتهم ؛ ظننا منهم أن كل أحد يعرفها ، وإلا فكيف يذكرونها في وقت لا يظهر فيه لاستعمالها سبب غير ذلك ؟ كما سقناه ، وكما يحكي أن أبو علمقة الواسطي عرض له مرض شديد ، فأناه أعين الطبيب ، فسألته عن سبب^(٩)

(١) كذا في د ، ط . وف ف لم تذكر لفظة (فطالبه) .

(٢) آتِياب تصغير أثواب ، وأسيفاط تصغير أسفاط جمع سبط ، وهو الطرف الشمالي للبلوائق والفناء .

(٣) كذا في ط ، ل . وف د ، ف (أن عيسى بن عمر) وكان على بن الهيثم من الكتاب كتب في ديوان المأمون وغيره . وكان كثير الاستعمال لغوص اللغة . وانظر بقية الوعاة .

(٤) كذا في ف ، د . وف ط (حماره خلفها جحش) .

(٥) كذا في ط ، ل . وف ف (بدون نقط) وف د (بدرت) .

(٦) ف ل (سخيف) .

(٧) كذا في ط . وف ف ، د بدون نقط (الغريبة) .

(٨) كذا في ف ، ط . وف د (عن علته) .

علته ، فقال : أكلت من لحوم هذه الجوازل ، فطسّنت طسّة ، فأصابني وجع بين الوابلة إلى دأبة العنق ، فما زال يتماًى ويتسمى ، حتى خالط الخلب ، وتألمت له الشراسيف . فقال له أعين الطبيب : خذ شرقا وشرقا ؟ فزهقة ، ودقده . فقال أبو علقمة : أَعِدْلِي ؟ فلما ما فهمت . فقال الطبيب : قبّح الله تعالى أقناً إفهاما لصاحبها . الجوازل : فرخ الحمام ، الواحد جوزل ، والطسّة : الهيضة ، والوابلة : طرف الكتف ، وهو رأس العضد . ودأبة العنق : فيقارها ، ويتماًى : يتمدّد ، ويتسمى : يتزايد ، والخلب بالكسر : حجاب القلب ، ويقال : مضعة فوق الكبد . والشراسيف : غضاريف متصلة بالأضلاع . وحكي ابن دريد^(١) أن الأصمعي ذكر^(٢) أن رجلاً مشجوجاً جاء إلى صاحب الشرطة فشكّا إليه^(٣) أن امرأ شجّه . فأمر بإحضاره فلما حضر سُئل ، فأنكر . فقال المشجوج : لي أعرابي بالسوق يشهد لي . فلما حضر الأعرابي سُئل ، فقال : يدنا أنا على كُوْدُن يُضْهَرْزَنِي ، إذ مررت بوصيد دار ، فإذا أنا بهذا الأخيشب ، يدُعُّ هذا دُعَاء متراسِفا ، فعلاه بمسأته ، فقهقر ثم بدرَه بمشلها فقطر ، ثم أدرك ، وبرأسه جديع يُشَجِّعَنِي^(٤) على كنته . فقال صاحب الشرطة : شجّي وأعفني من سماع شهادة هذا الأعرابي [قوله^(٥)] : الكُوْدُن : البرذون . يُضْهَرْزَنِي : يحرّكني . الوَصِيد : الباب . الدَّعُّ : الدفع المِلْسَأة : العصا ، الأخيشب : تصغير الأخشب ، وهو الغليظ . قهقر : رجع القهقري . قطره : ألقاه على أحد قطريه ، وهو جانبه . الشجّ الصب . النجيع : الدم . الـكـتـيدـ : ما بين السـكـاهـلـ إـلـىـ الـظـهـرـ ، وـهـوـ بـعـيـدـ مـغـرـزـ العـنـقـ^(٦) .

(١) كذا في ف ، د ، ط . وفي ز (ابن يزيد) .

(٢) كذا في ف ، د . وفي ط (قال) .

(٣) كذا في ط . وفي ف ، د (شكّا أن امرأ) بدون لفظة (إليه) .

(٤) في د (يُشَجِّعَنِي على كنته) . وفي ل (يُشَجِّعَنِي على كبه) .

(٥) كذا في ط وقد سقطت في باق النسخ .

(٦) ترك تفسير الجديع ، وهو مصدر بمعنى أي جرح وشق .

وذكر الزبير بن يكّار أن بعض المتقعررين كتب إلى وكيله بناحية البصرة : أحمل إلينا من الخوزج ^(١) والكتنعد الممهورين ^(٢) والأوز الممّهوج ^(٣) ولحم مها البيد ما يصلح للنشرير ^(٤) والقديد . فـ كتب إليه وكيله : إن لم تكف عن هذا الكلام بارت قريتك : فإن الفلاحين ينسبون من ينطق بهذه الألفاظ إلى الجنون .

الكتنعد : ضرب من سماك البحر ، والشرارة : اليبس . وحكي أن لصاً أراد فتح باب نحوى ، فأحسست به الجارية ، فقالت لسيدها ، فاطلع عليه ، وناداه : أيها الطارق ، ما الذي أزعوك بنا ؟ إن أردت المال فعليك باب المصاص ، وفلان وفلان ، أقواماً ^(٥) ذوى مال . وإن أردت الجاه فعليك بالقضاء وإن أردت الكتابة فعليك بفلان ، وفلان ، أقواماً يكتبون . وإن أردت اللغة والنحو فعليك بي . وإن كنت تبغى القرى فلنج الدار ، وادخل المخدع ، وأصب من الزاد ما يمسك حشاشة رمقك . فرفع اللص رأسه ، وقال : لو كانت الجنة دارك ما دخلتها . وحكي أن طبيباً دخل إلى نحوى مريض ، فقال : ما كان أكلك أمس ؟ فقال أكلت لحم عطّاعط ^(٦) وساقه ^(٧) خرائق ، وجؤ جؤ خيقطان ^(٨) اقتضبه بازى فلما كان في الديجى أصبت منه معمقة ^(٩) في الحشا ، وقرقة في المعى ، فقال الطبيب للحاضرين : هذه خفة ارتفعت إلى الدماغ ، فأصلحوا العذاء له قبل أن يُجن ^(١٠) . العطّاعط . الجدى . الخرائق :

(١) كندا في ط ، ف ، د ، ز . وفي ل (الم gioza) ويبدو أن هذا محرف عن المجرى أو المجرى وهو ضرب من السمك .

(٢) كندا في ل ، ف . وفي ط المهوzin ؛ وفي د المهدورin . والممّهور : المتّوّع في الحال .

(٣) هو المستترخى الجنون .

(٤) كندا في ل . وفي ف ، د : (النشرير) وفي ط (النشريز) .

(٥) منصوب بفعل مخدوف .

(٦) كندا في ل ، ط . وفي ف : (شاتمة) . وفي د (سافة) بدون نهض .

(٧) في ل : خيقطان . والصواب .. أبنتهان ..

(٨) كندا في د ، ل ، ط . وفي ف (مقمعة) .

(٩) كندا في ف ، د . وفي ط (يمف) .

ولد الأرنب ، الجؤجؤ : الصدر . **الحَيْقُطَان** : بالطام المهملة : الدُّرَاج الذكر .
 وحكي أبو القاسم الراغب ، قال : ابتاع تلميذ ليعقوب بن إسحق
الكِنْدِي جارية ، فاعتراضت ^(١) عليه ، فشكّا حاها إلى يعقوب فقال له : جشي
 بها . قال فلما حضرت عنده قال لها : يا هذه ^(٢) اللغوّة : ما هذه الاختيارات ^(٣)
 الدالات على الجهالات ؟ أما علمت أن فرط الاعتيادات ، من الموقفات على
 طالبي المودّات ، مؤذنات بعدم المعقولات ! فقالت الجارية حيّاها الله وبئّها :
 أما علمت أن هذه العشنونات ^(٤) المنتشرات على صدور ذوى الرقامات محتاجات
 إلى الموسي الحاليات ! فقال يعقوب : الله درّها ! لقد قسمت الكلام تقسيما .
 وأعلم أن الحكايات في هذا الباب تخرج عن حد الحصر ، وتقتضى الخروج
 من الحد ^(٥) إلى ضرب من المزل . والحاصل أن ما كان الحامل عليه غلبة ^(٦)
 هذه الصناعة مذوّم من جهة أن ذا الصناعة كان ينبغي أن يقوم قلبه ^(٧) ودينه
 قبل أن يقول الفاظه . فاللحن في اللفظ ولا اللحن في الدين . وقد غلب على
 كل ذوى فن فنهم ، بحيث سأله بعضهم أبا طاهر الزبيادي ^(٨) وهو في النزع عن
 ضمان الدرّك ^(٩) . وحكاية أبي زرعة فبمن كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل
 الجنة شهيرة ، وأبه سهل وهو في النزع عن هذا الحديث فساقه بإسناده إلى أن
 وصل إلى لا إله إلا الله ، ومات قبل أن يقول : دخل الجنة . فلقد ^(١٠) نفعه

(١) كذا في د . وفي هامش ل (فاغتنضت) وفي غيرها (فاغتناث) .

(٢) كذا في ف . وفي د (قال لها يا موتة) بإسقاط هذه ، وفي ط (بالغوبة) بإسقاط هذه أيضاً .

(٣) كذا في ف . وفي د (الاختبارات) وفي ط (الاخبارات) .

(٤) كذا في محاضرات الراغب . وفي ف ، د العشوّبات ومراد بالعشنونات والخشوبات الشعرا
في البدن وإن كان العشنون في الأصل لشعر الحاجة .

(٥) كذا في ف ، د . وفي ط سقطت لفظة (غلبة) .

(٦) كذا في د ، ز ، ط . وفي ف نفسه .

(٧) انظر ترجمته في طبقات الشافية ص ٢٨٣ ، والقصة فيها أنه سئل عن ضمان الدرّك وهو
في النزع ، فقال : إن قبض الثمن فيصح ، وإلا فلا يصح . قال : لأنّه بعد قبض الثمن يكون ضمان
ما وجب . قال ابن السكي عقب هذا : وهذا هو الصحيح في المذهب .

(٨) هو أن يضمّن الثمن للمشتري مثلاً إذا خرج مقابله مستحفاً أو معيناً ورد .

(٩) كذا في د ، ط . وفي ف بسقوط لفظ (فلقد) .

الله تعالى بعلم الحديث و حكى أن دباغاً كان آخر كلامه بعد أن رُدَّ عليه لفظ الشهادة مراراً ، كلاماً يتداوله الدباغون ؛ وبعض الأمراً كان آخر كلامه : هاتوا القباء الفلاني ؛ ومن أكثر من شيء ظهر على فلتات لسانه ، وكل إناه بالذى فيه ينضج . سمعت صاحبنا الشيخ تاج الدين^(١) المراكشي رحمة الله تعالى ، يحكى عن الشيخ ركن الدين بن القوبع^(٢) أن شحاذآ سأله وهو في الطريق ، فأجابه : يفتح الله . فقال : ياشيخ قد فتح الله تعالى عليك ، فإذا جادت الدنيا عليك فجُد بها . فوقف ابن القوبع ، فقال : ولم قلت : إنها جادت على^٣ ! وإن سلَّمنا أنها جادت فلم قلت : إنه يجب على^٤ الجود بها ! وإن سلَّمنا أنه يجب فلم قلت : إنما جادت ، وما انحصرت القسمة فيك . فهذا ابن القوبع غلب عليه المناظرة ، فاستعملها مع حروفوش لا يدرى ما يقال له . وكذلك حكى لنا بعض مشايخنا عن الشيخ العلامة صفي الدين^(٥) الهندى لِمَام المتكلمين في عصره أنه جاءه حُجَّل زيت ، فأمسكه المكاسون في الطريق على المكبس ، فكتب إليهم كتاباً يتعجب من ذكره ، مشتملاً على أنواع الجدل والسبير والتقسيم . وأما ما كان الحامل عليه مجرد التعمُّر في اللفظ فهو رُعونة . وقد كتب الإمام أبو عمرو^(٦) بن دِخْيَة إلى السلطان الملك الكامل محمد بن أبي بكر بن أيوب صاحب مصر يهنة بعافيته من مرض أصابه كتاباً كله من هذا النط . ومنهم من شغل نفسه بالألفاظ ، وأعرض عن

(١) هو محمد بن إبراهيم ، توفي سنة ٧٥٢ هـ وانظر ترجمته في طبقات انشافية ص ٢٣٣ ج ٥

(٢) هو محمد بن عبد الرحمن التونسي الملاكي . حضر البلاد المصرية وأقام بها واشتغل عليه خلق كثير . وله ترجمة واسعة في الدرر السكافمة ص ١٨١ ج ٤ . ومن كلام ابن حجر : « والقوبع على الألسنة بضم القاف . ونقل ابن رافع عنه أنه قال : إنه يفتح القاف ، وذكر عن بعض المطربة أن القوبع طائر » نقول : وهو كذلك في القاموس .

(٣) كذا في ط ، د . وف ف (يجب الجود على بها) .

(٤) هو محمد بن عبد الرحمن ، المتكلم على مذهب الأشعرى . توفي بدمشق سنة ٧١٥ هـ . وانظر ترجمته في طبقات الشافعية ص ٢٤٠ ج ٥ .

(٥) هو عثمان بن الحسن السبقي . ولـ مشيخة السكامية بعد أخيه . وكانت وفاته سنة ٦٣٤ هـ وانظر الشذرات ص ١٦٨ ج ٥ .

معانٰها، بحيث انتهى به الحال إلى ضرب غريب من الخطأ. قال أبو حيّان التوحيدي: إياك أن تقيس اللغة؛ فإني^(١) رأيت نديها من الناس وقد سئل عن قوم، فقال: هم خروج . فقيل: ما تريده بهذا؟ فقال قد خر جوا . فكانه أراد: خارجون . فقيل: هذا ما سمع . قال: كما قال الله تعالى «إذ هم عليها قعود»، أي قاعدون فضلاً لك به . وسئل أبو الفرج البغدادي: هل يقال لعارف اللغة: لغوى بفتح اللام أو ضمها؟ فقال: بفتحها: أما سمعت قوله تعالى^(٢) «إنك لغوى»، فضلاً حكوا منه . وأعرب بعضهم قوله تعالى: «قيما»، من قوله: «ولم يجعل له عوجاً قيما»، صفة لعوجاً، وهذه غفلة . كيف يكون المعوج قيماً وإنما «قيما»، حال من مخدوف . أي أزله قيماً أو من الكتاب . وذكر آخرون أن قوله: «أن تفعل»، من قوله تعالى «يا شعيب أصلوتك تأمرك أن تترك ما يعبد آباؤنا أو أن تفعل في أموالنا ما نشاء»، معطوف على أن ترك . وذلك باطل: لأنهم لم يأمرهم أن يفعلوا ما يشاؤن ، وإنما هو عطف على ما هو معمول للترك . والمعنى: أن ترك أن تفعل . وقال بعضهم في قوله تعالى «يحسّبهم الجاهل أغنية من التعفف»، إن «من» متعلقة بأغنية، وهو فاسد، لأنه متى ظنّهم ظانًّا أغنية من التعفف علم أنهم فقراء من المال ، فلا يكون جاهلاً بحالهم ، وإنما هي متعلقة بحسب وهي للتعليق . وقال بعضهم في قول الشاعر:

أقول لعبد الله لما سقاونا ونحن بوادي عبد شمس وهاشم
هذا الحن؟ فأين فعلًا لما؟ وعلام نصب الله؟ ولائي شيء ففتح^(٣) الدال
من عبد؟ وجوابه: أنه لم يتأمل ، أما عبد فترخيم عبدة . وأما الله فنصب على
الإغراء . وأما فعل لما: سقاونا من نوع بفعل مخدوف فسره بقوله: وهي

(١) كذا في ف . وفي د (فقد رأيت).

(٢) كذا في ف . وفي د زيادة (لوسى عليه السلام).

(٣) المعروف في كتب التجوّل أن (عبد) مكسور الدال وهو مضاد إلى لفظ الحلة . وهذا البيت أوردته الأشموني في الإضافة ، ولم يذكر فتح الدال كما ذكر المؤلف .

أى ضعف . والجواب محدود تقديره : قلت ، بدليل قوله : أقول . و قوله :
شِئْ فعل أمر من قولك شَيْمَتْ البرق إذا نظرتَ إِلَيْهِ . والمعنى أقول لما سقط
سقاونا ، ونحن بوادي عبد شمس ، قلت لعبدة احذر الله شِيمَ البرق . و قريب
من هذا البيت قول الشاعر :

أقول لعبد الله لما لقيته ونحن على جنب الظبا والقناطر
القنا : الرماح . وطر : فعل أمر من الطيران . ونظير هذين البيتين
في الإلغاز :

يقال : أين جواب لما ؟ وبم انتصب أدعَ ؟ وهذه غفلة ؛ فالأصل أن
لن ما ، أدمغت النون في الميم للتقارب ، ووصلان في الخط ، وحقهما أن يكتبا
منفصلان . وأما انتصار أدعَ فبَلَنْ ، وما الظرفية وصلتها ظرف له ، فاصل
بيته وبين لن للضَّرورة . فيسأل حميدنا : كيف يجتمع قوله : لن أدع القتال
مع قوله : لن أشهد الميجة ، والميجة مشتجر الحرب ؟ والجواب أن أشهد
ليس معطوفا على أدع بل نصبه بأن مضمرة وأن الفعل عَطْف على القتال ،
أى لن أدع القتال وشهود الميجة ؛ على حد قول الشاعر :

ولبس عباءة وتقرب عيني أحب إلى من ليس الشفوف
وقولُ الشاعر :

ويح من لام عاشقا في هواه إن لوم المحب كالإغراء
يقال : كيف ارتفع الإغراء بعد كاف التشبيه ؟ والجواب : أن الكاف
ضمير المخاطب ، متصلة بالمحب ، والألف واللام في المحب بمعنى الذي أحب ،

والأغراء خبر إن . والمعنى إن لوم المحبك هو الإغراء ، وحق الكاف أن
توصل في الخط بالمحب ، ولكن فصلت للغز . وقول الشاعر :
يا صاحبِ ملك الفؤاد عشية زار الحبيب بها خليل نائِي
لما بدا لم أدر : بدر دجنةِ أم وجه من أهواه طرف رأى
يقال كيف تجرّ صاحب وهو منادي مفرد ؟ وجوابه أنه ياصاح مرخم ،
و « بن » فعل أمر من بان يبين إذا فارق ، وكتبت هكذا على نحو صاحب لأجل
الإلغاز . ويقال : علام نصب بدر من قوله : بدر دجنة ، وما قبل الاستفهام
لا يعمل فيه ؟ وجوابه أنه منصوب برأ . والمعنى : لم أدر^(١) طرف رأى
بدر دجنةِ أم وجه من أهواه . وقول الشاعر :

لا تقنطنَ وكن في الله محتسباً فيينما أنت ذا^(٢) يأس أتي الفرجا
الفرج مفعول ، العامل فيه اسم الفاعل وهو محتسب . والمعنى : وكن في
الله محتسباً الفرج ، فيينما أنت ذا^(٢) يأس أتي . وقال العباس بن مرسداس :
ومن قبل آمنا وقد كان قومنا يصلون للأوثان قبلَ مهدأ
قال لي مرة طالب نحوى : كيف نصب محمدًا وهو مضاف إليه ؟ فقلت
له : قبل أن أجبيك أسألك : هل صلَّى الله عليه وسلم فقط لمحمد صلى الله عليه وسلم
أو لربه تعالى ؟ فقال : بل لربه تعالى . فقلت : ففكـر ؛ فإن أحداً لم يصل فقط
للنبي صلى الله عليه وسلم لا قبل الأوثان ولا بعدها . والجواب أن آمنا في
البيت معناه : صدقنا ، ومحمدًا مفعول آمنا ، أي ومن قبل صدقنا محمدًا ، وقد كان
قومنا يصلون للأوثان قبل ؟ وقبل مقطوعة عن الإضافة بنيت^(٣) على الفتح ،

(١) كذا في الأصول . وقد يكون الأصل : أطرف . أو ورد هنا بحذف همزة الاستفهام
مع نيتها .

(٢) كذا بالنصب ، ولا وجه له . وقد يكون الأصل : ذو يأس .

(٣) كذا . والمروف في التحو أن هذه فتحة نصب لا بناء ، وأن المضاف إليه حذف مع
نية لفظه ومعناه .

وهي لغة؛ واللغة العالية بناؤها على الضم . وقيل: أراد النكارة ، أى قبل ، ثم حذف التنوين مضطراً . وقال الآخر :

فرعون مالي وهامان الألى زعموا أى بخلت بما يعطيه قاروا ما
 (فِرْ) فعل أمر من وفَّ له العطية : ومنه عطاء موفور . وعونة : امرأة رشحها ، فقال: عون . وابعني: أعطِ عونية مالي . وأمّا وهو فدعاه من وهي ، هي إذا ضعف . ومان^(١) جمع مانة: البطن وهي أسفل السُّرَّة . يقول ضعف مان الذين زعموا أى بخلت . وقارون: المفعول الثاني ليعطيه ، والأول: الهماء العائدة إلى ما الموصولة وفاعل يعطيه مضمر للعلم به كأنه قال: يعطيه الله قارون . واعلم أن هذا بحر لا ساحل له وقد نظمت^(٢) أبياتاً في أنواع من العلوم منها :

من قال: إن الزنى والشرب مصلحة ولم يقل: هو ذنب غير معنف ؟
 من قال: سفك دماء المسلمين على^(٣) صلاة أو جبه الرحمن في الزبر ؟
 من قال: إن نكاح الام يقرب من^(٤) تقوى الإله مقالاً غير مبتكر ؟
 من كان والدُها ابناً في الأئمَّة
 وذاك غير عجيب عند ذي النظر ؟
 من الفتاة لها زوجان مابرحَا
 تزوجت ثالثاً حلاً بلا نكراً
 من أبصرت في دمشق عينه صنها
 مصوّراً وهو منحوت من الحجر ؟
 إن جاع يا كل وإن يشرب تضلع من^(٥) ما مَهْمِير زُلَالَ تَمَّ مَهْمَر
 ولو أخذنا في الإكثار من هذا وشرحه لخريجنا عما نحن بصدده . والغرض
 أن هذه الطائفة راعت الألفاظ ، فأقيمت من قبل المعاني ، كما راعت طائفة المعاني ، فأقيمت من قبل الألفاظ . ألا ترى إلى قول بعضهم في « وثود فا أبقى ، إنَّ (ثُود) مفعول مقدم ، وهذا خطأ ؛ فإنَّ لِمَا النافية الصدر

(١) ومان ومانة مخففاً مان ومانة كما يقال راس في رأس ، وهو لمبدال قياسي .

(٢) كذا في نسخة في هامش لـ . وفي سائر الأصول : نظمته .

(٣) كذا في ف ، ل ، ز ، و ق د ، ط (الزبر) .

(٤) كذا في النسخ ما عدا د ففيها (مبتكر) .

(٥) أورد المؤلف في الفتنات بعض هذه الأبيات وزاد عليها في من ٢٢٩ ج ٥ .

ولا يعمل ما بعدها فيها قبلها . وقال بعضهم في « قليلاً ما يؤمنون » إن ما يُعني
من ، ولو كان كذلك لرفع قليل على أنه خبر . والأمثلة في هذا أكثر من الأول .
ومنهم من تعمق في الأدب ، فصار أكثر كلامه مسجوعا ، ثم انتهى الحال به
إلى أن وقع في السكينيف بخواصه بكلّه . فكلّه أحد هما لينظر : أهو حي ؟
فقال : اطلبا لي حبلًا دقيقا ، وشدّاني شدًا وثيقا ، واجذباني جذبًا رفيقا .
فقال أحد هما : أنا والله لا أتفقه في إخرا إلى الحلق ، ولا يدع الفضول .
حكاها صاحب البصائر ^(١) .

ومنهم من غلب عليه معرفة الأوزان ، حتى حُكى أن امرأة جاءت إلى
عرضي بقال ؛ فقالت : أريد بذى القطعة زيتاً وبذى البيضة حنّا ^(٢) فشغلته
كلامها عن مباعتها ، وأخذ يقطّعه ، ويقول :
وبذى القطعة زيتاً . فاعلاتن فاعلاتن .
قالت المرأة : أمّه الفاعلة . وسبّته ، وانصرفت .

فهذه تنبّهات على ما يستصحب ويسْتَهجن من علماء هذا الزمان . والغرض
بها أنه ينبغي لكل ذي فن أن يتّخذ سبيلاً إلى النجاة ، ومرفأً إلى الزلقى
عند الله تعالى لا صنعة يهوس بها [بل مرقاة ^(٣) يتوصّل بها إلى الملا الأعلى] .
وحيث عُمِّتنا العلّام فلنخص أرباب الوظائف بالذكر .

المثال السابع والأربعون

المفتى

وقد خصّ جماعة كتاب أدب الفتيا بالتصنيف ، وذكر الفقهاء مالا طائل
في إعادته ؛ لكننا ننبه على ما كثُر في بعض المفتين فنقول :

(١) كذا في ف . وف د (الذخائر) .

(٢) ف ل (جينا) .

(٣) أثبتت هذه الزيادة في ف . وخلت منها نسخة د .

منهم من يسهل أمر الشرع، ويتناهى^(١) إلى أن يُفْتَن ببعض مالا يعتقده من المذاهب، ويرخص لبعض الأمور ما لم يرخص فيه لعموم الخلق بعض العلماء؛ فيقول مثلاً من سأله عن انتقاد الوضوء بمس الذكر: لا يلتفت بعض عند أبي حنيفة، وعن لعب الشطرنج، وأكل لحوم الخيل: حلال عند الشافعى، وعن مجاوزة الحد في التعزيرات: جائز عند مالك، وعن بيع الوقف إذا خرب وتعطلت منفعته، ولم يكن له ما يعمر به: حلال عند أحمد بن حنبل، وهكذا. فليت شعرى: بأى مذهب أقى هذا المفتى؟ وعلى أى طريقة جرى؟! وبأى إمام يتعلق؟ فلقد ركب لنفسه بمجموع هذه الأمور مذهبًا لم يقله أحد. فإن قلت: أليس ذهب بعضهم إلى جواز تبيح الرخص؟ قلت: ذلك على ضعفه لا يوجب إغراء السفلة بدين الله تعالى، وتخصيص الأمور دون غيرهم. وسائل هذه المقالة يختصّ بها من يشاء، ولا يعتقدها أيضًا؛ فإنه لو اعتقدها لم يختصّ بها. وهذا من علامات الاستهانة بدين الله تعالى؛ نعوذ بالله من الخذلان. وما هذا المفتى إلا ضالٌّ، خارق لحجاب الميبة، مسقط لأُبَّةِ الشرع، مفسد^(٢) لنظام الدين. أنشئت لبعض سفهاء الشعراء:

الشافعى من الأئمّة قائل : اللعب بالشطرنج غير حرام
 وأبو حنيفة قال – وهو مصدق في كل ما يروى من الأحكام – :
 شرب المثلث والمربع جائز
 وأباح مالك الفيما^(٣) تكرّر ما
 والخبر أحمد حل جلد عميرة
 وبذاك يستغني عن الأرحام^(٤)
 فاشرب ولط وزن وقاموا واحتتجج في كل مسألة يقول إمام

(١) كذا في د. وف ف (يتباهى) .

(٢) كذا في د. وف ف : مسقط .

(٣) هو إصابة الفقيحة، وهي المبرر . وهذا كناية عن الالواط .

(٤) حل جلد عميرة أى أحل . وجلد عميرة كناية عن الاستثناء باليد .

فقلت :رأي في مثل هذا الشاعر أن يضرب بالسياط ، ويطاف به في الأسواق . فقسحه الله تعالى وأخزاه ! لقد اجترأ على أمّة المسلمين ، وهداة المؤمنين . وقد افترى على مالك فيما عزاه إليه ، وعلى الكل في تسمية الشطرينج قمارا ، وإطلاق الزنا واللواط والشرب على ما سماه ؛ ومن هذه حالة يئول و العياذ بالله تعالى — إلى الزندقة . ولعل الأصل في هذا قول أبي نواس : .

أباح العراقِ النبيذ وشربه وقال : حرام المدامة والمسكر
وقال الحجازى : الشرابان واحد خلت لنا من بين قولهما الخمر
سأخذ من قولهما طرفهما وأشار بها لافارق الوزر الوزر
ومعنى هذا أن أبا حنيفة وهو العراقى - أباح النبيذ إذا لم يسكر ، وحرم
المسكر مطلقاً : النبيذ كان أو نحرا ، والخمر مطلقاً : مسکراً كان أو غير مسکر ،
وأن الشافعى - وهو الحجازى - قال : الشرابان واحد : النبيذ والخمر
فيحرم قليل كل منها وكثيره ، فركب هو من بين قولهما قوله ثالثاً ، لكنه
رافع للمجمع عليه : وهو وفاق الشافعى على أن الشرابين واحد ، لكن لا في
الحرمة بل في الحل . فهو مع أبي حنيفة في تحليل النبيذ غير المسكر ، ومع
الشافعى في أن المسكر والخمر مثل النبيذ ، ومخالف له في حرمة المشلل : فيقول :
مشلل ، لكن في الحل ؛ والشافعى رضى الله تعالى عنه يقول : مشلل لكن في الحرمة .
فهذا أبو نواس لم يقصد إلا أنواعاً من الجنون الذى لم يدخل عنه الأدباء : ولكن
الجنون في هذا الباب قبيح جداً : لأن الله تلاعُب بدين الله تعالى .

ومنهم طائفة تصليّت في أمر دينها؛ بغزّاها الله تعالى خيراً : تشكر المنشك
وتشدّد فيه ، وتأخذ بالأغلظ ، وتتوّق مظانّ التهم : غير أنها تبالغ ، فلا تذكّر
لضعفه الإمام من الأمّاء والعوام إلّا أغاظ المذاهب ، فيؤدي ذلك إلى عدم
انتقادهم وسرعة نفورهم .

فن حق هذه الطائفة الملاطفة، وتسهيل ما في تسهيله فائدة لمشل هؤلاء

إلى الخير إذا كان الشرع قد جعل لتسهيله طريقاً؛ كما أنّ من حقها التشديد فيما ترى أن في تسهيله ما يؤدى إلى ارتکاب شيء من محظيات الله تعالى.

فقد روى أن سائلاً جاء إلى عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، فسأله: هل للقاتل توبة؟ فقال: لا توبة له. وسألته آخر، فقال: له توبة. فسئل ابن عباس رضي الله تعالى عنهما عن ذلك، فقال: أما الأولى فرأيت في عينيه إرادة القتل، فنعته. وأما الثانية فبأنه مستكيناً قد قاتل فلم أقتنه. قلت: ومن ثم قال الصيمرى: إن سأله سائل، فقال: إن قتلت عبدى فهل على قصاص؟ فواسع أن يقول: إن قتلتَه قتلناك؛ فعن النبي صلى الله عليه وسلم: «من قتل عبده قتلناه، ولأن القتل له معانٌ^(١). وهذا كلام إذا لم يترتب على إطلاقه مفسدة. ومنهم من يتسرع إلى الفتيا معمتمداً على ظواهر الألفاظ، غير متأمل فيها؛ فيقع الخلق في جهل عظيم، ويقع هو في ألم^(٢) كبير، ربما أداه ذلك إلى إراقة الدماء بغير حق. وأما ذكر أمثلة مما تصلح للأمام العاز، منتهاها على أخواتها^(٣). فهذا ما حكى أن شخصاً أحب الاجتئاع بالمؤمنون أمير المؤمنين، فأعياه السعي في ذلك، ولم يصل إليه. فقام في ملأٍ من الناس، وقال: أيها الناس، أثبتوا^(٤) على: فلست بسائل. أعلموا أنّ عندي ما ليس عند الله، ولِي ما ليس الله، ومعي ما لم يخلق الله، وإلي أحب الفتنة، وأكره الحق، وأقول: إن اليهود قالت حقاً، وإن النصارى قالت حقاً، ومعي زرع يلبت بغير بذر، وسراج يضيء بغير نار، وأنا أحمد النبي، وأنا ربكم، أرفعكم وأضعكم. فقاموا إليه، وكادوا يأتون على نفسه، وقالوا: لا كفر فوق هذا الكفر، وصاروا^(٥) به إلى المؤمنون. فلما مثل بين يديه قال له: ما الذي قلت؟

(١) كثنا في د. وفي ف. معينان.

(٢) كثنا في ف. وفي د (في أيام).

(٣) كثنا في ف. وفي ط (على أجوبتها).

(٤) كثنا في ف. وفي ط (أثبوها).

(٥) كثنا في ط. وفي ف. سقطت لفظة (به).

قال : لى حاجة إلى أمير المؤمنين ، ولم أصل إليه ، وعرفت أنى إن أقل هذ
أمثل بين يديه . وأعاد القول ، ثم أخذ يتأنّى ، فقال له : أما قولى : عندى
ما ليس عند الله ، فعندي الظلم والجور . وأماماً قولى : لى ما ليس الله ، فإنّى لى
صاحبة ولدا ، وليس الله تعالى صاحبة ولا ولد . وقولى : ومعنى ما لم يخلق
الله : القرآن . والفتنة : المال والولد . والحق الموت . والزرع بغير بذر : شعر
الرأس . والسراج المضى . بلا نار : العينان . والحق الذى قالته اليهود
والنصارى : ما أشار الله إليه بقوله «وقالت اليهود ليست النصارى على شيء» .
وقالت النصارى ليست اليهود على شيء ، أما قولى : وأنا أحمد النبي فالنبي
منصوب على المفعولية ، بأحمد ، وأحمد فعل ، فأنا أحمد نبينا محمد أصلى الله عليه وسلم
وأشكره . وأنا ربكم : صاحبكم ، أرفع ذلك لكم ، وأضعه . فاستحسن
المؤمن ذلك منه ، وقضى حاجته ، وأصنف إلى كلامه . قلت : وهذا إطلاق
الذى أطلقه هذا الملغز^(١) مستعيناً مستقيحاً ؛ ولا يجوز عندي ذكره مطلقاً ؛
لما فيه من إيهام الكفر . ولكن بتقدير إطلاقه لا ينبغي الإقدام على التكفير
من غير تأمل وتفحص .

المثال الثامن والأربعون

المدرس

وحقّ عليه أن يُحسن إلقاء الدرس ، وتقديمه للحاضرين . ثم إن كانوا
مبتدئين فلا يلقى عليهم^(٢) ما لا يناسبهم من المشكلات ، بل يدرّبهم وياخذهم
بالأهون فالآهون ، إلى أن ينتهوا إلى درجة التحقيق . وإن كانوا متقدّمين
فلا يلقى عليهم^(٢) الواضحات ، بل يدخل بهم في مشكلات الفقه ، ويختوّض بهم

(١) كذا في ف . وفي د (الكافر)

(٢) كذا في ف . وفي ط (إليه) .

عَبَابِهِ الْزَّاَخِرِ . وَمَنْ أَقْبَحَ الْمُنْكَرَاتِ مُدْرِسٌ يَحْفَظُ سَطْرَيْنِ أَوْ^(١) ثَلَاثَةَ مِنْ كِتَابٍ ، وَيَحْلِسُ يَلْقِيَهَا ثُمَّ يَنْهَضُ ؛ فَهَذَا إِنْ كَانَ لَا يَقْدِرُ إِلَّا عَلَى هَذَا الْقَدْرِ فَهُوَ غَيْرُ صَالِحٍ لِلتَّدْرِيسِ ، وَلَا يَجْلِلُ لَهُ تَنَاهُ عَلَى مَعْلُومِهِ ، وَقَدْ عَطَّلَ الْجِهَةَ ؛ لَأَنَّهُ لَا مَعْلُومٌ لَهُ . وَيَلْبَغُ إِلَّا يَسْتَحِقُ الْفَقْهَاءَ^(٢) الْمُنْزَلُونَ^(٣) مَعْلُومًا ؛ لَأَنَّ مُدْرِسَتَهُمْ شَاغِرَةٌ عَنِ الْمُدْرِسَ . وَإِنْ كَانَ يَقْدِرُ عَلَى أَكْثَرِهِمْ ، وَلَكِنَّهُ يَسْهَلُ وَيَتَأَوَّلُ فَهُوَ أَيْضًا قَبِيْحٌ ؛ فَإِنْ هَذَا يَطْرَقُ الْعَوَامَ إِلَى رَوْمَ هَذِهِ الْمَنَاصِبِ ؛ فَقُلْ أَنْ يَوْجُدَ عَامِيَّ لَا يَقْدِرُ عَلَى حَفْظِ سَطْرَيْنِ . وَلَوْ أَنْ أَهْلَ الْعِلْمِ صَانُوهُ ، وَأَعْطَى الْمُدْرِسَ مِنْهُمْ التَّدْرِيسَ حَقَّهُ : بَخْلَسُ ، وَأَلْقَى جَمْلَةً صَالِحَةً مِنَ الْعِلْمِ ، وَتَكَلَّمُ عَلَيْهَا كَلَامًا مُحَقَّقًا عَارِفٌ ، وَسَأَلَ وَسَعَى ، وَاعْتَرَضَ وَأَجَابَ ، وَأَطَالَ وَأَطَابَ : بَحِيثُ إِذَا حَضَرَهُ أَحَدُ الْعَوَامِ أَوْ الْمُبْتَدَئِينَ أَوْ الْمُتَوَسِّطِينَ فَهُمْ مِنْ نَفْسِهِمْ الْقَصُورُ عَنِ الْإِتِيَانِ بِمَشْكُونَ مَا أَتَى بِهِ ، وَعُرِفَ أَنَّ الْعَادَةَ أَنَّهُ لَا يَكُونُ مُدْرِسٌ إِلَّا هَكُذا وَالشَّرْعُ^(٤) كَذَلِكَ لَمْ تَطْمَحْ نَفْسٌ^(٥) فِي هَذِهِ الْمَرْتَبَةِ ، وَلَمْ تَطْمَحْ الْعَوَامُ بِأَخْذِ وَظَافَرِ^(٦) الْعِلْمَ . فَإِذَا رَأَيْنَا الْعِلَمَاءَ يَتَوَسَّعُونَ فِي الْمَدْرُوسِ ، وَلَا يَعْطُونَهَا حَقَّهَا وَيَبْطَلُونَ^(٧) كَثِيرًا مِنْ أَيَّامِ الْعَمَالَةِ ، وَإِذَا حَضَرُوا اقْتَصَرُوا عَلَى مَسَأَلَةِ أَوْ مَسْئَلَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ تَحْقِيقٍ وَلَا تَفْهِيمٍ ، ثُمَّ رَأَيْنَاهُمْ يَقْلِقُونَ مِنْ تَسْلِطَةِ مَنْ لَا يَصْلَحُ عَلَى التَّدْرِيسِ^(٨) ، وَيَعْبِيُونَ^(٩) الزَّمَانَ وَأُولَيَّ الْأَمْوَارِ ، فَالرَّأْيُ أَنَّ يَقَالُ لَهُمْ : أَتُمْ السَّبِبُ فِي ذَلِكَ ؟ بِمَا صَنَعْتُمْ ؛ فَالْجَنَاحِيَّةُ مِنْكُمْ عَلَيْكُمْ وَمِنْ الْمَهَمَاتِ

(١) كَنَا فِي طَ . وَفِي فِي بَدْوِنِ (أَوْ) .

(٢) يَرِيدُ الطَّلَابُ الْمَرْتَبَيْنِ فِي الْمَدْرَسَةِ .

(٣) كَنَا فِي لِ . وَفِي فِي غَيْرِهَا (الْمَذَكُورُونَ) أَوْ الْمُنْزَلُونَ : الْمَعْبُونُ .

(٤) يَرِيدُ عِلْمَ الْفَقْهِ . وَقَدْ يَكُونُ (الشَّرْح) .

(٥) فِي نَسْخَةٍ فِي هَامِشِ لِ (صَرَاطِ) .

(٦) كَنَا فِي دَ ، لِ . وَفِي فِي (يَبْطَلُونَ) .

(٧) كَنَا فِي دَ ، لِ . وَفِي فِي (عَلَى الْمَدَارِسِ) وَهَذَا مَتَعْلَقٌ بِنَوْلَهِ (تَسْلِطَ) .

(٨) فِي لِ (يَعْبِيُونَ) .

مدارس وقفها واققوها على الفقهاء والمتفقهة ، والمدرس من الشافعية أو الحنفية أو المالكية أو الحنابلة ، فيلق المدرس في هذه المدرسة تفسيراً أو حديثاً أو نحواً أو أصولاً أو غير ذلك ، إما لتصوره عن الفقه ، أو لغرض آخر . وعندى أن النزعة لا تبرأ في المدرسة الموقوفة على الفقهاء إلا بـ^{إلا} بـ^{إلا} لقاء الفقه . فإن كان هذا المدرس لا يلقى الفقه رأساً فهو آكل حرام . وكذلك نقول في مدرسة التفسير إذا ألقى مدرسها غير تفسير ، ومدرسة النحو إذا ألقى مدرسها غير نحو . والأحوط في هذا كله الإلقاء من الفن الذي بنيت له المدرسة : فإن الواقف لو أراد غير ذلك لسمى ذلك الفن . وإن كان يلقى الفقه مثلاً في مدرسة الفقهاء غالباً ، ولكنه ينوع في بعض الأيام : فيذكر تفسيراً أو حديثاً أو غيره من العلوم الشرعية لقصد التنويع على الطلبة وبعث عزائهم ، فلا بأس ؛ غير أن الأحوط خلافه . وهذا كله بشرط أن يكون المسمى بالمدرسة أهل نوع خاص ؛ كما مثلنا في مدرسة وقفت على مدرس شافعي أو حنفي مثلاً ، وفقهاء ومتفقهة من أهل ذلك المذهب ، وألا يكون شرط في المدرس معرفة غير ذلك الفن . فإن شرط فيه يقفها الواقف على طائفة مذهب معين ، ويشترط في المدرس أن يعرف مثلاً من العلوم كذا وكذا ؛ كالتفسير والحديث وغيرهما ؛ وما^(١) هذا شأنهرأي فيه أن ينوع المدرس فيذكر من تلك العلوم التي اشترط فيه معرفتها ؛ فإنه لو لا إرادة ذكرها لما اشترطت فيه . وكان يمكن أن يقال : إنها اشترطت فيه ليكون أكمل في استعداده للأجوبة عن الاعتراضات التي لعلها تعترضه^(٢) . ولكن الأحوط ما ذكرناه .

(١) كذا . وكان الأصل (فـ) ليكون هو وما بهذه جواب الشرط .

(٢) كذا في ط . وفي ف (تمريضه) وفي ذيجة في هامش ل (تعرض له) .

المثال التاسع والأربعون

المعيد^(١)

المعيد عليه قدر زائد على سماع الدرس : من تفهم بعض الطلبة ، وتفهم ،
و عمل ما يقتضيه لفظ الإعادة . وإلا فهو والفقير سوء : فما يكون قد شكر
الله تعالى على وظيفة الإعادة .

المثال الخمسون

المفيض

عليه أن يعتمد ما يحصل به في الدرسفائدة : من بحث زائد على بحث
المجاعة ونحو ذلك . وإلا ضاع لفظ الإفادة وخصوصيتها^(٢) . وكان أخذها
العرض في مقابلتها حراما .

المثال الحادى والخمسون

المنتهى من الفقهاء

عليه من البحث والمناظرة فوق ما على من دونه . فإن هو سكت وتناول
معلوم المنتهى لكونه في نفسه أعلم من الحاضرين فما يكون شكر نعمة الله
تعالى حق شكرها .

المثال الثاني والخمسون

فقهاء المدرسة^(٣)

وعليهم التفهم على قدر أفهمهم ، والمواظبة إلا بعذر شرعى . ومن أقبح

(١) إن وظيفة المعيد المقتبسة هي واحدة من قائم الدراسة الإسلامية تؤيد أن نظم التعليم
الإسلامية كانت في أوج من الاتقان والرق .

(٢) في ل (خصوصها) .

(٣) في ل : (الدراسة) — بضم الدال — مرید بالفقهاء ، الخلاص ، كما سبق ذالك .

ما يرتكبواه ، تحدث^(١) بعضهم مع بعض في أثناء قراءة الجزء من الربعة ، فلا هم يقرؤون القرآن ، ولا هم يسلّمون^(٢) من اللغو في الكلام . فإن انضم إلى ذلك أن قراءة الجزء شرط الوقف عليهم ، وأن حدّيهم في الغيبة فقد جمعوا محركات . ومنهم من لا يصغي للإدح ، وربما فتح كتاباً ينظر فيه ، ولا ينظر لما يقوله المدرس ؛ بل يجلس بعيداً عنه بحيث لا يسمعه . وهذا لا يستحق شيئاً من المعلوم ، ولا يفيده أن يطالع في كتاب وهو في الدرس ؛ فلو أكثني الواقف منه بذلك لما شرط عليه الحضور .

المثال الثالث والخمسون

قارئ العشر

وينبغى أن يقدم قراءة العشر . فيكون قبل الدرس ، وعقب فراغ الربعة إذا كان الدرس فيه ربيعة تدور : كما هو الغالب وأن يقرأ آية مناسبة لمحال .

المثال الرابع والخمسون

المتشد

وينبغى أن يذكر من الأشعار ما هو واضح اللفظ ، صحيح المعنى مشتملاً على مذايغ^(٣) سيدنا ومولانا وحبيبنا محمد صلى الله تعالى عليه وسلم ، وعلى ذكر الله تعالى وأله وعظمته ، وخشية مقتته وغضبه ، وذكر الموت وما بعده : وكل ذلك حسن . وأهمه مدح النبي صلى الله عليه وسلم ؛ فإنه الذي يفهم من إطلاق لفظ المتشد . وإن اقتصر المتشد على ذكر أبيات^(٤) غزلية أو تحمسية فقد أساء ؛ لاسيما إذا كان في مجتمع العلم .

(١) كذا في ف . وفي د (بحث) .

(٢) كذا في ف ، د ، ز . وفي ل ، ط (يكتبون) .

(٣) كذا في د . وفي ف (مدح) .

(٤) كذا في ط . وفي ف (ألفاظ) .

المثال الخامس والخمسون

كاتب الغيبة على الفقهاء

عليه اعتماد الحق ، وألا يكتب على كل من لم ^(١) يحضر ، ولكن يست Finch عن سبب تخلفه . فإن كان له حذر بيته ، وإن هو كتب على غير بصيرة فقير ظالمه حقه . وإن سامح بمجرد حطام يأخذه من الفقيه فهو على شفير جهنم .

المثال السادس ^(٢) والخمسون

القرآن الذين يقررون القرآن بالأحسان

وعليهم إعمال جهدهم في تأدية كلام الله تعالى كما أنزل ، من غير مطهطة ^(٣) ولا بعفرة ^(٤) ؛ بل بل يحفظ بين . وقد اشتملت كتب القرآن على الغرض من ذلك . ولو وقف على من يقرأ ، وجرت العادة في ذلك البلد بترك الإقراء يوم الجمعة مثلا ، قال ابن الصلاح رحمه الله تعالى : لا يعتبر بالعادة ، وعليه الجلوس يوم الجمعة . قلت : وهذا إن احتتم طريان العادة على زمن الوقف فواضح ، وأماما إن تتحقق وجودها وقت تلقيط الواقف فيه نظر واحتتمال . وما يكره عليهم ، وعلى المشددين أيضا لهم يأتون إلى دور الأمراء وقت حكمهم ، فيما يأتون في أخرىات الناس وهم لا يلتفت إليهم . ويقرأ أحدهم عشرا ، أو مدحا في النبي صلى الله عليه وسلم بين يدي أمير أو ديوان أمير لا يفهم ما يقال ، وهو مع ذلك مشغول بحكمه وما هو فيه . وكان المتعين على من منحه الله تعالى القرآن أو مدح نبيه صلى الله عليه وسلم أن ينزعهما عن هذا المقام ،رأيت مشددا حضر إلى ^{خمس} بعض الأمراء ، والخلق تزدحم ، وهو

(١) كذا في ط . وفي ط (من لا يحضر) .

(٢) هذا المثال عن ل . وقد سقط في غيرها .

(٣) المطهطة : البطل ، في الكلام . يريد الإسراف في مد المروف كما يفعل القرآن بالأحسان .

(٤) يريد السرعة في القراءة ، وعدم اعتماد المروف حقها .

يلشد ويدرك صفات سيدنا محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والقوم لا ينتصرون له ، ولا فيهم من يدرى ما يقول ؛ فحصل بذلك من الالم ما (كاد يظهر^(١)) قلبي .

ومن شكر نعمة الله تعالى على ذوى الأصوات الحسنة من القراء والملشدين ألا يستعملوا أصواتهم في الغناء المحرّم ، ومجالس الحنور والمنكرات وليجتنبوا مقت رب وغضبه ، تبارك وتعالى .

المثال السابع والخمسون

خازن الکتب

وحق عليه الاحتفاظ بها، وترميم شعّتها، وبحبّها عند احتياجها للحبك، والضيّنة بها على من ليس من أهلها، وبذلها للمحتاج إليها، وأن يقدم في العارية الفقراء الذين يصعب عليهم تحصيل الكتب على الأغنياء . وكثيراً ما يشترط الواقف لا يخرج الكتاب إلا برهن يحرز قيمته ؛ وهو شرط صحيح معتبر : فليس للخازن أن يغير إلا برهن : صرّح به القفال في الفتوى ، والشيخ الإمام في تكملة شرح المذهب ؛ وذكر أنه ليس هو الرهن الشرعي .

المقال الثامن والخمسون

شيخ الرواية

وعليه أن يسمع المحدثين ، ويستمع لما يقرءونه عليه ، لفظة لفظة ، بحيث يصح سماعهم . ولصبر عليهم ؛ فإنهم وفد الله تعالى . ومتي وجد جزء حديث أو كتاب تفرد شيخ بروايته كان فرض عين عليه أن يسمعه .

(١) في الأصل (كان يصار بقليل).

المثال التاسع والخمسون

كاتب غيبة السادسين

وعليه ضبط أسماء الحاضرين والسامعين ، وتأمل من يسمع ومن لا يسمع ،
وألا يكون كاذبا على النبي صلى الله عليه وسلم بقوله : إِنَّ فَلَانَا سَمِعَ وَلَمْ يَسْمَعْ .
فَإِنَّهُ تَسَاهَلَ فِي ذَلِكَ فَلَيَتَبَوَّأْ مَقْعِدَهُ مِنَ النَّارِ .

المثال ستون

الخطيب

عليه^(١) أن يرفع صوته بحيث يسمعه أربعون نفساً من أهل الجماعة .
 ولو خطب سرّاً بحيث لم يسمع غيره لم تصح على الصحيح . ولو رفع صوته
قدر ما يبلغهم ، ولكن كانوا كلهم أو بعضهم ^{صُحّا} فامتنع سماعه للضم^(٢)
فالاصلح لا يصح أيضاً . وأما الاختلافات في الخطبة ، والدق على درج المنبر
في صعوده ، والدعاء إذا انتهى صعوده قبل أن يجلس ، والمجازفة في وصف
السلطان عند الدعاء لهم ، والبالغة في الإسراع في الخطبة الثانية ، فكل
ذلك مكره . ولا بأس بالدعاء للسلطان بالصلاح ونحوه ؛ فإن صلاحه صلاح
المسلمين . ولا يطيل الخطبة على الناس ؛ فإن وراءه الشيخ والضعيف
والصغير وهذا الحاجة . ولا يأتي بالفاظ قلقة يصعب^(٣) فهمها على غير الخاصة ،
بل يذكر الواضح من الألفاظ . ولا يتكلف السبع إلى غير ذلك مما ذكره
الفقهاء .

(١) كذا في النسخ ماعدا ز ففيها (وعليه) .

(٢) كذا في كل النسخ ما عدا ل ففيها (للضم) .

(٣) كذا في كل النسخ ما عدا ف ففيها (بسر) .

المثال الحادى والستون

الواعظ

وعليه نحو ما على الخطيب . فليذكر بأيام الله ، وليخف القوم في الله تعالى ، وينبههم بأخبار السلف الصالحين ، وما كانوا عليه . وأهم ما ينبغي له للخطيب أن يتلو على نفسه قوله تعالى : أتأمرون الناس بالبر وتنسون أنفسكم ، ويذكر قول الشاعر :

لاته عن خلق وتأق مثله عار عليك إذا فعلت . عظيم وأعلم أن الكلام إذا لم يخرج من القلب لم يصل إلى القلب : فكل خطيب وواعظ لا يكون عليه سببي الصلاح قل أن ينفع الله به .

المثال الثاني والستون

القاص

وهو من يجلس في الطرقات يذكر شيئاً من الآيات ، والأحاديث ، وأخبار السلف .

وي ينبغي له ألا يذكر إلا ما يفهمه العامة ، ويشتركون فيه : من الترغيب في الصلاة ، والصوم ، وإخراج الزكاة والصدقة ، ونحو ذلك ، ولا يذكر عليهم شيئاً من أصول الدين ، وفنون العقائد وأحاديث الصفات : فإن ذلك يحرّمهم إلى ما لا ينبغي .

المثال الثالث والستون

قارئ الكرسي

وهو من يجلس على كرسي يقرأ على العامة شيئاً من الرسائل ، والحديث ، والتفسير : فيشتراك هو والقاص في ذلك ، ويفترقان في أن القاص يقرأ من

صدره وحفظه ، ويقف ، وربما جلس ولكن جلوسه ووقفه في الطرق .

وأماماً قارئ الكرسي فيجلس على كرسى في جامع أو مسجد أو مدرسة أو خانقاه^(١) ولا يقرأ إلا من كتاب^(٢) .

ويتبعى له أيضاً مثل ما يتبغى للقاص : من قراءة ما تفهمه العامة ، ولا يخشي عليها منه . ولا بأس بقراءة إحياء علوم الدين للغزالى ، وكتاب رياض الصالحين ، والأذكار للنووى ، وكتاب سلاح المؤمن في الأدعية لابن الإمام . وكتاب شفاء السقما ، في زيارة خير الأنام ، للشيخ الإمام الوالد . وكتب ابن الجوزى في الوعظ لا بأس بها . ولا يخفى ما يحذر منه هؤلاء من كتب أصول الديانات ونحوها .

المثال الرابع والستون

الإمام

ومن حقه النصح للمؤمنين^(٣) : بأن يخالص فى صلاته ، ويختار فى دعائى ، ويضرع^(٤) فى ابتهاله ، ويحسن طهارته وقراءته ، ويحضر إلى المسجد أول الوقت ؛ فإن اجتمع الناس بادر بالصلاحة ، وإلا انتظر الجمع مالم يفحش الانتظار . وبالجملة ينبغي أن يأتي بصلاته على أكمل ما يطيقه من الأحوال . وعما تعم به البلوى إمام مسجد يستنيب فى الإمامة بلا عذر . وقد أقى الشيخ عز الدين بأنه لا يستحق معلوماً؛ لأنه لم يباشر ، ولا يستحق نائبه؛ لأنه غير

(١) الخانقاه : متبع الصوفية . وجهها الحوانق . وهي كلة فارسية .

(٢) كذا في ف ، د ، ط . وفي ل ، ز (إلا من كتب) .

(٣) كذا في ف ، د ، ط . وفي ل ، ز (المؤمنين) .

(٤) كذا في ف ، د ، ز . وفي ل ، ط (يتضرع) .

متول ، ووافقه النwoى رحمه الله : لكن توقف فيه الوالد رحمه الله كما ذكر^(١) في باب المسافة من شرح المنهاج .

أما جمع المرء بين إمامية مسجددين فالذى أراه أنه لا يجوز : لأنه مطالب في كل واحد منها بأن يصلى أول الوقت ، وتقديمه أحد المسجددين على الآخر تحكم ، ولا ضرورة إلى ذلك . وذلك كتوّليه تدريسين بشرط حضور كل منهما في وقت معين يلزم من حضوره في هذا إهمال ذلك^(٢) فلا يجوز أيضاً .

المثال الخامس والستون

المؤذن

عليه^(٣) معرفة الوقت ، وإبلاغ الصوت . ويؤذن للصبح من نصف الليل وعند دخول^(٤) الوقت . ولذلك يسن للصبح مؤذنان .

المثال السادس والستون

الموقت

ولا بدَّ من معرفته علم الميقات ، فليتحقق فنَّ الهيئة ، وجِهة القبلة على الخصوص . وقد كثُر في هذه الطائفة المنجمون والكهان نعوذ بالله منهم ؛ قال النبي صل الله عليه وسلم : «من أتى عرَفًا فسألَه عن شيءٍ فصدقَه لم تقبلْ له صلاةً أربعين يوماً» ، أخرجه مسلم ؛ وقال النبي صل الله عليه وسلم : «من

(١) كذا في كل النسخ ما عدا د ففيها (ذكرنا) .

(٢) كذا في ر . وفي ط (مدرستين شرط حضور كل واحدة منها في وقت معين يلزم من حضوره في هذه إهمال تلك) .

(٣) كذا في كل النسخ ما عدا د ففيها (وعليه) .

(٤) كذا في ر . . . ط . وفي د ، ل (وجوب) .

اقتبس علينا من النجوم اقتبس شعبية من السحر زاد ما زاد ، رواه أبو داود
بإسناد صحيح . وقد أشار النبي صلى الله عليه وسلم بذلك إلى أن النجوم فن
من السحر . ونحن نرى أن تكلم على حقيقة السحر ، والكهانة ، والنجوم ،
والسيمياء مختصرًا ، فالكل في واد واحد ، ويطلق على جميعها اسم
السحر ، فنقول :

حاصل معنى السحر في اللغة يرجع إلى معنى الإزالة وصرف الشيء عن
وجهه بطريق خفي . ويطلق في عرف المتكلمين على أمور :
أحدها : السعي بين الناس بالغيبة .

وثانيها : تعلق القلب كما يقول بعض المتألهين ^(١) لمن في عقله خفة : إنه
يعرف الاسم الأعظم أو إن الجن تطيعه ، فينفع له ضعيف العقل ، وربما أداته
انفعاله إلى مرض أو نحوه ، أو مطاوعة ذلك المتأله فيما يقصده .

وثالثها : الاستعاة بخواص الأدوية والمفردات ؛ كاجتذاب المغناطيس
للحديد ونحو ذلك ، فيعتقد الرأي أن ذلك بفعل الساحر ؛ فقد حكى أن كنيسة
بلاد الروم عمل في جدرانها الأربع وسقفها وأرضها ستة حجارة من
المغناطيس متساوية في القدر ، وجعل في هؤلئها صليب من حديد بمقدار
ما يتساوى فيه جذب تلك الحجارة الستة : بحيث لا يغلب حجر منها بقيتها في
الجذب ، فلزم من ذلك وقوف الصليب في الهواء دائماً من غير آلة تمسكه
ظاهراً ، فافتَّن به قوم من النصارى .

ورابعها : الأعمال العجيبة التي تظهر من تركيب الآلات على التسلب
المهندسية تارة ، وعلى ضرورة الخلاء أخرى ، كدوران الساعات وجسر الانفاق
ولها أسباب يقينية من اطلع عليها قدر على عمل مثلها .

(١) كذا في ف ، د ، ز . وفي ل ، ط (المتألهين) .

وخامسها : التخييلات والأخذ بالعيون ، وهي الشعوذة المخيلة لسرعة فعل صانها برقية الشيء على خلاف ما هو عليه .

وسادسها : الاستعانة بالجنّ على ما يريد بالرُّقِّ والعزائم والتسخيرات .

سابعها : سحر أصحاب الأوهام والنفوس القوية التي إذا تجردت وتوجهت نحو شيء أثرت فيه . وأقرب شاهد له في الشريعة الإصابة بالعين . وقد أثبته النبي صلى الله عليه وسلم وقال : إنه حق ، وثبت عن جماعة أنهم يقتلون النفس بالهمة .

ثامنها : الاستعانة على ذلك بالكتواكب والتآثيرات التي يجدها الله تعالى عندها ، وهو سحر الصابحة الذين بعث الله إليهم إبراهيم عليه السلام مبطلاً لمقالاتهم^(١) ورداً عليهم .

واسعها : السيميماء ، وهو أن يركب الساحر شيئاً من خواص [أرضية^(٢)] أو صنعة كأدهان خاصة أو مائعات خاصة ، أو كلمات خاصة ، توجب تخيلات^(٣) خاصة وإدراك الحواس مأكولاً أو مشروباً ، ونحو ذلك . ولاحقيقة له ؛ كما حكى الأوزاعي رحمة الله عن اليهودي الذي لحقه في السفر ، وأنه أخذ ضيفه ساحراً حتى صارت خنزيراً ، فباعه من قوم من النصارى ؛ فلما صاروا به إلى بيته عاد ضيفاً ، فلحقوا اليهودي وهو مع الأوزاعي ؛ فلما قربوا^(٤) منه رأوا رأسه قد سقط ، ففزعوا وولوا هاربين ؛ وبقي الرأس يقول للأوزاعي^(٥) : يا أيها عمر هل غابوا ؟ إلى أن بدوا عنه ، فصار الرأس في الجسد بهذه الأمور كلها باطلة عندنا . وأحققها باسم النجوم استخدام الكواكب ،

(١) كناف د ، ز ، ل . وفي ف (مقالتهم) . وفي ط (مقالهم) .

(٢) كناف د ، ط . وفي باقي النسخ لم يثبت هذا اللفظ .

(٣) كناف ف ، ل ، ز . وفي د ، ط (تخيلات) .

(٤) كناف د ، ل ، ز ، ط . وفي ف (سقط هذا اللفظ) .

(٥) كناف في النسخ ما عدا ف فقد سقط منها هذا اللفظ .

و لا يسمى ذلك سحراً بالحقيقة ، وإنما يسمى تنجيحاً ، ويسمى صاحبه منجماً
وفيه يقول أبو فراس بن حمدان :

دع النجوم لعرف يعيش بها
وانهض بعزم قوى أيها الملك
إن النبي وأصحاب النبي نهوا عن النجوم وقد أبصرت ما ملكوا

وقال أبو تمام في المتصمية^(١) :

أين الرواية أم^(٢) أين النجوم وما
صاغوه من زخرف فيها ومن كذب
تخرصا وأحاديثا ملفقة ليست بتلبيع إذا عدت ولا غَرَب^(٣)

وقال آخر :

لاترکن إلى مقال منجم وكل الأمور إلى القضاء وسلم
واعلم بأنك إن جعلت لكونك تدبر حادثة فلست بمسلم
وأحدهما باسم السحر ما كان بالخواص التي يحدث عندها فعل حقيق
كمرض ، ومحبة ، وبغض ، وتفريق بين زوجين . ودون هذه المرتبة أن يكون
تخيلياً لحقيقة له . وهو سحر أيضاً ؛ إلا أنه دون الأول . وذلك علم السيماء .
وأما الشعبنة في الآلات^(٤) مبنية على خفة اليد ، والأخذ بالبصر ؛ فهي دون
السيماء . وأما استخدام الجان فـلا يسمى سحراً بالحقيقة^(٥) وأماماً تجرد النفوس
فليس من السحر الحقيق في شيء ، بل ربما تجردت لخير ، وربما تجردت لشر

(١) يريد القصيدة التي قالها في مدح المتصمم حين فتح عمورية ، ومطلعها :
السيف أصدق إباء من الكتب في حده الحدين الجسد واللعب

(٢) كذا في ف ، ز ، وف ل (أو) .

(٣) النبع والغرب : ضربان من الشجر . والنبع من جيد الشجر ، والغرب من رديئه ؟
يريد أنها ليست من جسن الحديث ولا قيحة ، كما يقال : لا خر ولا خل .

(٤) كذا في ف ، د ، ط وفي ل (فتحيلات) .

(٥) في ل هذه الزيادة (وقد استقرت أحوال أهل العلوم وعلم السيماء ، والرمل والصلب
والحرف وألات الهبو ، والفنين ، وذوى الخط الحسن ، ومن يعرف ثلاث حرف فصاعداً . فعل
من يكون منها إلا أرشلا (كذا) خولا فتسأل الله التوفيق لما يحب وترضى) ولم تتهها في متن
الكتاب لغمف علاقتها بالسابق ، ولأننا لم نتهى إلى ترجيح كلة (أرشلا) وقد تكون (رجلا) .

وقد حكى أنَّ السلطان يُعين الدولة محمود بن سُبْكُتْ كِين لما غزا الهند انتهى إلى قلعة منيعة عصت عليه مدة . نخرج إليه بعض أهلها ، وقال : إنك لا تقدر عليها ؟ إلا أنْ تصنع ما أقول لك . قال قل^(١) . قال : إذا كان وقت مطلع الشمس مُرَجِّحَةً بضرب الطبول ضرباً واحداً مزجها ، وازحف على القلعة أنت والجيش يداً واحدة . ففعل ؛ فافتتح القلعة . ثم سأله عن السبب . فقال : إن أصحاب هذه القلعة أصحاب هم وتوجهات ، وقد صرفوا همّتهم إلى دفعك عنها ، ولا يشوش على نفوسهم ويفرقها شيء كالطبول المزعجة ، وغَلَبات^(٢) العسكري . فلما فعل ذلك تفرقوا همّهم وشُغلوَا عن التوجّه ، فنلتَ مقصداً .

المثال السابع والستون

الصوفية

حياتهم الله ويتاهم^(٣) ، وبَعَثُنا في الجنة نحن وإيامهم .

وقد تشعبَت الأقوال فيهم تشبيهاً ناشئاً عن الجهل بحقيقة قدرهم ؛ لكثرتهم المتلبسين بها ؛ بحيث قال الشيخ أبو محمد^(٤) الجوني : لا يصح الوقف عليهم ؛ لأنَّه لا حد لهم يعرف ؛ والصحيح صحته ، وأنهم المعرضون عن الدنيا ، المشغلون في أغلب الأوقات بالعبادة ؛ ومن ثم قال الجنيد^(٥) : التصوف

(١) كذا في كل النسخ ماعدا ف ففيها ؛ (هات) .

(٢) كذا في ف ، د ، وفى باق النسخ (مر الجيش) وقد سقطت الماء في جواب الشرط .

(٣) كذا في ف ، د ، ل ، وفى ز ، ط (جليات) .

(٤) كذا في د ، وفى ف (وسقاهم) .

(٥) هو عبد الله بن يوسف القمي الشافعى ، رَكِنُ الإِسْلَام ، والد إمام الحرمين . توفي بنيسابور سنة ٤٣٠ هـ — عن طبقات الشافعية .

(٦) هو ابن محمد شيخ طائفة الصوفية . توفي سنة ٢٩٠ هـ وانظر النجوم الزاهره .

استعمال كل خلق سني ، وترك كل خلق دني ؛ وقال أبو بكر الشيل^(١) : التصوف ضبط حواسك ، ومراعاة أنفاسك ، وقال ذو النون^(٢) : الصوفي من إذا فطق أبان نطقه عن الحقائق ، وإذا سكت نطقت عنه الجوارح بقطع العلائق ؛ وقال على^(٣) بن بندار : التصوف إسقاط رؤية الخلق ظاهراً وباطناً ؛ وقال أبو علي^(٤) الروذباري : الصوفي من ليس الصوف على الصفا ، وأذاق الهوى طعم الجفا ، ولزم طريق المصطفي ، وكانت الدنيا منه على القفا . وكان الشيخ الإمام يقول : الصوفي من لوم الصدق مع الحق ، والخلق^(٥) مع الخلق ، ويُيشد :

تنازع الناس في الصوفي واختلفوا قديما ، وظنوه مشتقا من الصوف ولست أنجح هذا الاسم غير قي صاف فصوفي ، حتى لقب الصوفي وهذه عبارات متقاربة . والحاصل أهله أهل الله وخاصته ، الذين ترجمى^(٦) الرحمة بذكرهم ، ويُستنزل الغيث بدعائهم ؛ فرضي الله عنهم وعنهم^(٧) وللقوم أوصاف وأخبار اشتملت عليهما كتبهم . قال الأستاذ أبو القاسم القشيري رحمه الله : جعل الله هذه الطائفة صفوة أوليائه ، وفضلهم على الكافة من عباده^(٨) بعد رسالته وأنبئاته صلوات الله عليهم وسلمه . جعل الله قلوبهم معادن أسراره ، واختصهم من بين الأمة بطلع أنواره ، فهم العياش للخلق ، والدآئرون في عموم أحوالهم مع الحق . ومن أوصاف هذه الطائفة الرأفة والرحمة والعفو ، والصفح ، وعدم المؤاخذة . وضابطهم ما ذكرناه .

(١) هو دلف بن جحدر . أصله من الشبلية ، وهي قرية بالعراق ، وموالده بسامرا . صحاب الجليل ، وتوفي سنة ٣٤٥ هـ .

(٢) هو ثوبان بن إبراهيم المصري ؛ من أئمة التصوف . مات بعضه سنة ٢٤٥ هـ وانظر النجوم

(٣) من أئمة الصوفية ، صحاب الجنيد ، وانظر طبقات الشعراني .

(٤) هو محمد بن أحمد بن القاسم الصوفي ، سكن مصر . ولهم تصانيف حسان في التصوف . مات سنة ٣٢٣ هـ عن معجم البلدان في (روذبار) .

(٥) كذا في كل النسخ ما عدا لففيها (الحق) .

(٦) كذا في كل النسخ ما عدا ففيها (ترجي) .

(٧) هذه الزيادة (من عباده) أثبتت في د ، وسقطت في ف .

و طريقهم كما قال شيخ الطائفة أبو القاسم الجعفري رحمه الله : طريقنا هذا مضبوط بالكتاب والسنّة . وقال : الطريق مسدود على خلق الله تعالى ؛ إلا على المقتفين آثار رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم — ومن حقهم تربية المريد إذا لاحت عليه لوان الخير ، وإمداده بالخاطر والدعاة . يمكن عن بعض المشايخ أن تلميذه حضر إليه وهو جالس في جماعة ، وقد ارتفع النهار ، فتغرس الشيخ أنه كان في الليلة الذاهبة قد ارتكب معصية ، فنظر إلى نظره مغضب ، ولم يمكنه الإفصاح له بمحض من الجماعة ؛ فنظر التلميذ إلى الشيخ نظرة^(١) منكر فقام الشيخ ، وجاء^(٢) ، وقبل يد التلميذ ، ولم يفهم الجماعة شيئاً . فسئل الشيخ بعد ذلك ؟ فقال : إنه البارحة وقع في الزنى ، فنظرت إليه نظر مغضب لذلك ، فنظر إلى نظر عاتب ، يقول : لو كان خاطرك معى ، وإمدادك مصاحب ، لما وقع مني^(٣) ذلك . فأنت المقصر . فقبلت يده لصدقه ؛ فإن التقصير مى . ومن حقهم الوقوف في إظهار ما يطلعهم الله تعالى عليه من المغبيات ، وينخصهم به من الكرامات ، على الإذن ؛ وهم لا يحيزون إظهارها بلا فائدة ، ولا يظهرونها إلا عن إذن لفائدة ، دليلة ؛ من تربية أو بشاره أو زيارة ؛ كما قال الصديق رضي الله تعالى عنه لعائشة رضي الله تعالى عنها — وقد كان نجحها^(٤) جاد^(٥) عشرين و سقاً من ماله بالغاية^(٦) فحضرته الوفاة ، وأراد استرجاع المحبة ، وتطييب قلبه مع ذلك — : والله يا بنيّة ما من الناس أحد أحب إلى غنى بعدى منك ، ولا أعز على فقرأ بعدى منك ، وإنى كنت نحلكت جاد عشرين و سقاً ، فلو كنت حزئيه كان لك . وإنما هو اليوم

(١) كذا في ف ، د . وفي ط (نظر) .

(٢) كذا في النسخ ما عدا ز فلم يذكر فيها هذا الملفظ .

(٣) كذا في النسخ ما عدا ف تقيها (وقع شيء من ذلك) .

(٤) أى منحها وأعطيها .

(٥) أى وهب لها نخلا كان بجد منه وبؤخذ كل سـ عشرة و سـ من الملاعـ .

(٦) موضع قرب المدينة من ناحية الشام ، فيه أبووال لأهل المدينة . وانظر مumen البلدان

مال وارثٍ، وإنما هما أخواك وأختاك فاقسموه على كتاب الله تعالى . قالت عائشة : والله يا أبا بكر لو كان كذا وكذا لتركته ؟ إنما هي أسماء فلن الأخرى ؟ فقال أبو بكر رضي الله تعالى عنه : [ذلك^(١)] ذو بطون بنت خارجة ، أراها جارية . فكان كذلك^(٢) . فلم يظهر أبو بكر ذلك إلا لاستطابة قلب عائشة رضي الله تعالى عنها .

وَأَمَّا قَصْةُ سَارِيَةٍ^(۲) فَإِنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ كَانَ أَمْرُهُ عَلَى جَيْشِ ،
وَجَهَّزَهُ إِلَى بَلَادِ فَارِسَ ، فَاشْتَدَ الْحَالُ عَلَى عَسْكَرِهِ بِبَابِ نَهَاوَنْدَ^(۳) ، وَكَادَ
الْمُسْلِمُونَ يَنْزَهُمُونَ ، وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ بِالْمَدِينَةِ ؛ فَصَعِدَ الْمِنْبَرُ ، ثُمَّ
اسْتَغَاثَ فِي أَنْتَهِ خُطْبَتِهِ بِأَعْلَى صَوْنَهُ : يَا سَارِيَةَ الْجَبَلِ ، يَا سَارِيَةَ الْجَبَلِ ،
الْحَكَايَةِ . فَأَسْمَعَ اللَّهُ تَعَالَى سَارِيَةَ وَجْنُودِهِ أَجْمَعِينَ — وَهُمْ بِنَهَاوَنْدِ — صَوْتَ عُمَرِ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَعَرْفَوْهُ ، وَقَالُوا : هَذَا صَوْتُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ، يَأْمُرُنَا بِالاتِّجَاهِ
إِلَى الْجَبَلِ . فَلَجَّوْهُ إِلَيْهِ وَنَجَّوْهُ^(۴) .

سبعين^(٦) الشيخ الإمام يقول : سئل على كرمَ الله وجهه وقد كان حاضراً في المسجد ، وعمر يخطب ويستغثث بهذا الصوت : ما هذا الذي يقوله أمير المؤمنين ؟ فقال على كرم الله وجهه : دعوا أمير المؤمنين ؛ فادخل في أمر إلا وخرج منه . ثم تبين الحال بالآخرة . فنقول^(٧) : عمر هنا - والله أعلم - لم يقصد إظهار الكرامة ، وإنما الجائزة الضرورة - وقد كشف له حال القوم - إلى إنقاذهم^(٨) ، فناداه ، ولعله غالب عليه الحال وغاب عن حسه .

(١) كذا في ل . ولم تثبت هذه اللفظة في باق النسخ .

(٢) كذا في النسخ كاها ما غدا . وقد سقط منها لفظ (فكان كذلك) .

(٢) هو ابن زيم (بالتصغير)، والمرجع أنه صحابي. انظر الإصابة لابن حجر.

(٤) من بلاد فارس . وقد فتحت سنة ٢١ هـ ولم يقم للفرس بعدها قائمة ، ويسرى فتحها فتح
الفتح .

(٥) كذا في ل ، ز ، ط . وف د (فتحوا) وفي ف سقطت هذه اللفظة .

(٦) كذا في كل النسخ ما عدا لففيها (وسمت).

(٧) هذا جواب (أمامقة ساربة).

٨) فل : انتقادهم .

وأما قصة الزلزلة — وهي أن الأرض زلزلت في زمن عمر رضي الله تعالى عنه، فضررها بالدّرة، وقال: ويحك قرّي^(١) ألم أعدل عليك أو كانت ترتجف^(٢) فاستقررت من وقها.

وقصة^(٣) النيل، وكونه كان لا يجري حتى يلقى فيه جارية عذراء كل عام؛ فكتب نائب مصر عمرو بن العاص إلى عمر يخبره؛ فكتب عمر بطاقة إلى النيل، وأمر أن تلق في الماء، فيها: من عمر أمير المؤمنين إلى نيل مصر: أما بعد فإن كتبت تجري من قبلك فلا تجرب؛ وإن كان الله الواحد القهار هو الذي يُجْرِيك فاجر يأذن الله الواحد القهار. بُجرى جريانًا لم يعهد مثله، أخصبت له البلاد. وكرامات عمر رضي الله تعالى عنه كثيرة. وهذه الأمور من تمكّنه في الأرض ظاهراً وباطناً، وكونه أمير المؤمنين على الحقيقة، وخليفة الله تعالى في أرضه وساكن أرضه. وليس هذا الكتاب موضع استيعاب القول على ذلك. وإذا عللت أن خاصية الخالق هي الصوفية، فاعلم أنهم^(٤) قد تشبه بهم أقوام ليسوا منهم، فأوجب تشبه^(٥) أولئك بهم سوء الظن. ولعل ذلك من الله تعالى قصداً لخفاء هذه الطائفة، التي توّر الخجل على الظهور.

واعلم أن الصوفية أكثرهم لا يرضي بدخول الخوانق، ولا التعلق بشيء من أسباب الدنيا، ونحن نتذكرة^(٦) بهم ولا نذكرهم. ولكننا نتكلّم على ذوى الأسباب منهم؛ لأنهم لما خالطوا أهل الدنيا تطرق إليهم البحث على قدر مخالطتهم: فإن تجذبها كنت سلماً لأهلها وإن تجذبها نازعتك كلابها

(١) في الأصول (أقرى) ولا وجه له، فإنه يأمرها بالغوا لا بالإقرار الذي هو الإذعان.

(٢) كذا في كل النسخ ماعدا دقيها (ترجف).

(٣) لم يذكر خبر المبدأ — وهو قصة النيل — وكان الخبر مخوف أي جوابه ما تقدم في قصة سارية — .

(٤) كذا في ل، ز، د، وف، ط، هامش ل (أنه) .

(٥) كذا في ل، ز، وف، ط (تشبيه) .

(٦) كذا في ل، ز، وف، ط، ف (تذكرة ولا تذكرهم).

المثال الثامن والستون

شيخ الخانقاه

وربما سمي كبير هذه الطائفة شيخ الشيوخ ؛ وربما قيل : شيخ شيوخ العارفين . وسمعت الشيخ الإمام يشدد النكير في هذه العبارة ، ويقول : شيخ شيخ العارفين ايردها مراراً منكراً لها ، ويقول : لم يقنع بادعاء المعرفة ؛ حتى ادعى أنه شيخ شيوخها . وإذا عرفت هذا فنقول : حق على شيخ الخانقاه ترية المريد ، وحمل الأذى والضيم على نفسه ، واعتبار قلوب جماعته قبل قوالبهم ، والكلام مع كل منهم بحسب ما يقبله عقله ، وتحمله قوله ، ويصل إليه ذهنه ، والكف عن ذكر ألفاظ ليس سامعاً لها من أهلها ؛ كالتجلي والمشاهدة ورفع الحجاب ، إذا كان السامع بعيداً عنها : فإن في ذكرها له من المفاسد مالا خفاء به ، بل يأخذ المريد بالصلة والتلاوة والذكر ، ويريه على التدريج . والله في ألفاظ جرت من بعض سادات القوم ، لم يعنوا بها ظواهرها ، وإنما عنوا بها أموراً صحيحة ؛ فلا ينبغي للشيخ ذكرها لمريد لا يفهمها ؛ فإنه يضله : مثل ما يقال عن بعضهم : العلم حجاب ؛ فإنه لا يريد به ظاهر ما يفهمه المبتدئ منه ؛ ولكن له معنى لا يناسب حال المبتدئ الكشف عنه ، وغير ذلك من ألفاظ ربما جرى بعضها في حال السكر ؛ فإنها مما لا يقتدي بها ، ولا توجب القدح في قائلها ؛ بل نسلم (إليه حاله ، وتقيم) عذرها فيها سقط من بين شفتيه حالة الغيبة ؛ فإن الشارع لم يكلف غائب الذهن . هذا إذا فقدت أسباب التأويل لكلامه بالكلية ؛ وإن تجد^(٢) ذلك إن شاء الله تعالى في كلام أحد من المعتبرين ؛ بل قد نزّه الله تعالى ألفاظهم عن الأباطيل ، وما لهم كلة إلاّ ولها محِل حسن .

(١) كذا في د ، ط . وفي باقي النسخ (يسلم وتقيم) .

(٢) كذا في ل . وفي ف ، د (وإن تجد) . وفي ز (وأسكن إن تجد) . وفي ط (ولم تجد) .

المثال التاسع والستون

فقراء الخوايق

وأنت قد عرفت أن حقيقة الصوفى من أعراض عن الدنيا ، وأقبل على العبادة ، فقل لفقير الخانقه : إن دخلتها لتُسْدِدْ رمفك ، و تستعين على التصوف فهذا حق ، وإن أنت^(١) دخلتها لتجملها وظيفة تحصل بها الدنيا ؛ ولست متصفا بالإعراض عن الدنيا ، والاشتغال غالب الأوقات بالعبادة ، فأنت مبطل ، ولا تستحق في وقف الصوفية شيئاً ، وكل ما تأكله منها حرام : لأن الواقع لم يقفها إلا على الصوفية ، ولست منهم في شيء . وقد كثر من جماعة اتخاذ الخوايق أسباباً ، والدلوق المرقة طرائق للدنيا^(٢) ، فلم يتخلقا من أخلاق القوم بغیر لباس الزور . و هو لاء المتشبه الذين يقول فيهم الشافعى رضى الله تعالى عنه فيما نقل عنه : رجل أكول ، ثوم كثير الفضول . وقال الإمام أبو المظفر بن السمعانى : نعوذ بالله من العقرب^(٣) والفار ، ومن الصوفى إذا عرف بباب الدار . وقال شيخنا أبو حيّان في هؤلاء : أكلة ، بطلة ، سطلة ! لا شغل ولا مشغلة . وقيل : رجل يظهر الإسلام ، ويبطن فاسد العقيدة ونهاية الإقدام ، في رجله جحجم وعذبته^(٤) من قدام ، يكون غالباً من بلاد الأعجمان . وقال بعضهم :

ليس التصوف ليس الصوف ترقعه ولا بكامك إن غَيَّ المعنونا
 فهو لاء القوم إذا اتخذوا الخوايق ذريعة للباس الزور ، وأكل الحشيش ،
 والانهماك على حُطام الدنيا ، لا سترهم الله ، وفضحهم على رءوس الأشهاد .

(١) كذا في ف ، د ، ل . وفي ز (إن أنت دخلتها) وفي ط (وإن دخلتها) .

(٢) كذا في ف ، ز ، ل ، د . وفي ط (طرائق إلى الدنيا) .

(٣) كذا في ف ، د ، ز . وفي ل ، ط (من العقرب والنار) .

(٤) كذا في معنون النسخ . وفي ف (عبد) باليمامة .

ولكن فيهم — والله الحمد^(١) — من لا يدخل الخانقاه إلا ليقطع علاقته
ويشتعل بربه ، ويرضى بما يتهيأ منها معييناً له على سدر مقه ، وستر عورته ؛
فلله دره .

المثال السبعون

خادم الخانقاه

ومن حقه توفير أوقاتهم للعبادة ؟ فإنه في عبادة ما دام يعينهم على العبادة
بهذه النية . فينبغي له السعي في كل ما يكون ذريعة إلى ذلك . وينبغي احتفاظه
بفاضل أقواتهم ، ووضعه في مستحب : من مسكن أو هرّة ونحو ذلك ،
ولا يرميه ؛ فليس من شيمتهم^(٢) طرح الزاد . وينبغي له تمييز^(٣) وفهم كا
ذكرناه في مباصري الأوقاف .

المثال الحادى والسبعون

شيخ الزاوية

وغالب الروايا في البراري . فن حقه تهيئة الطعام للواردين والمجتازين ،
ومؤانسهم إذا قدموا ، بحيث تزول خجلة^(٤) الغربة عنهم . ولا بأس بإفاد
مكان الوارد ؛ لثلا يستحي وقت أكله وراحته .

المثال الثاني والسبعون

أصحاب الحرف والصناعات . والتجار ، وأصحاب الأموال

على صاحب المال أداء الزكاة ، على ماعرف في الفقهيات . وما أقبع من أعطاه

(١) كذا في ف . وفي د (والله الحمد والشدة) .

(٢) كذا في ف ، ل ، ز . وفي د ، ط (شيمتهم) .

(٣) كذا في ل ، د ، ز . وفي ط (تميز) . وفي ف وهاشم ل (تميز) .

(٤) كذا في ف ، د ، ل ، ز . وفي ط (وسيلة الغربة) .

الله مala ، و خوّله^(١) نعمة فلما دنا الحول عمد إلى حيلة من مسقطات الزكاة
فاعتمدتها : بخلا^(٢) على الله تعالى وإن هذا جدير بزوال نعمته ؛ بل حق عليه
إخراجها . وله دفعها إلى الإمام إذا كان عادلا : وكذا إذا كان جائرا ، على
ما رجحه الرافع والنوى ؛ وهو الجديد . والختار عند الشيخ الإمام خلافه
[ولا يسقط^(٣) فرض الزكاة عن المالك إذا أخذها السلطان ، إلا إذا نوى
المالك بذلك الزكاة ، وأخذها السلطان على الوضع وإذا أخذ السلطان الزكاة
ودفعها المالك ، نأيا الزكاة ، سقطت عنه ، وإن لم يصر لها السلطان في مصارفها ؛
فقد صارت في ذمته ؛ إلا أن يأخذ القيمة عنها ؛ كما إذا أخذ عن الغنم الدرابهم ؛
فإن الزكاة لا تسقط عن لا يعتقد إخراج القيمة .

المثال الثالث والسبعين

صاحب الزرع والشجر

ومن حقه أن يتنهّدها بالسوق ؛ فإن ترك ذلك مكروه ؛ لما فيه من إضاعة
المال . ولذلك كرّه العلماء ترك عمارة الدار إلى أن تخرّب . وأماماً أصل بناء الدور
للحاجة فلا يكره . والأولى ترك الزيادة ؛ وربما قيل : تكره الزيادة على قدر
الحاجة . ولنعلم صاحب الزرع أن الزكاة واجبة في الأقوات ، وما تكمل به
الأقوات : كالحنطة والعدس وغيرهما . ولا تجب في شيء من الفواكه : إلا في
الرطب والعنب . ولا تجب الزكاة في شيء من ذلك حتى يبلغ نصابا . والنصاب
خمسة أو سق^(٤) : أي خمسة أحوال ، كل سق تقديره ألف رطل وستمائة^(٤) رطل
بأرطال بغداد .

(١) كذا في ف ، ز ، د . وفي ل (و خوله و نعمه) . وفي ط (و خوله نعمته) .

(٢) في ل (تخلا) .

(٣) هذه الزيادة في ل ، ط .

(٤) كذا في ف ، د ، ل ، ز . وفي ط (ألف رطل بأرسال بغداد) .

المثال الرابع والسبعون

الصيادون

ويجوز الاصطياد بجوارح السباع؛ كالكلب، سواء أكان أسود أم لا، والفهد والنمر وغيرهما، وبجوارح الطير؛ كالبازى والشاهين والصقر. فأخذته، وجرحته، وأدركه صاحبها ميتاً، أو في حركة المذبوح حل أكله. ويقوم لإرسال الصائد وجراح المارح في أي موضع كان مقام الذبح المقدور عليه. ثم يستحب أن يُمر السكين على حلقه؛ ليريحه. فإن لم يفعل، وتركه حتى مات، فهو حلال. وإن أدركه وفيه حياة مستقرة، ولكن تعذر ذبحه من غير تقصير من الصائد، كما إذا أخذ الآلة، وسل السكين فات قبل إمكان ذبحه فهو حلال أيضاً؛ للعذر. وإن كان بغیر عذر كما إذا نشبَ^(١) السكين في غمدها، فلم يتمكن من إخراجها حتى مات فهو حرام، على الصحيح؛ لأن حقه^(٢) أن يستصحب غمداً يواتيه. ولابد من قصد الصائد. فلو كان في يده سكين فسقط فانحرج به صيد ومات بخiram، خلافاً لآئي إسحاق المرزوقي^(٣) ولو أرسل سهماً في الهواء، فصادف صيداً فقتله، لم يجعل على الأصح؛ لأنَّه لم يقصد الصيد. ولو رأى جماعة من الغزلان فأعجبه منها واحد، فرمى سهماً نحوه، فأصاب غيره من الظباء، فهو حلال؛ وقيل حرام؛ لأنَّه قصد غيره؛ وقيل: إن أصاب ظبياً من تلك الظباء التي رآها فهو حلال، وإن أصاب ظبياً لم يقع عليه بصره، فهو حرام. ولو رمى إلى خنزير، فلم يصادفه، بل صادف غزاً فهو حرام، على الصحيح.

(١) كذا في ف، ل، د. وفي ط (نشبت).

(٢) كذا في ف، د. وفي ط (لأنَّ من حقه) بزيادة من.

(٣) كذا في ف، ل، ز، د. وفي ط (الشهرزوري).

المثال الخامس والسبعون

شاد العاشر^(١)

ومن حقه اللطف والرفق بالبناين ، وألا يستعمل أحدا فوق طاقته ،
ولا يُجبيه ؛ بل يمكّنه من الأكل ، أو يطعمه بحسب ما يقع الشرط عليه^(٢) .
وعليه أن يُطلق سراحه أوقات الصلوات ؛ فإنها لا تدخل تحت الأجرة .
وما يعتمد بعضهم من تسخير البناين ، وإجاعتهم وإعطائهم من الأجرة دون
حقهم ، واستعمالهم فوق طاقتهم من أقبع الحرمات^(٣) ، وأشنع الجراءات^(٤)
على الله تعالى في خلقه . وأقبع من ذلك أنهم يعتمدونه في بناء المساجد
والمدارس ! فليت شعرى بأية^(٥) قربة يتقرّبون !

المثال السادس والسبعون

البناء

ومن حقه ألا يزخرف بالذهب ؛ لأنّه يحرّم تمويه السقوف والجدران به ،
ولأن لم يحصل منه شيء بالعرض على النار ؛ وأكثر من يبني لا يسلم من ذلك .

المثال السابع والسبعون

الطيان^(٦)

ومن حقه ألا يطين مكانا قبل الكشف عنه : هل فيه شيء من الحيوانات
أولا ؟ فأنت ترى كثيرا من الطيانيين يعجلون في وضع الطين على الجدار^(٧) ؟

(١) كذا في د ، ط . وف ف (مشد) .

(٢) كذا في كل النسخ ماعدا د ففيها (عليه الشرط) .

(٣)

(٤)

(٥)

(٦)

(٧)

(١) كذا في كل النسخ ماعدا د ففيها (الجلدان) .

(٢) كذا في كل النسخ ماعدا ط ففيها (الطين) .

وربما صادف ما لا يحل قتله لغير مأكلة من عصفور ونحوه ، فقتله ، واندمج في الطين ؛ ويكون حيئاً خائناً لله تعالى من جهة قتله هذا الحيوان ، ولصاحب الجدار من جهة جعله مثل ذلك^(١) ضمن جداره . وكثير من الطيّارين لرغبتهم في الأجرة وسرعة العمل يدعون داع^(٢) إلى تبييض جدار ، فيرون ذلك الجدار مأشقاً آثلاً إلى السقوط ، فلا ينهون صاحبه ؛ بل يُطينونه ، رغبة في الأجرة ، ويعمّى خبره على صاحبه ، ويكون^(٣) ذلك سبباً لوقوعه على نفس أو أكثر ؟ وذلك من الخيانة في الدين .

المثال الشامن والسبعون

معلم الكتاب

وي ينبغي أن يكون صحيح العقيدة ؛ فلقد^(٤) نشأ صبيان كثيرون عقيدين لهم فاسدة ؛ لأنّ فقيههم كان كذلك . فأول ما يتبعن على الآباء الفحص عن عقيدة معلم أبنائهم قبل البحث عن دينه في الفروع ؛ ثم البحث عن دينه في الفروع . ومن حقّ معلم الصغار ألا يعلّمهم شيئاً قبل القرآن ، ثم بعده حديث النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ، ولا يتكلّم معهم في العقائد ؛ بل يدعهم إلى أن يتأهلوها حقّ التأهل ، ثم يأخذهم^(٥) بعقيدة أهل السنة والجماعة ؛ وإن هو أمسك عن هذا الباب فهو الأحوط . وله تمكين الصبي المميز من كتابة القرآن في اللوح وحمله ، وحمل المصحف وهو محدث^(٦) .

(١) كذا في ف ، د . وف ط (في ضمن) .

(٢) كذا في كل النسخ ما عدا ط ففيها (تدعواهم إلى تبييض) .

(٣) كذا في ف ، د . وف ط (فيكون) .

(٤) كذا في كل النسخ ما عدا ف ففيها (فقد) .

(٥) كذا في كل النسخ ما عدا ف ففيها (يأخذ) .

(٦) كذا في ط . وف ف ، د (وهو جنب) .

المثال التاسع والسبعون

الناسخ

ومن حقه ألا يكتب شيئاً من الكتب المضللة ؛ ككتب أهل البدع والأهواء ؛ وكذلك لا يكتب الكتب التي لا ينفع الله تعالى بها ؛ كسيرة عنتر وغيرها من الموضوعات المختلفة^(١) التي تضييع الزمان، وليس للدين بها حاجة ؛ وكذلك كتب أهل المجنون . وما وضعيه في أصناف الجماع ، وصفات الخنزير وغير ذلك مما يهيج المحرمات . فتحن نحذّر الناسخ منها ؛ فإن الدنيا تغرنهم^(٢) . غالباً مستكتب هذه الأشياء يعطي من الأجرة أكثر مما يعطيه مستكتب كتب العلم . فينبغي للناسخ ألا يبيع دينه بدنياه . ومن الناسخ من لا يتقى الله تعالى ويكتب عن بعلة ، ويحذف^(٣) من أثناء الكتاب شيئاً ؛ رغبة في نجاهه^(٤) إذا كان قد استقر جر على نسخه جملة . وهذا خائن لله تعالى في تضييع العلم ، وجعل الكلام بعضه غير مرتبط^(٥) ببعض ، ولتصنيف الكتاب في بيته^(٦) تصليفيه وللذى استأجره^(٧) في سرقته منه هذا القدر . قال أصحابنا : ولو استأجره ليكتب شيئاً ، فكتبه خطأ ، أو بالعربيه فكتبه بالعجميه ، أو بالعكس ، فعليه ضمان نقصان الورق ، ولا أجرة له . قال النووي — ويقرب منه ما ذكره الغزالى في الفتوى — إنه لو استأجره لننسخ كتاب ، فغير ترتيب الأبواب ، فإن أمكن بناء بعض المكتوب [على بعض]^(٨) : بأن كان عشرة أبواب ، فكتب الباب

(١) كذا في ط . وفي ف ، د (المختلفة) .

(٢) كذا في كل النسخ ماعدا ط فقيها (تقريرهم) .

(٣) كذا في كل النسخ ماعدا ف فقيها (أو يحذف) .

(٤) كذا في كل النسخ ماعدا ف فقيها (إنجازه) وكذلك في هامش ل .

(٥) كذا في كل النسخ ماعدا ف فقيها (غير مرتبط ببعض) .

(٦) كذا في د . وفي ل ، ز ، ط (تقريره) (وأما في ف فهو واضح) .

(٧) كذا في كل النسخ ماعدا ف فقيها (استأجر) .

(٨) كذا في د . وقد سقطت هذه الزيادة من باقي النسخ .

الأول آخرًا منفصلًا؛ بحيث يبني عليه، استحق بقسطه من الأجرة؛ وإلا فلا شيء له. واستفتي الشيخ الإمام الوالد رحمه الله في ناسخ استأجره مستأجر على أن يلمسن له ختمة بأجرة معينة، فتأخر الناسخ عن كتابتها مدة سنة، وفي تلك المدة جاد خطه، فهل له أن يطلب زيادة على تلك الأجرة لأجل جودة خطه، أو يختار الفسخ، فأقى بأنه ليس له واحد من الأمرين؛ بل عليه كتابتها بتلك الأجرة. ومن يستأجر^(١) ناسخاً يبين^(٢) له عدد الأوراق والأسطر في كل صفحة. وخالف في الخبر إذا لم يعيّن على من يكون^(٣) ، فالأصح الرجوع إلى العادة؛ فإن اضطربت وجب البيان، وإلا فيبطل العقد.

المثال الثمانون

الورّاق

وهي من أجود الصنائع. لما فيها من الإعانة على كتابة المصاحف^(٤)، وكتب العلم، ووثائق الناس وعهدهم^(٥). فلن شكر صاحبها نعمة الله تعالى أن يرق بطالب العلم وغيره، ويوجه جانب من يعلم أنه يشتري الورق لكتابه كتب العلم، ويمتنع عن بيعه لمن يعرف أنه يكتب مالا ينبغي: من البدع والأهواء ومن شهادات الزور والمرافعات وأنحاء ذلك.

المثال الحادي والثمانون

المجلد

وعليه نحو ما على الورّاق والناسخ.

(١) كذا في ف، د. وفي ط (استأجر).

(٢) كذا في ف، د وفي ط (ين).

(٣) كذا في كل النسخ ماعدا ففيها (على من يكون إذا لم يعين).

(٤) كذا في ل، ط. وفي ف، د (المصحف).

(٥) كذا في كل النسخ ماعدا ففيها (وعهدهم).

المثال الثاني والثانون

المذهب

ومن حقه ألا يذهب غير المصحف . وقد عرف اختلاف الناس في تخلية المصحف بالذهب . والذى صحيحة الرافعى والنوى الفرق بين أن يكون لامرأة فيحل ، أو لرجل فيحرم . والمحترار عندنا أنه يحل تخليته مطلقاً . وأما غير المصحف فاتفاق الأصحاب على أنه لا يجوز تخليته بالذهب .

المثال الثالث والثانون

الطيب

ومن حقه بذل النصح ، والرفق بالمريض . وإذا رأى علامات الموت لم يكره أن ينبهه على الوصية بلطف من القول . وله النظر إلى العورة عند الحاجة بقدر الحاجة . وأكثر ما يؤتى الطبيب من عدم فهمه حقيقة المرض ، واستعجالة في ذكر ما يصفه ، وعدم فهمه مزاج المريض ، وجلوسه لطبة قبل الناس استكماله الأهلية ؛ قال بعض الشعراء :

أَفِي وَأَعْنِي ذَا الطَّبِيبَ بِطَبَبِهِ وَبِكَحَلِهِ الْأَحْيَاءِ وَالْبُصَرَاءِ
إِذَا نَظَرْتَ رَأْيَتْ مِنْ عَمَيَانَهُ أَمْمَأَا عَلَى أَمْوَاهِهِ قُرَاءَ

وعليه أن يعتقد أن طبته لا يرد قضاء ولا قدرًا ، وأنه إنما يفعل امثلاً لأمر الشرع ، وأن الله تعالى أنزل الداء والدواء ؛ وما أحسن قول ابن الرومي :

غَلْطَ الطَّبِيبِ عَلَى غَلْطَةِ مُورِدٍ بَعْزَتْ مَوَارِدَهُ عَنِ الإِصْدَارِ
وَالنَّاسُ يَلْحَوْنَ الطَّبِيبَ إِنَّمَا غَلْطَ الطَّبِيبِ إِصَابَةُ الْأَقْدَارِ^(١)

(١) كُنَّا فِي كُلِّ النَّسْخِ مَا عَدَادَ فِيهَا (المقدار) .

المثال الرابع والثانون

المرَّين

وعليه مثل ما على الطبيب ، وكثيراً ما يقصد بعض السُّفْلَةِ والرَّاعِعِ جب ذكره ؛ كاً يفعله المبتدةع ومن غلبه حب من لا يصل إليه من لا يكون عقله ثابتاً : فلا يحل للزین مطاوته على ذلك ، ومن الناس من يأتي المزین ليشتبه أذنيه ويضع فيما حلقتين .

المثال الخامس والثانون

الكحال

وعليه مثل ما على المزین من الاحتياط .

المثال السادس والثانون

الحائط

ومن حقه ألا ينسج ما يحرم استعماله ؛ لثلا يكون معيناً على معصية . فلا ينسج ثوب حرير لا يستعمله إلا الرجال ؛ أما إذا استعمله الرجال والنساء ، والصبيان فلا يمنع لأنهم لم يتعمّن أن الذي يلبسه رجل بالغ ، وفي نسج الشياب المصوّرة وجهان ، أحدهما التحرير أما المركب من الحرير وغيره فالمذهب أنه إن كان الحرير أكثر وزناً حرم ، وإن كان غيره أكثر أو استوياً لم يحرم ، ويحوز جعل طراز من حرير بشرط ألا يتجاوز قدر أربع أصابع .

المثال السابع والثمانون

القَيْمُ فِي الْحَسَامِ

وعليه ألا ينظر إلى عورة من يغسله ، ولا يلمس شيئاً منها بدون حائل . ومن جلس بين يدي حلاق ليحلق رأسه خلق ، فالصحيح في المذهب أنه لا تجب الأجرة ، والقيم مفترط حيث لم يشترط قبل أن يحلق . والختار عندي — وهو وجه في المذهب — أنه يلزمها أجرة إذا جرت العادة بذلك ، وكان القيم معروفاً به . وسئل شيخ الإسلام عز الدين بن عبد السلام : هل يجوز تدليك الأجسام ، وغسل الأيدي بالعدس ؟ فأجاب في الفتاوى الموصلية : العدس طعام يحترم كما يحترم الطعام ؛ فإن استعمل لغير ذلك بسبب مرض يداوى به مثله فلا بأس .

المثال الثامن والثمانون

الدَّهَانُ

وعليه ألا يصور صورة^(١) حيوان ، لا على حائط ولا سقف ولا آلة من الآلات ، ولا على الأرض . وأجاز بعض أصحابنا التصوير على الأرض ونحوها ؛ والصحيح خلافه . وقد لعن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المصورين ، وقال : إنهم من أشد الناس عذاباً يوم القيمة .

المثال التاسع والثمانون

الخِيَاطُ

ومن حقه ألا يخيط حريراً ، ولا يجعله بطالة لمن يحرم عليه استعماله : كالرجال . أما النساء والصبيان فاستعماله لهم غير حرام : وإن جاوز الصبي سن

(١) كثنا في ف ، ط . وف د ، ل . ز (بصورة) .

المُيَز ؟ خلافاً للرأفي في الشرح . وعلى الخياط أن يحتذر عند قطع القهاش ، ويقدر ، ويستأذن ، فيكون^(١) على بصيرة . فلو قال الرجل للخياط : إن كان هذا الثوب يكفيني قيضاً فاقطعه ، فقطعه ، فلم يكفه ، ضمن الأرش ، لأن الأذن مشروط بما لم يوجد . وإن قال : هل يكفيني قيضاً ؟ فقال : نعم ، فقال : اقطعه ، فقطعه ، فلم يكف ، لم يضمن ؛ لأن الأذن مطلق وإن تقدمته قرينة ؛ لكن كان من حق الخياط ألا يتكلم على جهة ، ويجوز للخياط أن يحيط بالحرير .

المثال التسعون

الصياغ

ومن حقه ألا يصبح بمحرّم . ولقد كثُر منهم الصياغ بالدماء ؛ وذلك محّرّم ؛ فإن صياغ بالدم ، وغسل بعد ذلك ، فذهب الريح والطعم ، وبقي اللون ، وعَسْرَت إِذَالَّه ، فالأصح أنه لا يضر . ويقال : إن الشياب الحمر الصوف المربعة كلها من هذا القبيل . وال الصحيح أنه يحرم على الرجل لبس الثوب المزعر والمتصفر . ولو دفع الرجل خرقه إلى صياغ فصبّغها حمراء ، وقال : كذا أمرتني^(٢) ، فقال الدافع : لم أقل لك : أصياغ إلا بالأسود ، أو دفع خرقة إلى خياط ، خاطلها قباه ، فقال : ما أمرتك إلا بقميص ، فالأصح أن القول قول المالك ، فيختلف ، ويلزم الصياغ والخياط أرش النقص .

(١) كنا في ز وهاشت ل . وفي باق النسخ (ويستأذن على بصيرة) .

(٢) كنا في كل النسخ ما عدا ف قفيها (أذنتي) .

المثال الحادى والتسعون

الناطور^(١)

ومن حقه ملاحظة الشياب ، استحفظ أم لم يستحفظ . وحكى القاضى عن الأصحاب أنه لا يحب عليه إذا لم يستحفظ الحفظ ؛ قال : وعندي أنه يحب ^(٢) . ولو سرقت الشياب من مسْلَخ الحمام ، والناطور^(١) جالس في مكانه مستيقظ فلا ضمان عليه ؛ وإن نام ، أو قام من مكانه ، ولم يستتب أحداً موضعه ضمِّنَ .

المثال الثاني والتسعون

الفراشون

ومن وظائفهم ^(٣) ضرب خيام الأمراء .
وحق عليهم ألا يختجروا ^(٤) على الناس وينعمون بأرض الله الواسعة ؛
فاظلم فراش الأمير وغيره ^(٥) إذا جاء إلى ناحية من الفضاء ، فوجد فقيراً
قد سبق إليها ، ونزل فيها ، فأقامه منها ، ليخدم للأمير مكانه . وحكم الله أن
السابق أولى ، والأمير والأمدور في ذلك سواه .

(١) كذا في كل النسخ ماعدا ف ففيها (الناظور) بالفاء المعجمة والناظور : حارس الحمام .

(٢) كذا في ف . وفي د (يحب للعادة) وفي ل (يحب للعادة) وفي ز (وعندى بحسب العادة)
وفي ط (يحب بحسب العادة) .

(٣) كذا في ف ، د ، ل ، ز . وفي ط (ومن حقوقهم ضرب) .

(٤) كذا في كل النسخ ماعدا ط ففيها (يختجروا) .

(٥) كذا في ف ، ل ، ز . وفي ط ، د (أو غيره) .

المثال الثالث والتسعون

الباب^(١)

ومن حقه أن يحرص على إزالة نجاسة الشيب عند غسلها ، فيحترز من البول والغائط والمذى والدم ونحو ذلك ؛ فإنه متى لاق شئ منها بدن الإنسان أو ثوبه لم تصح معه صلاته . فإن علمه البابا في ثوب شخص ولم يزله بق ذلك في ذمته . فعليه إفاضة الماء في محل النجاسة ، بحيث تصمحل ، ويذهب طعمها ، وكذلك لونها وريحها ، إلا أن يعلق اللون بال محل كالدم ، فيعفي عنه . وأماماً بول الغلام الرضيع فيكفي فيه رش الماء . وأماماً دم البراغيث والجراثيم البدنية ، والدمامل واليسير من طين الشوارع فمعفو عنه . وإذا غسل البابا بذلك كله فهو أولى وأحرى .

المثال الرابع والتسعون

الشربدار

ومن حقه^(٢) أن يحترز فيما يسكنيه لخدمته من وصول شيء إليه ينجس به أو يقدر به . وإليه أن يسكنيه سرماً . ويوازيه إن سقاهم قاتلا . ويحافظ على النظافة في أوانيه وثيابه ، والراجمة الطيبة فيها ما أمكنه .

(١) البابا لقب ملن يتعاطى الفسل والصقل للثياب وغیر ذلك . وهو لفظ روحي معناه الأب . وكأنه لقب بذلك لأنه لما تعاطى مأفيه تربته بخدمته ، من تنظيف قاشه وتحسين هبته أشبه الأب الشفيف . عن صبح الأعشى ج ٥ ص ٤٧ .

(٢) كذا في ط ، ل . وأما ففيها الزيادة الآتية :
الشربدار : من كتاب بذل النصائح الشرعية لازمام شمس الدين محمد المدرس قال : وعلمه فيما يسكنيه الخ . وسقط هذا كلام في د غير أنه قال : وسيق حكمه في السقاية .

المثال الخامس والتسعون

الطشتدار

اسم من يصب الماء على يد المخدوم.

وهو من أقبح التنفع والبدع . ومن أدبه الاحتراز من ملاقاة ماء الوضوء ما ^(١) طهوراً أو غيره . أما الاستعاة في الوضوء بغيره فإن استuhan بن يحضر له الماء للطهارة فلا يكره . وإن استuhan به ليصب ^(٢) عليه الماء . وهو ما يفعله الطشتدار — ففي كراهته خلاف للأصحاب ؟ والأصح أنه لا يكره . وإن استuhan به ليغسل أعضاءه فهو مكروه بلا خلاف ؛ إلا أن تدعوه إليه ^(٣) ضرورة ؛ كما إذا كان أقطع ، فتجب الاستعاة . وما يفعله أهل الدنيا من نصب أناس بالمرصاد لصب الماء على أيديهم عقيبة الطعام ليس بمكروه ؛ ولكنه زيادة في الدنيا . وكان الشيخ الإمام لا يفعله . وأما الاستعاة في الوضوء فليتنا طعن في السن ^(٤) كفت أرأه يمكن من يصب ^(٥) الماء على يديه ، ولا يمكن من صبه على رجليه . وكفت أفهم لذلك منه سرين : أحدهما أنه والحالة هذه لا يكون قد استuhan في وضوئه بأحد بل في بعض وضوئه ، والثاني أن في الصب على الرجلين من الرعونة والتنفع أكثر مما في الصب على غيرهما .

المثال السادس والتسعون

الصيرفي

ومن حقه لا يخلط أموال الناس بعضها ببعض . وأكثر الصيارات يخلطون فيصيرون عامة أموال الخلق حراما ، والناس لا يدركون . فهم إذا في ذمة

(١) كذا في ف ، د . وفي ط (ماء غير طهور أو غيره) .

(٢) كذا في د ، ل ، ز . وفي ف غير وانجحة وفي ط (إن استuhan بن يصب) .

(٣) كذا في كل النسخ ماعدا ف قفيها (إلا أن تدعوه له ضرورة) .

(٤) في نسخة على هامش ل (صب) .

الصيروف . ومن حقه أيضاً معرفة عَقد الصرف ، وألا يبيع أحد النقادين بالآخر نسيمة بل نقداً . ولو سلم صبي درهماً إلى صيرفي لينقده لم يحل للصيرفي رده إليه ، وإنما يرده إلى وليه . ولو تلف في يد الصيرفي لزمه ضمانه . ولا يجوز تولية الذمّي صيرفيًا في بيت المال .

المشال السابع والتسعون

المكارى

ومن حقه التحفظ فيمن يُركب الدواب . ولا يحل لـكاري يومن بالله واليوم الآخر أن يُكرى دابته من امرأة يعرف أنها تهضي^(١) إلى شيء من المعاصي ؛ فإنه إعانة على معصية الله تعالى . وكثير من المكارية لا يعجبه أن يكاري إلا الفاجرات من النساء ، والمعانى منها ؛ لغاظاتهن في الكرام ؛ فإنهن يعطين من الأجرة فوق ما يعطيه غيرهن فتغره الدنيا . فينبغي أن يعلم أن فلسماً من الحلال خير من درهم من الحرام . وما تعم به البلوى مكارى يكاري امرأة جميلة إلى مكان معين ، ويهنىءها ، وفي الطريق^(٢) مواضع خالية من الناس كَا بين البساتين ؛ فإن في معاطفها أماكن لو شاء^(٣) الفاسق لفعل فيها ما شاء الله من الفجور . والذى أراه أن حكم ذلك حكم الخلوة بالاجنبية ، فلا يجوز . ومن كان مع دابة أو دواباً ضمِّن ما تُتبِّله من نفس أو مال ، ليلاً كان أو نهاراً . أمّا^(٤) إذا بالت في الطريق فتلف به نفس^(٥) أو مال فلا ضمان

(١) كذا في ف ، ط ، د ، وف ز ، وهامش ل (تفهى) .

(٢) كذا في ف ، د ، ز ، وف ط (ويعنى بهما إلى مواضع خالية) . وف ل (ويعنى بهما في الطريق مواضع خالية) .

(٣) كذا في د ، سط ، وف ف (لو شاء الله لفعل الفاسق فيها ما شاء الله) .

(٤) كذا في ف ، د ، وف ط (وأما) .

(٥) كذا في كل النسخ ماعدا ف فقيها (من نفس ومال) .

وعلى الراكب الاحتراز بما لا يعتاد^(١) : كسوق شديد في الوحل . فإن خالف وجوب عليه ضمان ما تولد من ذلك . ومن حمل حطباً على يهيمة ، أو على ظهره فلكل جداراً فسقط الجدار ضمه . وأما ما تضعه المكارية من الجلاجل في رقاب الحمير فإنه مكرر و مكروه ؛ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تصحب^(٢) الملائكة رفقة فيها كلب أو جرس ؛ وقال صلى الله عليه وسلم : الجرس من أمير^(٣) الشيطان ؟ رواهما مسلم .

المثال الثامن والتسعون

التعريف

المثال التاسع والتسعون

النقاشون

المثال المائة

غاسيل الموتى

وعليه استيعاب البدن بالماء ، بعد أن يزيل ما عليه من نجاسة^(٤) . ولا يجب عليه نية الغسل على الأصح^(٥) ، ولكن الأولى أن يتوى ؛ خروجاً من الخلاف . ويستحب أن يغسل في موضع مستور لا يدخله سواه وسوى من

(١) كذلك في ف . وفي ط (الاحتراز بما لا يعتاد) وفي د (وعلى راكب الدابة الاحتراز بما لا يعتاد) .

(٢) كذلك في ف ، د ، ل ، ز . وفي ط (إن الملائكة لا تصحب رفقة) .

(٣) كذلك في النسخ ماعدا ل ، ز ففيها (من أمير الشيطان) .

(٤) كذلك في ف ، ط . وفي ل ، د (من النجاسة) .

(٥) كذلك في ط ، د . وفي ف : (على الصحيح) .

يعينه ووليّ الميت إن شاء . ويكره أن ينظر إلى شيء من بدنه إلا حاجة .
ويُغسل في قيس بال أو سخيف ، فيدخل الغاسل يده من تحت القميص
ويغسله . وحمل الميت برّ وإكرام لا شيء فيه من الدنامة .

المثال الحادى بعد المائة

السجتان

ومن حقه الرفق بالمحبوسين ، ولا يمنعهم من الجمعة إلا إذا منعهم القاضى
من ذلك . وقد أقى الغزال بأن القاضى المنع من^(١) الجمعة إذا ظهرت المصلحة
في المنع . ولا يمنع المحبوس من ثم الرياحين إن كان مريضا . وينعى من
استمتاعه بزوجته ، دون دخولها حاجة له . وإذا علم السجين أن المحبوس
حُبس بظلم كان عليه تمكينه بقدر استطاعته ، وإلا يكون شريكاً لمن حبسه
في الظلم

المثال الثاني بعد المائة

الجزار

ويجب عليه إذا ذبح قطع الحلقوم — وهو مجرى النفس — والمرى —
وهو مجرى الطعام وهو تحت الحلقوم — ولا يكفى قطع واحد منها ؛
خلافاً للاصطحرى^٢ . ولو ترك من الحلقوم والمرى شيئاً يسيرأ ومات
الحيوان فهو ميتة ؟ ولابد أن يصادف الذبح حيواناً فيه حياة مستقرة
وإلا فلا يحل ؟ وذلك يعرف بالعلامات كالحركة الشديدة ونحوها . وكثيراً
ما يصادف الإنسان حيواناً يضطرب فيشك هل فيه حياة مستقرة أولاً ؟
فإذا شك فالآصح أنه حرام . ولا يجوز الذبح بظفر ولا عظم . وتستحب

(١) فـ لـ (فـ) .

التسمية على الذبح^(١) خلافاً لأبى حنيفة : فإنه قال : تجب ، ولا يحل المذبوح إلا بالتسمية . و تستحب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم عند الذبح . ولا يحل الذبح باسم غير الله تعالى ؛ وأفى أهل بخارى بتحريم ما يذبحه أهل القرى عند استقبال السلطان تقرّباً إ إليه : لأنّه ممّا أهيل به لغير الله .

المثال الثالث بعد المائة

المشاعلية

وهم الذين يحملون مشعلاً يُقد بالنار بين يدي الأمراء ليلاً . وإذا أمر بشنق أحد أو تسميره أو النداء عليه تولوا ذلك . ومن حق الله عليهم إذا أرادوا قتل أحد أن يُحسنو القتلة ، وأن يمكّنوه من صلاة ركعتين قبل القتل لله تعالى ؛ فهـ سنة . ومتى أمر ولـ الأمر مشاعلياً بقتل إنسان بغير حق ، والمشاعلـ يعلم أن المقتول مظلوم ، فالمشاعلـ قاتل له ، يجب عليه القصاص . وإن كان ولـ الأمر أكرهـ ، أو جعلنا أمرهـ لا كراها ، فالقصاص حيـلـهـ عليهمـ جميعـاً عند الشافعـيـ رحـمهـ اللهـ عـلـيـ الصـحـيـحـ منـ مـذـهـبـهـ .

المثال الرابع بعد المائة

الدلائل

فـ هـمـ دـلـالـ السـكـتبـ . وـ مـنـ حـقـهـ أـلـاـ يـبـيـعـ كـتـبـ الدـينـ مـنـ يـعـلمـ أـلـهـ يـضـعـيـعـهـ ، أوـ يـنـظـرـهـ لـأـنـ تـقـادـهـ وـالـطـعـنـ عـلـيـهـ ، وـ أـلـاـ يـبـيـعـ شـيـئـاـ مـنـ كـتـبـ أـهـلـ الـبـدـعـ وـالـأـهـوـاءـ ، وـ كـتـبـ الـمـنـجـمـيـنـ ، وـ كـتـبـ الـمـكـذـوـبـةـ : كـسـيـرـةـ عـنـترـ وـغـيـرـهـ . وـ لـأـيـحـلـ لـهـ أـلـاـ يـبـيـعـ كـافـرـاـ لـاـ^(٢)ـ الـمـصـحـفـ وـلـاـ شـيـئـاـ مـنـ كـتـبـ الـحـدـيـثـ وـالـفـقـهـ .

(١) كـذاـفـ دـ . وـ فـ : الذـبـحـ .

(٢) كـذاـفـ دـ . وـ سـعـدـ الـفـيـاـ (ـلـاـ)ـ مـنـ سـعـدـ مـاـ .

ومنهم دلال الرقيق : فلا يحل له بيع عبد مسلم من كافر ، ويبيع المملوك الحسن الصورة من اشتهر باللواط ، ويبيع العصير من يتخذ الخنزير ; وكلها مكرورة . وأمّا ^(١) بيع المغافن فيجوز ؛ ولكن إذا كانت جارية فباعها بألفين ، ولو لا الغناء لما ساوت إلّا ألفا ، فالصحابي مختلفون في صحة هذا البيع ؛ والأصح الصحة .

ومنهم دلال الأموال ؛ وعليه التحفظ في ذلك ؛ خشية أن يقع في بيع شيء موقوف ؛ فإن ^(٢) هو باع موقوفا فقد شارك البائع في الإثم .

المثال الخامس بعد المائة

باب المدرسة والجامع ونحوهما

ومن حُقُّه المبيت بقرب الباب ، بحيث يسمع من يطرقه عليه ، والفتح لساكن في المكان أو قاصد مقصدًا دليلاً : من صلاة أو اشتغال أى وقت جاء من أوقات الليل . وما يفعله بعض البوابين من غلق الباب في وقت معلوم من الليل ، إما بعد صلاة العشاء الآخرة ، أو في وقت آخر بحيث إذا جاء أحد السكان أو المریدين للصلاة بعده لا يفتح له ، غير جائز ؛ إلّا إن تكون مدرسة شرط واقفها إلّا يفتح بابها إلّا في وقت معلوم . وفي صحة مثل هذا الشرط نظر واحتمال . وأمّا لو شرطه في مسجد أو جامع فواضح أنه لا يصح .

المثال السادس بعد المائة

سائب الدواب

ومن حُقُّه النصح في خدمتها ، وتنفيه العلائق لها ، وتأدية الأمانة فيه ؛ فإنه لالسان لها يشكوه إلّا إلى الله تعالى . وقد كثُر من السُّؤال تعليق خرُز

(١) كذا في ف . وفي د ، ط (أ.) .

(٢) في ل (وإن) .

مشتمل^(١) على بعض آيات القرآن على الخيل رجاء الحراسة ، مع أنها تمرغ في النجاسة . وأفقي الشيخ عز الدين بن عبد السلام بأن ذلك^(٢) بدعة وتعريض لكتاب^(٣) العزيز للإهانة .

المثال السابع بعد المائة

الكلابى

الله^(٤) عليه نعمة : أن جعله خادم الكلاب ، ولم يجعله عاصر خمر ، أو غير ذلك ، مما ابتلى به بعض عبيده فلن شكر هذه النعمة أن ينصح في خدمة كلاب الصيد ، وأن يعلم أن في كل كبد حرى أجرًا ، وإذا كان له على خدمتها جعل بهذه نعمة ثانية ، عليه أن يوفها حق شكرها : فإن كان في باب ذى جاه فهذه نعمة ثالثة ، عليه شكر ثالث لأجلها . وعلى هذا فاعتبر .

المثال الثامن بعد المائة

حارس الدرب

وحق^(٥) عليه أن ينصح لأهل الدرب ، ويُسهر عينه إذا ناموا ، يبنيه النوام إذا اغتيلوا بحريق أو غيره ، ولا يدل على عوراتهم ولائيًا ولا غيره .

(١) في ل (يشتمل) .

(٢) كذا في كل النسخ معداً ط وها من ل ففيها (أن ذلك لا يجوز وهو بدعة) .

(٣) كذا في ف . وفي د (واتعريض الكتاب) .

(٤) كذا في كل النسخ ما عدا ف ففيها (فالله) .

(٥) — ١٠ — معهد النعم

المثال التاسع بعد المائة

الطوْفِيَّة

وهم بين البساتين والمساكن^(١) الخارجة عن البلد كالحارس بين الدروب في وسط البلد . ومن أقيح صنع هؤلاء المداجاة على جلب الخز من يرضيهם بحُطام الدنيا ، فلا ينكرون عليه المنكر مع إنكارهم زانداً على الحاجة على من لا يرضيهم ، وإذا وجدوا قتيلاً في مكان نقلوه إلى مكان آخر ؛ فتارة يجدونه في مكان يقرب من دار من له عندهم يد ، فينقلونه إلى دار من لا يد له عندهم ، أو بيته ويدتهم شنان ؟ وتارة تنقله طائفة من الأماكن التي هو في تسليمهم إلى مكان آخر ؛ دفعاً للتهمة عن أنفسهم ، وإلقاءً لغيرهم فيها ، وكل ذلك قبيح ؛ والواجب إيقاؤه في مكانه ، ورفع أمره إلى ولّ الأمر ليبحث عنه .

المثال العاشر بعد المائة

الكاسح^(٢)

المثال الحادى عشر بعد المائة

الإسكاف

ومن حَقَّهُ ألا يخرب بنجس : من شعر خنزير أو غيره ؟ فإن الصلة في النعلين جائزة ؛ صحيح أنه صلى الله عليه وسلم صلى في النعلين . وإنما فعل

(١) كذا في كل النسخ ماعدا ففيها (الأماكن) .

(٢) ليس في الأصول المعتبرة كتابة على هذا المثال . وفي هامش ف ما يأثي « من كتاب بذلك النصائح انشرعية الإمام شمس الدين محمد المقدسي قال : ويسمى السراباتي . قلت : عليه بذلك الاجتہاد في تنظيف الأسربة والقني ونحوها ، والإخبار عن مائتها وفراغها ، وتنظيفها بصدق ، لأنها مغيبة عن ملأها ، ولا يمكنهم كشف ذلك وتعاطيه بأنفسهم غالباً » وفي ط (عليه بذلك الاجتہاد) .

ذلك بياناً للجواز ، وكان أغلب أحواله صلى الله عليه وسلم الصلاة حافياً ؛ فلو أن الإسكاف استعمل في النعل نجاسة لخان الله والمؤمنين .

المثال الثاني عشر بعد المائة

رماء البندق

وقد أقى الشيخ تاج الدين بن الفرakah بحيله ، وهو ما ذكره النووي في كتاب المنشورات ، ويوافقهما قول الرافعي : أمّا الاصطياد بمعنى إثبات اليد على الصيد وضبطه فلا يختص بالجوارح ، بل يجوز بأى طريق يتيسر ، فإنه يتناول الرمي بالبندق ؛ لكن قال ابن يونس في شرح التنببيه : وذكر في النهاير أنَّ الاصطياد بما لا حدَّ له كالدَّبُوس والبندق لا يجوز ولا يحل . قلت : ويدل له ما في مسنن الإمام أحمد من حديث عدّي أن النبي صل الله وسلم قال : «ولا تأكل كل من البندق إلا ما ذكَرْت» لكن في سنته انقطاع ؛ وروى البهقي أن ابن عمر كان يقول في المقتولة بالبندق : تلك الموقوذة . وقد صرَّح أصحابنا أنَّ الحدَّ إذا قتل بشقله لا يحل ، بل لا بد من الجرح . قالوا : فيحرم الطير إذا مات ببندقه رُمِيَ بها ، خدشته أم لا ، قطعت رأسه أم لا .

المثال الثالث عشر بعد المائة

الشحاذ في الطرقات

للله عليه نعمة أنه أقدره على ذلك ، وكان من الممكن أن يُخرس لسانه فيعجز عن السؤال ، أو يقعده فيعجز عن السعي ، أو يقطع يديه فيعجز عن مدهما ، إلى غير ذلك . فليه ألا يلح في المسألة ؛ بل يتلق الله تعالى ، ويُحمل في الطلب . وكثير من الحرافيش اتخذوا السؤال صناعة : فيسألون من غير حاجة ، ويقعدون على أبواب المساجد يشحدون المصلّين ، ولا يدخلون للصلوة معهم . ومهم مـ يقسم على الناس

فِي سُؤاله بِمَا تَقْشِعُّ الْجَلْوَدُ عِنْدَ ذَكْرِهِ . وَكُلُّ ذَلِكَ مُنْكَرٌ . وَبِعِظِّهِمْ يَسْتَغْيِثُ بِأَعْلَى صَوْتِهِ : لِوَجْهِ اللَّهِ فَلْسٌ . وَقَدْ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ « لَا يَسْأَلُ بِوَجْهِ اللَّهِ إِلَّا الْجَنَّةُ » ، وَبِعِظِّهِمْ يَقُولُ : بِشَيْءِ أَبِي بَكْرٍ فَاسٌ . فَانظُرْ مَاذَا يَسْأَلُونَ مِنَ الْحَقِيرِ ، وَمَاذَا يَسْتَشْفِعُونَ^(١) مِنَ الْعَظِيمِ ، وَإِرَاهِيمَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى ، وَيَرَوْنَ الْمُسْلِمِينَ رَبَّهُمْ لَمْ يَعْطُوهُمْ شَيْئًا ، فَيَشْتَهِيُّونَ وَيَسْخَرُونَ ؛ وَرَبَّهَا كَانَ الْمُسْلِمُ مَعْذُورًا فِي الْمَنْعِ ، وَالْكَافِرُ لَا يَفْهَمُ إِلَّا أَنَّ الْمُسْلِمِينَ لَا يَكْتُرُونَ بِذَلِكَ . فَرَأَيْتَ فِي مُثْلِ هَذَا الشَّحَادَةِ أَنْ يُؤَدَّبَ^(٢) حَتَّى يَرْجِعَ عَنْ ذِكْرِ وَجْهِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَذَكْرِ شَيْءِ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَنَحْوِ ذَلِكَ ، فِي هَذَا الْمَقَامِ . وَمِنْهُمْ مَنْ يَكْشِفُ عُورَتَهُ وَيَمْشِي عُرْيَانًا بَيْنَ النَّاسِ ، يَوْمَ أَنَّهُ لَا يَجِدُ مَا يَسْتَرُ^(٣) عُورَتَهُ ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ حِيَّلَهُمْ وَمَكْرُهُمْ وَخَدِيعَهُمْ .

وَلَقَدْ أَطْلَنَا فِي ذِكْرِ هَذِهِ الْأَمْثَلَةِ بِحِيثِ^(٤) إِنَّهَا تَحْتَمِلُ مَصْنَفًا مُسْتَقْلًا .

وَالْحَالُ — وَهُوَ الْمَقْصُودُ — أَنَّهُ مَا مِنْ عَبْدٍ إِلَّا وَلَهُ تَعَالَى عِنْهُ نِعْمَةٌ ، يُحِبُّ عَلَيْهِ أَنْ يَنْظُرَ إِلَيْهَا ، وَيُشَكِّرُهَا حَقًّا شَكْرَهَا بِقَدْرِ اسْتِطَاعَتْهُ ، حَسْبُ مَا وَصَفَنَاهُ ، وَلَا يَسْتَحْقِرُهَا ، وَلَا يَرِبَّا بِنَفْسِهِ عَلَيْهَا . وَذَلِكَ مِيزَانٌ يَسْتَقِيمُ فِي كُلِّ الْوَظَائِفِ^(٥) ؛ فَلَمَّا عُرِضَ كُلُّ ذِي وَظِيفَةٍ تِلْكَ الْوَظِيفَةِ عَلَى الشَّرْعِ : فَإِنَّ سَيِّدَنَا وَمَوْلَانَا وَنَبِيَّنَا وَحَبِيبَنَا وَشَفِيعَنَا مُحَمَّدًا الْمَصْطَفَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ لَنَا أَمْرٌ دَلَلَنَا كَلَّهُ : فَمَا مِنْ مَنْزَلَةٍ إِلَّا وَأَبَانَ لَنَا عِمَّارِ بَطَاهُ الشَّارِعُ بِهَا مِنَ التَّكَالِيفِ ؛ فَلَيُبَادرَ صَاحِبُهَا إِلَى امْتِشَالِهِ ، مَذْرِحَ الصَّدَرِ ، رَاضِيَا ، وَيُبَشِّرَ عِنْدَ ذَلِكَ بِالْمَزِيدِ . وَإِلَّا فَإِنْ هُوَ تَلَقَّاهَا بِغَيْرِ قَبْوِلٍ ، وَلَمْ يَعْطُهَا حَقَّهَا خُشِّيَّ عَلَيْهِ زَوْلًا عَنْهُ ،

(١) كَذَنْفِ ف ، د ، ل . وَفِ ط (يَسْتَغْيِثُونَ) . وَفِ هَامِشِ ل (يَنْسُوزُ) . وَقَدْ سَقَطَ هَذَا الْأَظْنَاطُ مِنْ ز .

(٢) كَذَنْفِ ف ، د ، ز ، ل . وَفِ ل ، ط (يَضْرِبُ بِالسِّيَاطِ) .

(٣) كَذَنْفِ ف ، ز ، ل . وَفِ د ، ط (ما يَسْتَرُ بِهِ عُورَتَهُ) .

(٤) كَذَنْفِ النَّسِيجِ كَاهِنًا مَاعِدًا دِفَهُهَا (وَهِيَ تَحْتَمِلُ) .

(٥) كَذَنْفِ ف ، د ، ل ، ط . وَفِ ز وَهَامِشِ ل (الصَّوَافِفِ) .

واحتياجاته إليها ، ثم يطلبها ، فلا يجدوها . وإذا زالت فليعلم أنَّ سبب زوالها تفريطه في القيام بحقها ، وأنا أضرب لك مثلاً ، فأقول : إذا كنت أميراً ، قد خوَّلك الله نعماً هائلة ، لو استحضرت نفسك لوجتها لا تستحق منها ذرة ، وبيتَ في بيتك تتقدَّب في أنعم الله ، بين يديك الدرهم والذهب ، والمالية ، والجواري ، وأواع الملابس الفاخرة ، وأصناف الملاذ ، ثم أصبحت ركبت الخيول المسومة ، ولبسـت الشياـب الحـسنة ، ثم جلست في بيـتك لـابـسا قـباء عظـيا ، مطـرزا بالـذهب الـذى حـرمـه الله تـعـالـى عـلـى الرـجـال ، مـطـرقـا مـصـمـما بـوجه عـبـوس ، تـبرـقـ وـتـرـعـدـ كـأـنـك طـالـب^(١) ثـارـ منـ الـخـلق ، وـأـخـذـتـ تحـكـمـ فـيـهـمـ بـخـلـافـ^(٢) ماـأـمـرـكـ اللهـ بـهـ ، الـذـى بـتـ تـقـلـبـ فـيـ أـنـعـمـهـ ، مـعـتـقـدـاـ أـنـ مـاـتـحـكـمـ بـهـ هوـ الـأـصـلـحـ ، وـأـنـ حـكـمـ اللهـ تـعـالـى لـاـ يـنـفـعـ ، فـاـ جـرـاؤـكـ ١ـ وـلـمـ لـاـ تـزـولـ عـنـكـ هـذـهـ النـعـمـةـ !ـ فـإـنـ ضـمـمـتـ إـلـىـ هـذـاـ أـنـوـاعـاـ أـخـرـ مـنـ الـمـعـاصـىـ ، فـإـنـتـ بـنـفـسـكـ أـخـبـرـ ، وـالـلـهـ عـلـيـكـ أـقـدـرـ .ـ فـاحـفـظـ اللـهـ يـحـفـظـكـ .ـ اـحـفـظـ اللـهـ تـجـدهـ تـجـاهـكـ :ـ تـعـرـفـ إـلـىـ اللـهـ فـيـ الرـخـاءـ يـعـرـفـكـ فـيـ الشـدـةـ ؛ـ خـفـ اللـهـ ، الـذـى يـمـهـلـ الـظـالـمـ ،ـ حـتـىـ إـذـاـ أـخـذـهـ لـمـ يـفـلـتـهـ .ـ وـاعـلـمـ أـنـ مـاـمـنـ عـبـدـ إـلـاـ وـعـلـيـهـ حـقـوقـ الـمـسـلـمـينـ ،ـ يـتـعـيـنـ عـلـيـهـ تـوـفـيـتـهاـ ،ـ وـالـشـكـرـ عـلـيـهـ ،ـ حـيـثـ أـقـامـهـ اللـهـ فـيـهـ ،ـ وـاسـتـأـهـلـهـ هــاـ ؛ـ فـإـنـهـاـ خـدـمـةـ مـنـ خـدـمـ اللـهـ تـعـالـىـ .ـ وـلـاـ يـخـفـ عـلـيـكـ أـنـ مـلـكـاـ لـوـ اـسـتـخـدـمـكـ فـيـ أـيـسـرـ حـاجـةـ لـسـرـرـتـ بـذـلـكـ ؛ـ فـكـيـفـ بـمـلـكـ الـمـلـوـكـ ١ـ وـمـاـمـنـ وـظـيـفـةـ إـلـاـ وـالـمـسـلـمـينـ حـقـوقـ عـلـىـ صـاحـبـهاـ .ـ سـمـعـتـ الشـيـخـ الـإـمـامـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ يـقـولـ :ـ لـكـلـ مـسـلـمـ عـنـدـيـ ،ـ وـعـنـدـ كـلـ مـسـلـمـ حـقـ فـيـ أـدـاءـ هـذـهـ الـصـلـوـاتـ الـخـمـسـ .ـ وـمـتـىـ فـرـطـ مـسـلـمـ فـيـ صـلـاـةـ وـاـحـدـةـ كـانـ قـدـ اـعـتـدـىـ عـلـىـ كـلـ مـسـلـمـ ،ـ وـأـخـذـ لـهـ حـقـاـ مـنـ حـقـوـقـهـ ؛ـ اـعـدـوـانـهـ عـلـىـ حـقـ اللـهـ تـعـالـىـ .ـ قـالـ :ـ وـلـذـلـكـ أـسـمـعـ^(٣) دـعـوىـ مـنـ يـدـعـىـ عـلـىـ تـارـكـ صـلـاـةـ

(١) فـيـ لـ (ـكـأـنـ لـكـ ثـارـاـ عـلـىـ النـاسـ)ـ .

(٢) كـنـداـ فـ،ـ دـ .ـ وـفـ طـ (ـبـخـلـافـ الـشـرـعـ الـذـىـ)ـ .

(٣) كـنـداـ فـ،ـ دـ ،ـ طـ .ـ وـفـ لـ (ـلـمـ أـسـمـعـ دـعـوىـ عـلـىـ مـنـ يـدـعـىـ)ـ وـفـ زـ وـهـامـشـ لـ (ـوـلـذـلـكـ أـسـمـعـ دـعـوىـ عـلـىـ كـلـ مـنـ يـدـعـىـ)ـ .

واجية ، وإن لم يدع على وجه الحسبة : لأن لكل مسلم فيها^(١) حقًا ؛ فيقول : أدعى على هذا أنه ترك الصلاة الفلانية ، أو اعتمد فيها ما يقصدها ، وقد أضر بي في ذلك ، فأنا مطالبه بحق . قلت : ولم ؟ قال : لأن المصلى يقول : السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، والنبي صلى الله عليه وسلم يقول : إن المصلى إذا قال هذا أصاب كل عبد صالح في السماء والأرض . قلت : ورأيت للقفاف ما يقتضي ذلك .

إذا فهمت أيّها العاقل — وفقنا الله وإياك لمرضاة وأحلنا وإياك بكرامته بمحبوه جناته — ما شرحته لك ، فإذا انزوت عنك نعمة ، فأول متبعين عليك ، إن كنت باغياً عوّدتها^(٢) ، البحث عن سبب انزوالها : بأن تنظر إلى وظيفتك ، وتفرّطك فيها ، بالإخلال بواحدة من وظائف الشكر ، وتعلم أنك أُتيت منها ، فنذكر ذلك . ففي ذكره وكان تعلق قلبك بها صادقاً ، وعلمت أنه السبب في زوالها ، ندمت — ولا بد — عليه وتبت عنه^(٣) ، وعقدت النية على أنك إن عادت إليك النعمة لم تعد إليه . فإن قلت : لا أذكر تفريطاً ، فأنت إذا جاهل . وأعلم أن للشيطان وساوس وتخيلات^(٤) ، وأنه يحرى من ابن آدم مجرى الدم ، وأن أعدى عدو^(٥) لك نفسك التي بين جنبيك ، وأنهما — أعني نفسك والشيطان — ربما أرياك الباطل حقاً ، واسترقاك من حيث لا تدرى ، واسترقاك^(٦) وأنت تظن أنك حر ، فاقطع واجرم بأنك مفترط لا محالة ، واستغفر الله تعالى ، واضرئ إليه . وإن لم تدرك وجه التفريط بخصوصه ، فاعمله على الجملة . ولا يكن عندك شك في أن هناك تفريطاً ، فهمته ، أم جهلته ،

(١) كذا في د ، ط . وف ف (الشكل مسلم حقا) .

(٢) كذا في ف ، د ، ل ، ز . وف هامش ل (إن كنت ترجو عودها عليك) وف ط (ترجو عودها) .

(٣) كذا في ف ، د ، ل ، ز . وف ط (وتيت منه) .

(٤) كذا في ف ، د وهامش ل ، ط . وف ز (وتخيلات) .

(٥) كذا في ف ، د ، ل . وف ز ، ط (أعدى عدوك) .

(٦) كذا في ف ، د ، ل ، ز . وف ط (واسترقاك من حيث لا تدرى واستعبداك) .

وأنك منه أتيت . فإنك إذا علمت ذلك ، وأيقت به ، فهمت أن الحق تعالى عادل فيك ، غير ظالم لك ؛ بل محسن إليك ، أسداك نعمة بلا استحقاق ، فما رعيتها حق رعايتها ، فرّواها [عنك]^(١) . فعليك شكر تلك الأيام التي كنت متلبساً بها فيها ، والاستغفار من تفريطك . أرأيت رجلاً أجلسك في داره يطعمك ويسقيك عشرة أيام ، ثم قال لك : انصرف ، أ يكون مسيئاً إليك ، أم محسيناً ؟ إن قلت : مسيئاً^(٢) إليك ، فأنت مجنون ؟ فإنه لم يكن عليه حق لك ، وقد أحسن إليك هذه المدة . فبأى طريق يحب عليه أن يديها : وإن قلت : يكون حسناً ، وقد أزاحها بلا سبب ، فما ظنك برب لا يزيل النعمة إلا بسبب منك ! ألسنت الظالم ! حكى أن ملكاً مات له ولد ، فأخفى في إظهار الحزن عليه ، والتسخّط بسبب ما أصابه . فأتاه آت ، فقال : أيها الملك ، إن لي صاحباً أودعني جوهرة ، فكانت عندي مدة ، أتلذذ برويتها . ثم إنه استرجعها ، وأنا أسألك طلبها ، وإلا زامه بإعادته إلى يدك . فقال له : كيف أُلزِمْه بأن يوْدَع ماله عندك ؟ فقال له : فالله أودع عندك ولدك هذه المدة ، ثم استردّه ، فلِمَ هذا التسخّط ، فانشرح صدر الملك ، ورفع العزاء . [وأنشد بعضهم^(٣)] :

وما المال والأهلون إلا وديعة ولا بد يوماً أن تُرد الوداع

فإن قلت : قد يزيّلها زيادةً في رفع الدرجات ، فاعلم أن هذا مقام عَسِير ،

لم تصل أنت إليه ، فليس كلامي مع أهل هذه الطبقة ؟ إنما كلامي مع جمهور أهل هذا الزمان ، الذي اندفعنا إليه . ولو كان كلامي مع أهل هذا المقام لقللت لهم : تلك نعمة تبدل بأعظم منها ؛ ولا يقال : إنها زالت . ولهذا شرح طويل ليس من غرض هذا الكتاب .

فهذه واحدة من الأمور الثلاث ، التي يمحى وعها تعود النعمة وتزول النعمة .

(١) كذا في ط . ولم تذكر هذه الزيادة في ف ، د .

(٢) كذا في ف ، د ، ط ، ل . وفي ز وهاشم ل (إن قلت يكون مسيئاً) .

(٣) كذا في ل . وفي ط (قال الشاعر) . وفي باق النسخ لم تذكر هذه الزيادة .

الامر الثاني في فوائد ازوائهما ؛ فنقول : قد تعرف بالأمر الأول ، وتدعن له ، ولكن تقول في نفسك : إنه لا خير لي في هذه المحنـة ، ولـمـعـنة لم تـزـلـ ، وإن كـنـتـ أنا السـبـبـ في زـواـهـاـ . فإنـ أـنـتـ اخـتـلـجـ في ضـمـيرـكـ هـذـاـ ، فـاعـلمـ أـنـكـ لمـ توـفـ الشـيـكـ حـقـهـ ، وـلمـ تـحـسـنـ السـعـىـ في عـوـدـهـاـ ، وـكـنـتـ كـنـ يـأـنـيـ الـبـيـوـتـ مـنـ غـيـرـ أـبـابـهـاـ ، وـيلـجـ الدـورـ بـدـوـنـ حـجـيـاـهـاـ ، فـامـعـ ماـ فـيـ نـفـسـكـ ، وـارـجـعـ إـلـىـ حـسـكـ ، وـاعـلمـ أـنـ المـحـنـةـ مـنـ اللهـ تـعـالـىـ ، لـيـسـتـ مـنـ أـحـدـ غـيـرـهـ . وـهـذـاـ كـاـمـاـ عـرـفـاكـ فـيـ النـعـمـةـ سـوـاـهـ . فـأـوـلـ مـاـ تـعـقـدـهـ أـنـ اللهـ تـعـالـىـ هـوـ الـفـاعـلـ بـكـ ذـلـكـ ؟ لـمـرـدـكـ ، وـطـغـيـانـكـ . وـإـنـ أـنـتـ ظـنـنـتـ فـيـ أـحـدـ مـنـ الـخـلـقـ أـنـهـ الـفـاعـلـ بـكـ هـذـاـ فـهـذـهـ رـَلـةـ عـظـيمـةـ يـخـشـيـ عـلـيـكـ مـنـهـ دـوـامـ المـحـنـةـ . فـإـذـاـ اـعـقـدـتـ ذـلـكـ ، وـتـلـقـيـتـ المـحـنـةـ مـنـ اللهـ تـعـالـىـ فـهـذـهـ نـعـمـةـ تـورـثـ عـنـدـكـ الـفـرـحـ بـالـمـصـيـبـةـ . ثـمـ انـظـرـ فـيـ نـفـسـكـ : أـمـؤـمـنـ أـنـتـ أـمـ كـافـرـ ؟ فـإـنـ كـنـتـ كـافـرـأـ فـصـيـبـتـكـ بـالـكـفـرـ أـشـدـ مـنـ سـائـرـ الـمـصـائـبـ ، فـأـبـلـكـ عـلـىـ تـلـكـ الـمـصـيـبـةـ ، وـبـادـرـ إـلـىـ زـواـهـاـ وـدـعـ عـنـكـ الـفـكـرـةـ فـيـاـ عـدـاـهـاـ . وـإـنـ كـنـتـ مـؤـمـنـاـ فـاعـلمـ أـنـ مـاـ لـاقـكـ بـهـ الـدـهـرـ هـوـ دـيـنـهـ وـعـادـتـهـ فـيـ حـقـ الـمـؤـمـنـينـ ؟ فـإـنـ دـارـ الدـنـيـاـ عـلـكـ أـعـدـائـكـ ، وـحـلـلـةـ بـلـائـكـ ؟ وـإـلـيـانـ لـاـ يـكـونـ فـيـ عـلـمـكـ عـدـوـهـ مـسـتـرـيـحاـ ، وـإـنـماـ يـكـونـ مـصـابـاـ مـعـذـبـاـ بـأـنـوـاعـ الـأـنـكـادـ وـالـمـتـاعـبـ . فـلاـ تـسـتـغـرـبـ مـاـ أـصـابـكـ ، بلـ اـعـلمـ أـنـهـ الـقـاعـدـةـ الـمـسـتـقـرـةـ فـيـ حـقـكـ ، وـالـغـرـيبـ مـاـ جـاءـ عـلـىـ خـلـافـهـاـ . وـهـذـاـ كـانـ سـيـدـ الطـائـفـةـ الـجـنـيدـ رـحـمـهـ اللهـ يـقـولـ : لـاـ أـسـتـنـكـرـ شـيـئـاـ مـاـ يـقـعـ مـنـ عـالـمـ ؛ لـأـنـيـ قـدـ أـصـلـتـ أـصـلـاـ ؛ وـهـوـ أـنـ الدـارـ دـارـ غـمـ وـهـمـ وـبـلـاـهـ وـفـتـنـةـ ، وـأـنـ عـالـمـ كـلـهـ شـرـ ، مـنـ حـقـهـ^(١) أـنـ يـتـلـقـأـ بـكـلـ مـاـ أـكـرـهـ . فـإـنـ تـلـقـأـ بـمـاـ أـحـبـ فـهـوـ فـضـلـ ؟ وـإـلـاـ فـالـأـصـلـ الـأـوـلـ . وـإـنـاـ قـلـنـاـ : إـنـ الدـنـيـاـ عـلـمـكـ أـعـدـائـناـ ، وـدارـ أـحـزـانـنـاـ ، لـمـ ثـبـتـ وـصـحـ فـيـ صـحـيـحـ مـسـلـمـ وـغـيـرـهـ : مـنـ قـوـلـ رـسـوـلـ اللهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ :

(١) كـنـاـ فـ طـ . وـفـ فـ (مـنـ حـكـمـ) وـفـ : (وـمـنـ حـكـمـ) .

إن الدنيا يحبّ المؤمن ، وتحتّم الكافر . فأوضح أن الكافر فيها منعم ، والمؤمن فيها مسجون ، وهل يكون المسجون إلا حزيناً مصاباً ! فالأصح أن المؤمن مع الكافر في هذه الدار كأهل السجن مع السلطان . فانظر واعتبر وتأمل قوله تعالى : « ولو لا أن يكون الناس أمة واحدة لجعلنا من يكفر بالرحمن ليجوتهم سقفاً من فضة ، ومعارج عليها يظرون . ولبيوتهم أبواباً وسرّاً عليها يتکثرون . وزخرفاً وإن كل ذلك لما ماتع الحياة الدنيا والآخرة عند ربكم للستين » فإذا تأملت هذا انتشـر صدرك لما يصيبك ، وعلمت أنه دليل على أنك من أهل الإيمان ، المقربين عند الرحمن ، الذين يريد تطهيرهم من الأذناس ، ويحبّ تصفية قلوبهم من الوسواس . ولذلك كان السلف رحـمـهم الله تعالى يخشـون تتابع النعم ، ويخافـون أن يكون [ذلك^(١)] استدراجاً . وأنا قد اعتبرت ، فوجـدت القاعدة المستمرة في هذه الأمة أن كل من كان أكثر إيماناً ، كانت الدنيا عنه أكثر انزواءً ، والأكـدار عنـه أكثر عنـ دونـه ، ولذلك كان أشد الناس بلاً الأنبياء ، ثم الأمـثل ، وما أوذى نـبـيًّا أكثرـ مما أـوذـى سـيدـ الأنـبيـاءـ نـبـيـناـ مـحـمـدـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ : وانت فـانـظـرـ تـرـ الـكـفـارـ أـكـثـرـ دـنـيـاـ مـنـ مـسـلـمـينـ ، ثـمـ انـظـرـ مـسـلـمـينـ تـرـ الجـهـالـ مـنـهـمـ وـالـفـسـقـةـ أـكـثـرـ دـنـيـاـ مـنـ أـهـلـ الـعـلـمـ وـأـهـلـ التـقـوـىـ . ثـمـ انـظـرـ أـهـلـ الـعـلـمـ وـالـتـقـوـىـ تـرـ كـلـ مـنـ زـادـ فـيـهـماـ نـقـصـ فـيـ الـدـنـيـاـ بـحـسـبـ ذـلـكـ . وإنـ عـدـتـ مـنـ جـمـعـ لـهـ العـدـلـ وـالـمـلـكـ ، أوـ الـعـلـمـ وـالـمـالـ ، أوـ التـقـوـىـ وـالـمـالـ ، لمـ تـرـ إـلـاـ آـحـادـاـ مـحـصـورـينـ ، وـأـنـاسـاـ كـانـتـ الدـنـيـاـ فـيـ أـيـديـهـمـ لـاـ فـيـ قـلـوبـهـمـ ، وـكـانـ^(٢) ذـلـكـ لـمـلـصـلـحةـ اـقـضـيـهـاـ حـكـمـةـ الـرـبـ تـعـالـىـ ، خـرـجـواـ بـهـاـ عـنـ الـقـاعـدـةـ . قـيلـ لـلـحـسـنـ الـبـصـرـيـ رـحـمـهـ اللـهـ : أـلـيـسـ قـدـ قـالـ النـبـيـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ (لـاـ يـزـدـادـ الـأـمـرـ إـلـاـ شـدـدـةـ ، وـلـاـ الدـنـيـاـ إـلـاـ إـدـبـارـاـ)ـ ، فـهـاـ بـالـعـمـ

(١) كـنـداـقـ طـ . وـفـ فـ ، دـ (أـنـ يـكـونـ اـسـتـدـرـاجـاـ)ـ .

(٢) كـنـداـقـ طـ . وـفـ فـ ، لـ (وـكـانـ مـعـ ذـلـكـ لـمـلـصـلـحةـ اـقـضـيـهـاـ)ـ . وـفـ زـ (وـكـانـ مـعـ ذـلـكـ لـمـلـصـلـحةـ)ـ . وـفـ دـ (وـكـانـ مـعـ ذـلـكـ مـلـصـلـحةـ)ـ .

ابن عبد العزير — وهو سيد أهل زمانه — ولِي بعد الحجّاج وهو خبيث هذه الأمة افقال : لا بد لّلزمان أن يتنهّس . فإذا علمت أن إنساك المؤمنين طبع الزمان ؟ كما قال التّهامي :

حُكْمُ الْمَنِيَّةِ فِي الْبَرِّيَّةِ جَارٍ
بَيْنَا تَرَى الْإِنْسَانَ فِيهَا مُخِيرًا
أَفْقِيْتَهُ خَبِيرًا مِنَ الْأَخْبَارِ
صَفَوْا مِنَ الْأَقْذَارِ ^(١) وَالْأَكْدَارِ
طَبَعَتْ عَلَى كَدْرٍ ، وَأَنْتَ تَرِيدُهَا
مَوْكِلٌ لِلْأَيَّامِ ضَيْدًا طَبَاعُهَا
مَتَطَلِّبٌ فِي الْمَاءِ جَنْدُوَةُ نَارٍ
إِنَّا رَجُوتُ الْمُسْتَحِيلَ إِنَّا
وَالْعِيشُ نُومٌ وَالْمَنِيَّةُ يَقْظَةٌ
فَاقْضُوا مَآرِبَكُمْ عَجَالًا ، إِنَّا
وَتَرَكْضُوا ^(٢) خَيْلَ الشَّبَابِ وَبَادِرُوا
أَعْمَارَكُمْ سَفَرٌ مِنَ الْأَسْفَارِ
أَنْ تُسْتَرِدْ فَإِنَّهُ عَوَارٌ
لَيْسُ الزَّمَانُ وَإِنْ حَرَّصْتَ مَسَالَمًا ^(٣)
فَهَا أَجْهَلُ مَنْ يَقُولُ : مَا بَالَ فَلَانَ الْمُسْتَحِقُ خَامِلًا ، وَفَلَانَ غَيْرَ الْمُسْتَحِقِ
غَيْرَ خَامِلٍ أَمَا عَلِمْتَ أَنْ هَذِهِ عَادَةُ الزَّمَانِ ، وَأَنْ ذَلِكَ عَدْلُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى :
إِذْ كَوَنَهُ مُسْتَحِقًا فَضْلٌ مِنَ اللَّهِ عَلَيْهِ ، يَرْبُو وَيُزِيدُ عَلَى ذَلِكَ الْحُكْمَانَ الَّذِي هُوَ
حَظٌّ مِنْ لَا يُسْتَحِقُّ . أَلَيْسَ إِذَا عَادَلَ الْعَالَمُ بَيْنَ الْعِلْمِ مَعَ الْفَقْرِ ، وَالْجَهْلِ مَعَ الْغَنِّيِّ
وَجَدَ عَلِيًّا بِفَقْرٍ خَيْرًا مِنْ جَهْلٍ بِغَنِّيٍّ ، وَتَقْوَى بِانْكِسَارٍ خَيْرًا مِنْ بُغْورٍ بِاسْتِكْبَارٍ
أَنْشَدَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ إِجازَةً عَنْ شِيْخِ الْإِسْلَامِ أَبِي الْفَتْحِ بْنِ دَقِيقِ الْعِيدِ
أَنْهُ أَنْشَدَ لِنَفْسِهِ :

أَهْلُ الْمَنَاصِبِ فِي الدِّينِ أَهْلُ الْفَضَائِلِ مِنْ ذُلُونَ بِيَنْهُمْ
قَدْ أَنْزَلُونَا لَأَنَّا غَيْرُ جَلَسَهُمْ مَنَازِلُ الْوَحْشِ فِي الإِهْمَالِ عِنْهُمْ

(١) كَذَا فِي كُلِ النُّسُخِ مَاعِدَافَ فِيهَا (مِنَ الْأَقْذَارِ) .

(٢) فِي نُسُخَةٍ فِي هَامِشِ لَ (تَرَكْضُوا) .

(٣) كَذَا فِي فَ ، دَ . وَفَ طَ (خَلْقُ الزَّمَانِ) .

فَاهْمَمْ فِي تُوقَّعْ ضَرَنَا نَظَرْ
وَلَا هُمْ فِي تَرْقَ قَدْرَنَا هِيمْ
فَلِيَتَنَا لَوْ قَدْرَنَا أَنْ نَعْرَفَهُمْ
مَقْدَارَهُمْ، عَنْدَنَا أَوْ لَوْ دَرْوَهُمْ !
لَهُمْ مُرْيَحَانْ : مَنْ جَهَلْ وَفَرْطَ غَنِيَّ
وَعَنْدَنَا الْمُتَبَعَانْ : الْعِلْمُ وَالْعَدَمُ

وَهَذِهِ الْأَيْيَاتُ نَاقْصَهَا أَبُو الْفَتْحِ^(١) التَّقْفِيْ فَأَجَادَ وَأَحْسَنَ حِيْثُ قَالَ :

أَيْنَ الْمَرَاتِبُ فِي الدِّينِا وَرَفَعْتَهَا
لَا شَكَ أَنَّ لَنَا قَدْرًا رَأَوْهُ ، وَمَا
هُمُ الْوَحْشُ وَنَحْنُ الْإِنْسَ حِكْمَتَنَا
وَلَيْسَ شَيْءٌ سَوْيَ الإِهْمَالِ يَقْطَعْنَا
لَنَا الْمَرِيْحَانْ : مَنْ عَلَمْ وَمَنْ عَدَمْ وَفِيهِمُ الْمُتَبَعَانْ : الْجَهَلُ وَالْحَشْمُ
فَإِذَا اسْتَقَرَّتْ هَذِهِ الْقَاعِدَةُ عَنْدَكَ ازْدَدَتْ اشْرَاحًا بِالْمُصَيْبَةِ وَتَسْلِيَا
عَنْهَا ؛ ثُمَّ ابْحَثْ تَجْهِيدَهُ أَيْضًا بِقَضَاءِ اللَّهِ وَقَدْرِهِ وَإِرَادَتِهِ وَاخْتِيَارِهِ ؛ وَقَضَاؤُهُ لَكَ
خَيْرٌ مِنْ قَضَائِكَ لِنَفْسِكَ . وَكَمْ مِنْ مَحْنَةٍ فِي طَيِّبَاتِنَا نَعْمَةٌ لَا يَدْرِيْهَا إِلَّا مَنْ يَعْلَمُ
الْعَوْاقِبَ . فَكَنْ مَعَ اللَّهِ كَالْمِيلَتِ بَيْنَ يَدِيِ الْغَاسِلِ ، وَاعْلَمُ أَنَّهُ حِيلَتَنَا لَا يَفْعَلُ
بَكَ إِلَّا مَا هُوَ خَيْرٌ لَكَ ؛ وَكَنْ كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ :

وَقَفَ الْهَوِيَ بِي حِيْثُ أَنْتَ ؟ فَلِيَسْ لِ
مَتَّا خَرَ عَنْهُ وَلَا مَتَّقْدَمْ
أَجَدَ الْمَلَامَةَ فِي هَوَاكَ لِذِيْذَةَ
حَبَّا لِذَكْرِكَ فَلِيَلْمِنِي الْلَّوْمَ
أَشَبَّهَتَ أَعْدَائِي فَصَرَتْ أَحْبَبَمْ
إِذْ كَانَ^(٢) حَظِيَّ مِنْكَ حَظِيَّ مِنْهُمْ
وَأَهْنَتَنِي فَأَهْنَتَنِي نَفْسِي عَامِدًا مَا مِنْ يَهُونَ عَلَيْكَ مِنْ يَكْرَمَ
فَإِذَا اسْتَقَرَّتْ هَذِهِ الْقَاعِدَةُ الْأُخْرَى عَنْدَكَ ازْدَدَتْ سَرُورَاً عَلَى سَرُورِهِ .

ثُمَّ ابْحَثْ عَنْ فَرَائِدِ الْمَحْنَةِ تَلْقَهَا كَثِيرَةً ، وَافْهَمْ أَهْمَالِهَا لَوْلَا الْمَحْنَةَ لَمْ تَحْصُلْ هَذِهِ

(١) كَذَا فِي فَ . وَفِي طَ (نَاقْصَهَا الْفَتْحُ التَّقْفِيْ) وَفِي دَ (نَاقْصَهَا الْفَتْحُ الْبَقْفِيْ) .

(٢) فِي لَ (جَازِ) .

(٣) كَذَا فِي دَ . وَفِي فَ (سَارِ) .

الفوائد . فإذا الحسنة نعمة ، والبلية علية ، وعند هذا يتم انشراحك وسرورك ،
وتحصل إلى درجة الرضا بالمقدار ، كما كان السلف رحمة الله :

يَسْتَعْذِبُونَ بِلَا يَاهُمْ كَأْنُهُمْ لَا يَئْسُونَ مِنَ الدُّنْيَا إِذَا قُتِلُوا
وَلَسْنَا نَقُولُ ذَلِكَ حَشًا عَلَى حَبَّ الْبَلَامْ ، وَحَبَّ الْهَامْ ، نَعُوذُ بِاللهِ مِنْهُ ، وَلَكِنْ
نَقُولُهُ تَسْلِيَةً لِمَنْ حَلَّ بِهِ ؛ فَتَعْرِيفُ دَوَاءِ الْمَرْضِ لَا يُوجِبُ حَبَّ الْمَرْضِ ،
وَلَا طَلْبَهُ . نَسْأَلُ اللهَ الْعَافِيَةَ ؛ فَإِنَّ عَافِيَتَهُ أَوْسَعُ لَنَا . وَإِذَا فَهَمْتَ هَذَا وَتَأْمَلْتَهُ مَعَ
قَوْلِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (كُلُّ قَضَاءِ اللهِ لِلْمُؤْمِنِ مِنْ خَيْرٍ) الْحَدِيثُ وَانْشَرَتْ
لَذِكْرِهِ تَمَّ لَكَ نَوْعٌ مِنَ الْأَمْرِ الَّتِي يَرْجِي بِاعْتِهَادِهِ^(١) عُودُ النَّعْمَةِ ، وَزُوْرَ الْ
النَّقْمَةِ . فَإِنْ قُلْتَ : أَيْنَ لِي هَذِهِ الْفَوَائِدُ ؟ وَعَدَّهَا ؛ لِيَتَمَّ سُرُورِي . قُلْتَ : حَظِّ
هَذَا الْكِتَابِ مِنْهَا تَنبِيَّكَ مِنْ سِنَةِ الْغَفْلَةِ ؛ فَإِنَّا قَدْ بَيَّنَّا لَكَ أَنَّكَ مِنْ قِبَلِ
تَفْرِيظِكَ أَتَيْتَ ؟ فَلَوْلَمْ يَتَدَارَكْكَ اللَّهُ بِلَطْفِهِ ، وَيُزَوِّدَ عَنْكَ تَلْكَ النَّعْمَةَ لِتَتَذَكَّرَ ،
وَتَتَنَبَّهَ مِنْ مَنَامِكَ لِبَقِيَّتِ طَائِشَةِ غَيْرِكَ ، مُتَحِيرًا^(٢) فِي طَغْيَانِكَ . وَذَلِكَ يَؤُلُّ إِلَى
فَسَادِ حَالِكَ بِالسَّكِّيَّةِ . خَلُولُ الْحَسْنَةِ — وَالْحَالَةُ هَذِهِ — نَعْمَةٌ . وَإِنْ أَرَدْتَ حَصْرَ
الْفَوَائِدِ الَّتِي فِيهَا فَلَنْ تَجِدَ إِلَيْ ذَلِكَ سَبِيلًا ، لَكَثِيرَةٌ ، وَخَرُوجُ بَعْضِهِ عَنْ إِدْرَاكِ
أَفْهَامِنَا ؛ فَإِنَّ حِكْمَ الرَّبِّ تَعَالَى مِنْهَا مَا نَدَرَكَهُ ، وَيُتَفَاقَّوْتُ فِيهِ^(٣) بِقَدْرِ تَفَاقُّتِنَا فِي الْعِلُومِ
وَالْمَعَارِفِ ؛ وَمِنْهَا مَا تَقْصُّرُ الْعُقُولُ دُنْ إِدْرَاكِهِ . وَلِسَلْطَانِ الْعُلَمَاءِ شِيخِ الإِسْلَامِ
عَزَّ الدِّينِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ كَلَامُ عَلَى فَوَائِدِ الْمَحْنِ وَالرِّزْيَا ،
أَنَا أَحْكِيَهُ لَكَ بِحَمْلَتِهِ . قَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : لِلْمَصَابِ وَالْبَلَى ، وَالْمَحْنِ وَالرِّزْيَا
فَوَائِدٌ ، تَخْتَلِفُ بِالْخِلَافِ رُتبَ النَّاسِ . إِحْدَاهَا^(٤) مَعْرِفَةٌ عَزَّ الرِّيَوبِيَّةِ وَقَهْرِهَا .

(١) كَذَا فِي فَ . وَفِي طَ ، دَ (بِأَبْعَادِهَا) .

(٢) كَذَا فِي دَ . وَفِي فَ ، لَ (مُتَبَغِّرًا) . وَفِي زَ (مُسْتَرًا) .

(٣) كَذَا فِي فَ . وَفِي دَ (وَيُتَفَاقَّتُ فِيهِ بِقَدْرِ تَفَاقُّتِنَا) . وَفِي طَ (وَيُتَفَاقَّتُ فِيهِ مَقْدِرَتِنَا
فِي الْعِلُومِ) . وَفِي زَ (مَا تَدَرَكَ وَيُتَفَاقَّتُ فِيهِ بِقَدْرِ تَفَاقُّتِنَا) .

(٤) كَذَا فِي فَ ، دَ ، زَ ، طَ . وَفِي لَ (وَاحِدَتِهَا) .

والثانية ^(١) معرفة ذلة ^(٢) العبودية وكسراها . وإليه الإشارة بقوله تعالى « الذين إذا أصابتهم مصيبة قالوا إنا لله وإنا إليه راجعون ، اعترفو بأنهم ملوكه وعبيده ، وأنهم راجعون إلى حكمه وتدبيره ، وقضائه وتقديره ، لا مفر لهم منه ، ولا يحيط بهم عنه . والثالثة الإخلاص لله تعالى ؛ إذ لا مرجع في دفع الشدائند إلا إليه ، ولا معتمد في كشفها إلا عليه ، وإن يمسك الله بضر فلا كاشف له إلا هو ، فإذا رأكوا في الفلك دعوا الله مخلصين له الدين » . الرابعة الإنابة إلى الله ، والإقبال عليه ، « وإذا مس الإنسان ضر دعوه منيماً إليه ». الخامسة التضرع والدعاة ، « وإذا مس الإنسان ضر دعانا » . « وإذا مسكم الضر في البحر ضلّ من تدعون إلا إيه » . « بل إيه تدعون فيكشف ما تدعون إليه إن شاء ». « قل من ينجيك من ظلمات البر والبحر تدعونه تضرعاً وخفية ». السادسة الحلم عمن صدرت عنه المصيبة « إن إبراهيم لأوه حليم » . « فبشر ناه بغلام حليم » . « إن فيك خصلتين يحبهما الله : الحلم والأناة) وتحتفل مراتب الحلم باختلاف المصائب في صغرها وكبّرها . فالحلم عند أعظم المصائب أفضل من كل حلم . السابعة العفو عن جانيها « والعافين عن الناس » . « فلن عفا وأصلح فأجره على الله » . والعفو عن أعظمها أفضل من كل عفو . الثامنة الصبر عليها . وهو موجب ثحبة الله تعالى ؛ وكثرة ثوابه « والله يحب الصابرين » . « إنما يوف الصابرون أجراً هم بغير حساب » . وما أعطى أحد عطاء خيراً وأوسع من الصبر) . والتاسعة الفرح بها ، لأجل فواتتها ؛ قال عليه الصلاة والسلام (والذى نفسى بيده إن كانوا ليفرحون بالبلاء كما يفرحون ^(٣) بالرخاء) . وقال ابن مسعود رضى الله تعالى عنه حينما المكر وهان : الموت والفقير . وإنما يفريها : إذ لا وقع لشنتها ومرارتها ، بالنسبة إلى ثمرتها وفائتها ؛ كما يفرح من عظمت أداؤه بشرب الأدوية الخامسة

(١) كذا في ف . وفي باق المنسخ (والناف) .

(٢) كذا في د، ط، وفي ف (ذل).

(٢) كذا في كل الفسخ باعدها ط ففيها (كما نفر حون) .

لها ، مع تجْرُّعه لمرارتها . العاشرة الشكر عليها ؛ لما تضمنته من فوائد़ها ؛ كما يشكر المريض الطبيب القاطع لأطراوه ، المانع من شهواته ، لما يتوقع في ذلك من البرء والشفاء . الحادية عشرة تمحصها للذنوب والخطايا « وما أصابكم من فبها كسبتْ أيديكم » ، (ولا يصيب المؤمن وَصَبَ ولا نصب حتى الهم يُهْمِه^(١)) والشوكه يُشاكلها إلا كفر به من سيناته) الثانية عشرة رحمة أهل البلاء ، ومساعدتهم على بلواهم ؛ فالناس معاف ومبتلٍ ، فارحموا أهل البلاء ، واشكروا الله تعالى على العافية .
ولإِنَّمَا يَرْحُمُ الْعَشَاقَ مِنْ عَشْقًا .

الثالثة عشرة معرفة قدر نعمة العافية والشكر عليها ؛ فإن النعم لا تعرف
أقدارها^(٢) إلا بعد فقدتها . الرابعة عشرة ما أَعْدَهَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى هَذِهِ الْفَوَائِدِ :
من ثواب الآخرة على اختلاف مراتبها . الخامسة عشرة ما في طيها من الفوائد
الخفية ؛ فعسى أن تذكر هو شيئاً ويجعل الله فيه خيراً كثيراً^(٣) وعسى أن تذكر هو
شيئاً وهو خير لكم ، « إن الذين جاءوا بالآفَك عصبية منكم لا تخسبوه شرّاً
لكم بل هو خير لكم ، ولما أخذ الجبار سارة من إبراهيم كان في تلك^(٤) البلية^(٥)
أن أخدمها هاجر ، فولدت إسماعيل لأبراهيم عليهما الصلاة والسلام ، فكان
من ذرية إسماعيل سيد المرسلين وحاتم النبيين ، فأعظم بذلك من خير كان
في طي تلك البلية ؛ وقد قيل :

كَمْ نَعْمَةً مَطْوِيَّةً لَكَ بَيْنَ أَثْنَاءِ الْمَصَابِ
وَقَالَ آخَرُ :

رَبُّ مَبْغُوضٍ كَرِيهٍ فِيهِ اللَّهُ لِطَائِفٍ^(٦)

(١) كندا في د ، ط . وفي ف (يصيده) .

(٢) كندا في النسخ ماعدا د ذفيها (لا يعرف مقدارها) .

(٣) كندا في ف ، د . وفي ط (كان في طي تلك) .

(٤) كندا في ل ، ز ، ط . وفي ف ، د (البلية والمصيبة) .

(٥) سقط هذا البيت من ف ، د .

السادسة عشرة آن المصائب والشدائد تمنع من الأَشَرِ والبطر والفحش والخيانة والتَّكْبِيرُ والتَّجْبِيرُ، فإنْ نمِرُودَ لو كان فقيراً سقيها فاقد السمع والبصر لما حاجَ إبراهيم في ربه، لكن حمله بطر الملك على ذلك، وقد علل الله سبحانه وتعالى حاجته يايتها الملك فقال: «لم تر إلى الذي حاج إبراهيم في ربه أن آتاه الله الملك»، ولو ابْتَلَ فرعون بمثل ذلك لما قال أَنَا ربكم الأعلى»، «وَمَنْقُومُوا إِلَّا أَنْ أَغْنَاهُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ مِنْ فَضْلِهِ»، «إِنَّ الْإِنْسَانَ لِيَطْغِيْ أَنْ رَأَهُ اسْتَغْنَى»، «وَلَوْ بَسْطَ اللَّهُ الرِّزْقَ لِعِبَادِهِ لَبَغُوا فِي الْأَرْضِ»، «وَاتَّبَعُ الدِّينَ ظَلَمُوا مَا أَتَرْفَوْا فِيهِ»، «لَا سَقَيْنَاهُمْ مَا هُمْ غَدْقاً لِنَفْتَنَهُمْ فِيهِ»، «وَمَا أَرْسَلْنَا فِي قَرِيْبَةِ مِنْ نَذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتَرْفُوهَا إِنَّا بِمَا أَرْسَلْنَا بِهِ كَافِرُونَ»، «وَالْفَقَرَاءُ وَالضَّعِيفُونَ هُمُ الْأُولَىٰءِ وَأَتَبَاعُ^(١) الْأَنْبِيَاءِ». وهذه الفوائد الجليلة كان أشد الناس بلا^(٢) الأنبياء ثم الصالحون^(٣) الأمثل فالأمثل؟ نسبوا إلى الجنون والسحر والكهانة، واستهزئ^(٤) بهم، وسخر منهم، فصبروا على ما كذبوا وأوذوا، وقيل لنا «أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا جَنَّةً وَلَا يَأْتِكُمْ مِثْلُ الَّذِينَ خَلُوا مِنْ قَبْلِكُمْ مَسْتَهْمِمُ الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَاءِ وَزَلَّلُوا حَتَّىٰ يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَتَىٰ نَصَرَ اللَّهَ» (ألا إن نصر^(٥) الله قريب)، «وَلَنْبِلُوكُمْ بِشَيْءٍ مِنَ الْخُوفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّرَاتِ وَبِشَرِّ الصَّابِرِينَ»، «لَتَبْلُونَ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أَوْتَوْا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذْكَرُ كَثِيرًا، الَّذِينَ أَخْرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ، وَتَغَرَّبُوا عَنْ أُوطَانِهِمْ، وَكَثُرَ عَنَاؤُهُمْ وَاشْتَدَّ بِلَاؤُهُمْ، وَتَكَاثَرَ أَعْدَاؤُهُمْ، فَغَلَبُوا فِي بَعْضِ الْمُوَاطَنَّ، وَقُتِلَ مِنْهُمْ بِأَحَدٍ وَبَئْرٍ مَعْوَنَةٍ وَغَيْرُهُمَا مِنْ قُتْلٍ، وَشَيْجٌ وَجْهِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَسَرَتْ رَبَاعِيَّتِهِ، وَهَشَمَتْ الْيَيْضَنَةَ عَلَى رَأْسِهِ، وَقُتِلَ أَعْزَّ أَوْهِ،

(١) كذا في كل النسخ ماعدا لفقيها (هم الأنبياء وأتباع الأنبياء) .

(٢) كذا في ف ، د . وفي ط (الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل) .

(٣) لم يذكر في ف ، د (تتمة الآية وهو ما بين الفوسين) .

ومثل بهم ، فشمت^(١) أعداؤه ، واغتم أولياؤه ، وابتلوا يوم الخندق ، وزارلوا زلزالاً شديداً ، وزاغت الأ بصار ، وبلغت القلوب الحناجر ، وكانوا في خوف دائم ، وعُرِى لازم ، وفقر مدقع ؛ حتى شدّوا الحجارة على بطونهم ، من الجوع . ولم يشبع سيد الأولين والآخرين من خبز بُرٌ في يوم مرئين . وأوذى بأنواع الأذية حتى قذفوا أحباب أهله إلية ، ثم ابتلى في آخر الأمر بمسيلة وطليحة والعلسى . ولقي هو وأصحابه في جيش العسرة ما لقوه ، ومات ودرعه [مرهونة^(٢)] عند يهودى على آصح من شعير . ولم تزل الأنبياء والصالحون يتقدّدون^(٣) بالبلاء الوقت بعد الوقت ، يبتلى الرجل على قدر دينه : فإن كان صليباً^(٤) في دينه شدد في بلائه . ولقد كان أحدهم يوضع الميشار^(٥) على مفترقه فلا يصده ذلك عن دينه . وقال عليه الصلاة والسلام (مثل المؤمن مثل الزرع^(٦) لا تزال الريح تميله) ، ولا يزال المؤمن يصيّبه البلاء وقال عليه الصلاة والسلام (مثل المؤمن كمثل الخاتمة من الزرع تفيها^(٧) الريح ، تصرّعها مرتّة وتعدّلها مرتّة^(٨) حتى تهیج) خال الشدة والبلوى مقبلة بالعبد إلى الله عن وجل ، وحال العافية والنعماه صارفة للعبد عن الله تعالى ، « وإذا مسَّ الإنسان الضر دعا ناجبه أو قاعداً أو قائماً فلما كشفنا عنه ضره مرّ كان لم يدعنا إلى ضر منه » ، فلأجل ذلك تقلّلوا في المأكل والمشراب [والملابس^(٩)] والمناكح والمجالس والمساكن^(١٠) والراكب وغير ذلك ؛

(١) كذا في ف ، د . وفي ط (فشت) .

(٢) كذا في ف . ولم ثبت هذه اللفظة في باقي النسخ .

(٣) كذا في كل النسخ ماعدا ز وهمش ل فقيها (يتقدّدون) .

(٤) كذا في كل النسخ ماعدا ف فقيها (صلبياً) .

(٥) كذا في ف ، د . وفي ط (المشار) .

(٦) كذا في كل النسخ ماعدا ف فقيها (مثل الخاتمة من الزرع) .

(٧) كذا في د ، ل ، ط . وفي ر (تقليها) وفي هامش ل (يأتيها) .

(٨) كذا في كل النسخ ماعدا ل فقيها (وتعدّلها أخرى) .

(٩) كذا في د ، ل ولم تذكر هذه اللفظة في باقي النسخ .

(١٠) كذا في ف ، د . وفي بقية النسخ تفاوت في ترتيب هذه الأسباب .

ليكونوا على حالة توجب لهم الرجوع إلى الله تعالى والإقبال عليه . السابعة عشرة الرضا الموجب لرضوان الله تعالى ؛ فإن المصائب تنزل بالبَرِّ والفاجر ؛ فن سخطها فله السخط وخرسان الدنيا والآخرة ، ومن رضي بها فله الرضا ، والرضا أفضل من الجنة وما فيها ؛ لقوله تعالى : « ورضوان من الله أكبر ، أى من جنات عدن ومساكنها الطيبة . » فهذه نبذة^(١) مما حضرنا^(٢) من فوائد البلوى . ونحن نسأل الله تعالى العفو والعافية في الدنيا والآخرة ؛ فلستنا من رجال البلوى . وفقنا الله تعالى للعمل بما يحب^(٣) ويرضى ، وبهـأنا من المحن والرزايا .


اللهم صل على سيدنا محمد وعلى آله عوداً على بده ومحنتها على مفتح وسلم تسليماً دائماً باقياً إلى يوم الدين آمين^(٤) وحسينا الله ونعم الوكيل ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم وسبحان الله وبحمده سبحانه الله العظيم .

(١) كذا في كل النسخ باعدها ف ، ز ففيها (نبذ) .

(٢) سقط هذا المقطع من د .

(٣) كذا في ف . ز . وفى ل (للعمل الصالح بما يحب) وفى د (لما يحب) وفى ط (للعمل الصالح بما يحب ويرضى) .

(٤) لم تثبت هذه المقطدة فى ف ، د



فهرس الأعلام

فهرس الأعلام

مع تمييز الأعلام الواردة في تعلیقات التجنۃ بحرف «ت» وما جاء في المقدمة،
في حرفه الأربعی المقابل للرقم في صفحات الكتاب.

- | | |
|------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| <p>ابن بندار (على بن بندار) : ١٢٠ ، ١٢٠
ـ «ت» .</p> <p>ابن تيمیة (أبو العباس أحمد تقى الدين
ابن عبد الحليم بن عبد السلام) :
ز ، ٣٤ ، ٣٤ «ت» .</p> <p>ابن الجصاص : ٩٤ .</p> <p>ابن الجلال (الحسن بن علي بن أبي بكر) :
٦٩ «ت» .</p> <p>ابن الجوزی : ١١٤ .</p> <p>ابن الحاجب : ل ، ٧٨ .</p> <p>ابن حبیب : ط .</p> <p>ابن حجر (الحافظ العسقلانی) : ٥٠ «ت» ،
٩٦ «ت» ، ١٢٢ «ت» .</p> <p>ابن الخلال = الحسن بن علي بن أبي بكر
محمد بن الخلال .</p> <p>ابن خلکان (شمس الدين أبو العباس أحمد
ابن ابراهیم بن علی بن أبي بکر
الشافعی) : ١١ «ت» ، ٢٣ ، ٢٣ «ت» ،
٦٩ «ت» ، ٧٩ .</p> <p>ابن خیران (أبو على الحسين بن صالح) :
٧٢ ، ٧٢ «ت» .</p> <p>ابن دحیة (الإمام أبو عمرو وعثمان بن الحسن
السبطی) : ٩٦ ، ٩٦ «ت» .</p> | <p>(١)</p> <p>الآباری = داود بن سليمان بن داود
الآباری .</p> <p>الآثاری : ٧ «ت» .</p> <p>آدم (أبو البشر) : ١٥٠ .</p> <p>ابراهیم بن محمد الشیرازی = أبو اسحاق
ابراهیم بن مقدم (أبو ابن علیة) فی:
ابن علیة .</p> <p>ابراهیم الجیلی، فی: داود بن بندار .</p> <p>ابراهیم الخشوی (أبو برکات) فی: برکات .</p> <p>ابراهیم (الخلیل) علیه السلام : ١١٧ ،
١٥٩ ، ١٥٨ ، ١٥٧ .</p> <p>ابراهیم المصری (أبو ذی النون) فی:
ذو النون .</p> <p>ابراهیم الوراق (أبو احمد) فی: الوراق .</p> <p>ابن الأثیر (المبارك بن محمد الجزری) :
٨٢ ، ٨٢ «ت» .</p> <p>ابن الأکفانی = هبة الله بن الأکفانی .</p> <p>ابن الإمام : ١١٤ .</p> <p>ابن بنت الأعز (قاضی القضاة) : ح ، ط .</p> <p>ابن بندار (داود بن بندار) = داود
ابن بندار .</p> |
|------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|

- | | |
|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| <p>ابن الفراء (الحافظ المحدث الحسين بن مسعود البغوي) : ٨٢ ، ٨٢ «ت» .</p> <p>ابن الفرakah (الشيخ تاج الدين) : ١٤٧ .</p> <p>ابن فضل الله العمرى : و
ابن الفيل : ٨٩ .</p> <p>ابن قاضى الجبل (العباس احمد بن الحسن الحنبلي) : د ، ح «ت» .</p> <p>ابن قاضى اليمين (جد شقراء بنت يعقوب) : ٧٢ .</p> <p>ابن قطر السمسار : ٩١ .</p> <p>ابن القوبع == ركن الدين بن القوبع .</p> <p>ابن ماجه : ٨٢ «ت» .</p> <p>ابن المبارك == عبد الله بن المبارك .</p> <p>ابن مردارس == العباس بن مردارس .</p> <p>ابن مسعود == عبد الله بن مسعود .</p> <p>ابن المظفر الأشعرى == أبو العباس ابن المظفر .</p> <p>ابن مقسم (جد ابن علية) في : ابن علية .</p> <p>ابن النقيب (محمد بن أبي بكر) : ٥٥ ، ٥٥ «ت» .</p> <p>ابن هيبة (الوزير) : ٩٢ .</p> <p>ابن الوردى : و .</p> <p>ابن يزيد : ٩٣ «ت» .</p> <p>ابن يونس : ١٤١ .</p> <p>أبو الأسود الدؤلى (ظالم بن عمرو) : ٨٤ «ت» .</p> <p>أبو اسحاق الشيرازى (الإمام ابراهيم بن محمد) : ٨٤ ، ٨٤ «ت» .</p> | <p>ابن دريد : ٩٣ .</p> <p>ابن دقيق العيد (شيخ الاسلام تقى الدين محمد بن على القشيرى) : ٧٠ ، ٧٠ «ت» .</p> <p>ابن رافع : ٩٦ «ت» .</p> <p>ابن الرفعة : ٦٤ ، ٦٥ .</p> <p>ابن الرومى (الشاعر) : ١٣٣ .</p> <p>ابن زنيم == سارية .</p> <p>ابن سبكتكين (يمين الدولة محمود) : ١١٩ .</p> <p>ابن السلموس : ط .</p> <p>ابن السمعانى (الإمام أبو مظفر) : ١٢٥ .</p> <p>ابن سيرين (محمد الإمام التابعى) : ٧٣ .</p> <p>ابن سينا (الشيخ الرئيس أبو علي بن الحسين) : ٧٧ ، ٨٠ .</p> <p>ابن شيخ الشيوخ == عبد الطيف بن شيخ الشيوخ .</p> <p>ابن الصفار == أبو القاسم بن الإمام أبي سعد عبد الله بن عمر الصفار .</p> <p>ابن الصلاح (تقى الدين عثمان بن الصلاح الكردى) : ٢١ ، ٨٢ ، ٨٢ «ت» .</p> <p>ابن عباس == عبد الله بن عباس .</p> <p>ابن عبدالبر (أبو عمر المحدث الأندلسى) : ٧٤ .</p> <p>ابن عرفة : ٨٩ .</p> <p>ابن عساكر : ٨٣ «ت» .</p> <p>ابن علية (اسماويل بن ابراهيم بن مقسم) : ٧٣ ، ٧٣ «ت» .</p> <p>ابن عمر == عبد الله بن عمر .</p> <p>ابن عون : ٧٣ .</p> |
|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|

- | | |
|-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| <p>أبو الحديد = أبو بكر محمد بن أحمد بن عثمان .</p> <p>أبو الحسن الأشعري : ٢٣ ، ٢٣ « ت » .</p> <p>« ت » ٧٩ ، ٧٥</p> <p>أبو الحسن علي بن أحمد البصري : ٧٢ « ت » .</p> <p>أبو حفص بن الصفار = عاصم الدين أبو حفص الخ .</p> <p>أبو حنيفة (النعمان الإمام) : ٣٩ ، ٤٤ ، ٤٤</p> <p>٠ ، ٧٤ ، ٧٦ ، ٧٧ ، ٨٠ ، ٨٧ ، ١٠٢ ، ٨٧ ، ١٠٣</p> <p>أبو حيyan التوحيدى (علي بن محمد بن العباس) :</p> <p>٠ ١٢٥ ، ٩٧٦ « ت » ٤٤ ، ٤٤ ، ٥</p> <p>أبو خالد ، في : إسماعيل بن أبي خالد .</p> <p>أبو داود (صاحب السنن) : ٤٣ ، ٤٣ ، ٥</p> <p>« ت » ٥٢ ، ٥٢ « ت » ٨٢ ، ٨٢ « ت » ١١٦</p> <p>أبو زرعة : ٩٥ .</p> <p>أبو سعد بن أحمد النيسابوري (أبو شيخ الشيوخ) في : شيخ الشيوخ .</p> <p>أبو سعد الحسن بن محمد الجشعى : ٦٩ .</p> <p>أبو سليمان الجليلي = داود بن بندار .</p> <p>أبو طالب ؟ في : على بن أبي طالب .</p> <p>أبو طالب ؟ في : يحيى بن أبي طالب</p> <p>أبو طاهر السلفي (الحافظ) أو (الحافظ بن طاهر) أو (الحافظ بن أبي طاهر) :</p> <p>٠ ٦٩ ، ٦٩ ، « ت » ، ٩١</p> <p>أبو الطاهر يوسف بن عمر بن يوسف : ٧</p> <p>أبو الطيب المتنبي = المتنبي .</p> <p>أبو العباس المظفر = أبو العباس بن المظفر الأشعري .</p> | <p>أبو اسحاق الروزى : ١٢٨ .</p> <p>أبو البركات اسماعيل بن أبي سعد بن أحمد النيسابوري = شيخ الشيوخ .</p> <p>أبو بكر بن أيوب (أبو السلطان الكامل) في : السلطان الكامل .</p> <p>أبو بكر أحمد بن الحسن = البيهقي .</p> <p>أبو بكر الباقيانى (القاضى) : ٧٩ ، ٧٩ « ت » ، ١٣٧ ، ٨٠</p> <p>أبو بكر الشاشى (محمد بن أحمد بن الحسين بن عمر) : ٨٥ « ت » .</p> <p>أبو بكر الشبل (دلف بن جيحدر) :</p> <p>٠ ١٢٠ ، ١٢٠ « ت » .</p> <p>أبو بكر (الصديق عبد الله بن أبي قحافة الخليفة الراشد) : ٤٤ ، ٤٤ ، ٧٥ ، ٧٥ ، ٨٠ ، ٨٠ ، ١٤٨ ، ١٤٨ ، ١٢٢ ، ١٢٢</p> <p>أبو بكر محمد بن أحمد بن عثمان بن أبي الحديد : ٧ ، ٧ « ت » .</p> <p>أبو بكر محمد بن جعفر الخراطى السامری :</p> <p>٠ ٧ ، ٧ « ت » .</p> <p>أبو بكر محمد بن الخلال في : الحسن بن على بن أبي بكر الخ .</p> <p>أبو بكر محمد بن يحيى المدوى : ٧٣ ، ٧٣ ، ٧٢</p> <p>أبو جعفر الطحاوى (أحمد بن محمد بن سلامة) : ٢٢ ، ٢٢ « ت » ، ٢٣ ، ٢٣ « ت » ، ٧٥</p> <p>أبو حامد الإسفراينى (القاضى) : ٤٤ ، ٤٤ « ت » ، ٧٩</p> <p>أبو حامد الغزالى (حجۃ الإسلام) = الغزالى .</p> |
|-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|

- | | |
|-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| <p>أبو القاسم محمود بن عمر الرمخشري =
الرمخشري .</p> <p>أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن يحيى
العثماني الديماجي = الديماجي .</p> <p>أبو محمد الجوني (عبد الله بن يوسف
الشافعى أبو إمام الحرمين) : ١١٩ ،
١١٩ «ت» .</p> <p>أبو مسعود القاضى = القاضى أبو مسعود.
أبو مسعود : ٨٩ .</p> <p>أبو مشر = مشر .</p> <p>أبو مظفر بن السمعانى = ابن السمعانى .</p> <p>أبو العالى إمام الحرمين الجوني ؟ عبد الملك
ابن الشيخ أبي محمد : ٧٩ ، ٧٩
«ت» ٨٠ ، ١١٩ ، ١١٩ «ت» .</p> <p>أبو مصود الدمياطى = فتح الدين بن على
أبو موسى الأشعرى : ٢٣ «ت» .</p> <p>أبو نصر تاج الدين السبكي = تاج الدين
السبكى .</p> <p>أبو نصر الفارابى = الفارابى .</p> <p>أبو نواس : ١٠٣ .</p> <p>أبو هريرة : ٥٢ ، ٥ .</p> <p>أبو هندق : سعيد بن أبي هند
أبو يزيد : ٩٨ .</p> <p>أحمد بن إبراهيم الوراق = الوراق .</p> <p>أحمد بن الحسن البهراق = البهراق .</p> <p>أحمد بن الحسن الحنبلي = ابن قاضى الحبل .</p> <p>أحمد بن حنبل (الإمام الحافظ أبو عبد الله) :
ص ٧ ، «ت» ، ٣٩ ، ٨٧ ، ٨٢ ، ٧٦ ، ٨٧ ، ٨٢ ، ٧٦ ، ٣٩ ،
١٤٧ : ١٠٢ .</p> | <p>أبو العباس بن المظفر الأشعري : ٨٥ ، ٦٩
أبو العباس الوراق = الوراق .</p> <p>أبو عبد الله الحافظ : ١٥٤ .</p> <p>أبو علقة الواسطى : ٩٣ ، ٩٢ .</p> <p>أبو علي بن سينا (الرئيس) = ابن سينا .</p> <p>أبو علي الروذبارى = الروذبارى .</p> <p>أبو علي الدقاد : ٨٥ .</p> <p>أبو عمر بن عبد البر = ابن عبد البر .</p> <p>أبو عمر الأوزاعى .</p> <p>أبو عمرو بن دحية = ابن دحية .</p> <p>أبو عمرو بن العلاء : ٩١ ، ٩١ «ت» .</p> <p>أبو عمرو إسحاق بن مرار الشيبانى : ٧ ،
٧ «ت» .</p> <p>أبو الفتح الثقفى : ١٥٥ .</p> <p>أبو الفداء : ٧٩ «ت» .</p> <p>أبو فراس بن حдан : ١١٨ .</p> <p>أبو الفرج البغدادى : ٩٧ .</p> <p>أبو الفتح بن دقيق العيد = ابن فيق العيد .</p> <p>أبو الفضل إسماعيل الحاكم = الحاكم
أبو الفضل .</p> <p>أبو القاسم بن الإمام أبي سعد عبد الله بن
عمر الصفار : ٨٥ .</p> <p>أبو القاسم الجنيد = الجنيد .</p> <p>أبو القاسم الراشب : ٩٥ .</p> <p>أبو القاسم سليمان بن أحمد = الطبرانى .</p> <p>أبو القاسم عبد الله بن هوازن القشيرى :
١١٦ ، ١١ «ت» ٧٥ ، ٨٥ ، ١٢٠ .</p> <p>أبو القاسم على بن محمد بن على النيسابورى
اللكوفى : ٧٢ .</p> |
|-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|

أسماء بنت أبي بكر : ١٢٢ .
 إسماعيل بن أبي خالد : ٧ .
 إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم = ابن عليه
 إسماعيل بن ابراهيم (النبي عليهما السلام).
 . ١٥٨ .
 إسماعيل بن أبي سعد شيخ الشيوخ
 النيسابوري = شيخ الشيوخ .
 إسماعيل بن سعد العدل : ٩١ .
 إسماعيل بن عبد الله بن عمر بن قاضي
 اليمين : ٧٢ .
 إسماعيل الحاكم : في : الحاكم أبو الفضل
 الأشرف = السلطان الأشرف .
 الأشعث بن قيس الكندي : ٦ .
 الأشعري = أبو الحسن الأشعري .
 الأشموني : ٩٧ « ت ».
 الإصطخري : ١٤٢ .
 الأصمى : ٩٣ .
 أعين (الطيب) : ٩٣ ، ٩٢ .
 الأكفانى = هبة الله بن الأكفانى .
 الإمام ابراهيم بن محمد الشيرازي =
 أبو إسحاق .
 الإمام أبو سعد عبد الله بن عمر الصفار : ٨٥ .
 الإمام أبو عمرو بن دحية = أبو عمر
 ابن دحية .
 الإمام الحرمين = أبو المعالى (إمام الحرمين)
 الجوني .
 الإمام الشافعى = الشافعى .
 الإمام شمس الدين القدمى = شمس الدين
 محمد القدمى .

أحمد بن صالح المصرى : ٧٤ .
 أحمد بن عبد الواحد بن محمد : ٧ .
 أحمد بن عثمان بن أبي الحميد في : أبو بكر
 محمد بن أحمد .
 أحمد بن عثمان الذهبي (أبو الحافظ شمس
 الدين) في : الذهبي .
 أحمد بن علي الجزرى = الجزرى .
 أحمد بن علي الحنفى : ٦٩ .
 أحمد بن القاسم الصوفى (أبو محمد الروذبارى)
 في : الروذبارى .
 أحمد بن قطر السمسار (أبو محمد) في :
 ابن قطر .
 ٦٩ .
 أحمد بن محمد بن إسحاق المخوارزمى :
 أحمد بن محمد بن سلامة = أبو جعفر
 الطحاوى .
 أحمد بن محمد الفزالي (أخوه أبي حامد محمد
 حجة الاسلام) : ٨٦ .
 أحمد بن منصور بن الصفار (أبو عمر بن
 أحمد) في : عصام الدين أبو حفص .
 أحمد بن منيع : ٦ .
 أحمد بن هبة الله بن عساكر : ٨٥ .
 إسحاق بن عبد الله بن عمر قاضي اليمين : ٧٢ .
 إسحاق بن مرار الشيباني = أبو عمر
 إسحاق الخ .
 إسحاق المخوارزمى في : أحمد بن محمد بن
 إسحاق .
 إسحاق الكندى (أبو يعقوب) في :
 يعقوب .
 الاسفراينى = أبو حامد الاسفراينى .

(ت)

بيرس = الظاهر بيرس .
 البيضاوى (القاضى صاحب المزاج) : ئى .
 البهق (الإمام أبو بكر أحمد بن الحسن الشافعى المألف) : ٨٣، ٨٢ « ت » ١٤٧ .

تاج الدين السبكى الشافعى (شيخ الإسلام) : المؤلف .

تاج الدين المراكشى (محمد بن ابراهيم) : ٩٦، ٩٦ « ت » .

الترمذى (صاحب السنن وهو أبو جعفر محمد بن أحمد بن نصر الشافعى) : ٨٢، ٥ .
 تقى الدين بن تيمية = ابن تيمية .

تقى الدين بن دقيق العيد — ابن دقيق العيد .
 تقى الدين السبكى = السبكى .

تقى الدين عثمان بن الصلاح = ابن الصلاح .
 التمار (أبو الحسن على بن أحمد بن صالح البصري) : ٧٢، ٧٢ « ت » .

التوحيدى = أبو حيان التوحيدى .
 التهامى (الشاعر الأندلسى هو أبو الحسن ابن علي بن محمد) : ١٥٤ .

(ث)

ثعود : ١٠٠ .
 ثوبان بن ابراهيم المصرى = ذو الثون .
 الثورى = سفيان الثورى .

أم المؤمنين = طائفة .

أمير على الماردىنى : د ، ز ، ص .

الأبازى : ٧ « ت » .

أنس بن مالك (الصاحب) : ٨٣ « ت » .

الأنصارى (في شاهد) : ٨٩ .

الأوزاعى : ١١٧ .

أيوب رأس الأمرة الأيوية؛ في : السلطان الكامل .

(ب)

الباقلانى = أبو بكر .

البخارى « الإمام أبو عبد الله محمد بن اسحاقيل بن ابراهيم بن المغيرة بن برذبه »

الحافظ صاحب الجامع الصحيح : ٢٤
 « ت » ٨٢ « ت » .

بركان (المستشرق الألماني) : ئى ، ن .

بركات بن ابراهيم الخشوعى : ٧، ٧ « ت »

البرمكى = يحيى بن خالد البرمكى .

برهان الدين الرسعنى : و

برهان الدين السنجاري (الحضرى بن حسن ابن على) : و

البغوى الحافظ الحسين بن مسعود =
 ابن القراء .

بكار (أبو الزير) في : الزير .

البلقينى = سراج الدين .

بنت الأعز؛ في : ابن بنت الأعز .

بهاء الدين بن حنا : ن .

بهاء السبكى : و

الحريري : ٩١ «ت» .

الحسن بن علي ، أو : (الحسن بن أبي بكر
محمد بن الخلال) : ٦٩ ، ٦٩ «ت» .

الحسن البصري : ١٥٣ .

الحسين بن مسعود البغوى = ابن الفراء .

حفص (الإمام القارىء) : ٨ «ت» .

الحناط ، أو : (الحناطى) : ٩٠ ، ٩٠ «ت» .

الحنطلى = أحمد بن علي الحنبلى .

الخطاط : ٩٠ «ت» .

(خ)

خالد البرمكى (أبو يحيى بن خالد) في : يحيى
ابن خالد .

الخطاط : ٩٠ «ت» .

الخرائطى = أبو بكر محمد بن جعفر
الخرائطى السامرى .

الخشوعى = برकات بن ابراهيم الخشوعى .

الحضرى بن حسن بن علي = برهان الدين
الستيجارى .

الخطاط (أبو عمر بن الخطاط) في : عمر

خواجا نصیر = نصیر الدين الطوسي .

الخوارزمى = أحمد بن محمد بن إسحاق

الخوارزمى .

الخطاط : ٩٠ ، ٩٠ «ت» .

(د)

داود بن بندار بن ابراهيم الجيلى أبو
سلیمان : م .

(ج)

جبريل (عليه السلام) : ٨١ ، ٨٠ «ت» .

الجراح بن مليح : ٦

الجرجاني (القاضى أبو الحسن علي بن

عبد العزيز) : ٦٩ ، ٦٩ «ت» .

الجزرى (أحمد بن علي) : ٩١

الجزرى = ابن الأثير .

جعفر الخرائطى ؟ في : أبو بكر محمد بن

جعفر الخرائطى .

جعفر الهمданى : ٦٩

جمال الدين الإسنوى : ز .

الجندى بن محمد (أبو القاسم شيخ الصوفية

وإمامهم) : ١١٩ ، ١١٩ «ت»

١٢٠ «ت» ، ١٢١ ، ١٥٢ «ت» .

الجيشيارى : ٢٨ «ت» .

المجوينى = أبو محمد .

المجوينى = أبو العمالى .

الجيلى = داود بن بندار .

(ح)

الحاكم أبو الفضل اسماعيل بن محمد بن

الحسن : ٦٩ .

الحافظ بن طاهر ؟ أو : ابن أبي طاهر =

أبو طاهر .

الحافظ أبو العباس بن الظفر =

أبو العباس الحنفى .

المجاج (هو ابن يوسف الثقفى) : ١٥٤ .

(ز)

الزبير بن بكار : ٩٤ .
الزرقاني : ٤٢ «ت» .
الخنثري (أبو القاسم محمود بن عمر بن محمد) : ٦٩ ، ٨٠ ، ٨١ .
الريادي = أبو طاهر الريادي .
زينب بنت الكمال المقدسية : ٦٩ ، ٦٩ «ت» .

(س)

سارة : ١٥٨ .
سارية بن زنيم : ١٢٢ ، ١٢٢ «ت» .
السامري = أبو بكر محمد بن جعفر الطراطئي السامری .
سبكتكين في : ابن سبكتكين .
السبكي (الإمام تقى الدين شيخ الإسلام والد المؤلف) د، هـ، و، ز، ح، ط، ك، ل، م، ن، س، ف، ٩ ، ٣٣ .
«ت» ، ٦٥٧٦٥٦ ، ٥٣ ، ٣٩ ، ٢٤ .
٧٨ ، ٧٤ ، ٦٦ - ٦٥ ، ٦٤ ، ٦٢ ، ٦١ .
١٢٢٦١١٥ ، ١١٤ ، ١١١ ، ٨١ ، ٨٠ .
١٤٩٦ ، ١٢٩ ، ١٣٢ ، ١٢٧ ، ١٢٤ .
مسراح الدين البلقيني : ز .
سعید بن أبي هند : ٥٢ .
مسعد العدل (أبو اسماعيل) في : اسماعيل بن سعد .
سفیان الثوری : ٦٣ ، ٦٨ .
السلطان الأشرف : ح .
السلطان الكامل (محمد بن أبي بكر بن أیوب) : ٩٦ .

داود بن سليمان بن داود الآباري : ٧ .
«ت» .

الدقاق = أبو علي الدقاد .
دلف بن جحدر = أبو بكر الشبل .
الدمياطي = فتح الدين بن علي أبو منصور الدمياطي .

الديباجي (الإمام أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن يحيى العثماني الديباجي) : ٦٩ ، ٦٩ «ت» .

(ذ)

الذهبي (الحافظ شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان) د، هـ، ٧٤ ، ٨٧ ، ٨٧ «ت» .
ذو بطن بن خارجة : ١٢٢ .
ذو النون المصري (ثوابن بن ابراهيم الصوف) ١٢٠ ، ١٢٠ «ت» .

(ر)

الرازي = نفر الدين الرازي .
الرافعي (الفقيه) : ١٢٧ ، ٦٥ ، ٤٥ ، ٣٩ .
١٤٧ ، ١٣٦ ، ١٢٣ .

الرسول = (محمد عليه السلام) .
رسول الله (عليه السلام) = محمد عليه السلام .

ركن الدين بن القوليع (محمد بن عبد الرحمن التونسي المالكي) : ٩٦ ، ٩٦ «ت» .
الروذباري (أبو علي محمد بن أحمد بن القاسم الصوف) : ١٢٠ ، ١٢٠ «ت» .

شمس الدين محمد المقدسى : ١٤٦ « ت » .
الشهر زورى : ١٢٨ « ت » .
الشيبانى = أبو عمرو بن اسحاق بن مرار .
شيخ الاسلام أبو الفتح بن دقيق العيد =
ابن دقيق العيد .
شيخ الاسلام : سلطان العلماء عز الدين
عبد السلام = عز الدين الحنفى .
شيخ الاسلام يحيى بن شرف = النووى
الشيخ تاج الدين = تاج الدين الراكشى
شيخ الشيوخ (أبو البركات إسماعيل بن
أبي سعد بن أحمد النيسابورى) : ٧٢
الشيرازى = أبو إسحاق الشيرازى .

العصايني (الحسن بن محمد) : ٨١ : ٨١ «ت» .

الصديق = أبو بكر الصديق .
صنى الدين الهندى (محمد بن عبد الرحيم) :
٩٦ « ت » .
صلى الله عليه وسلم = محمد (عليه السلام) .
الصميري : ١٠٤ .

(ط) الطبرانی (أبو القاسم سلیمان بن احمد الحافظ) : ت ۸۲، ۸۳، ۸۴ - الطبری = عبد الرحمن بن حسين الطبری . الطحاوی = أبو بکر الطحاوی . طرخای (نائب حلب) : و طلسحة بن خوبلد الأَسْدِی : ۱۶۰ .

السلطان لا جين : ٧٠ « ت ». .

السلفي == أبو طاهر السلفي .

سليمان بن أحمد الطبراني == الطبراني .

سليمان بن داود الآباري : ف : داود ابن سليمان .

سليمان (أبو عبد السميم) ف : عبد السميم .

السمار == ابن قطر .

السنبحاري == برهان الدين السنبحاري .

سيف الدولة قطر == قطر .

السيوطى (الحافظ جلال الدين) : ط

سيد الأولين والآخرين == محمد (عليه السلام) .

سيد المرسلين == محمد (عليه السلام) .

شمس الدين الذهبي = الذهبي .
 قاضى الدين : ٧٢ .
 شقراء بنت يعقوب بن إسماعيل بن عمر .
 الشعراوى (الشيخ عبد الوهاب) : ز ، ح .
 الشبلى = أبو بكر الشبلى .
 . ١٤٣ : ١٢٥ .
 س ، ٨٦٨ ، « ت » ١٥٦ ، ١٥٤ ، « ت » ،
 ٢٠ ، ٢٢٦ ، ٥٥٦ ، ٧٤ ، ٧٧ ، ٧٩ ، ٢٢٦ ، ٧٦ ، ٧٧ ، ٧٩ ، ٢٠
 ، ٨٣ ، ٨٥ ، ٨٧ ، ١٠٢ : ١٠٣ ، ١٠٢ : ٨٧ ، ٨٥ ، ٨٣ ، ٨٠
 ، ١٢٥ : ١٤٣ .

عبد الله بن عمر الصفار = عصام الدين
أبو حفص الخ .
عبد الله بن المبارك : ٦٣ ، ٧٣ ، ٧٣ «ت»
عبد الله بن مسعود : ٤٣ ، ١٥٧ .
عبد الملك ابن الشيخ أبي محمد إمام الحرمين
= أبو العالى الجويني .
عبد الرحمن بن حسين الطبرى : ٨٥ «ت»
عبد الرحمن بن يحيى العناني الديباجى
(أبو عبد الله) في : الديباجى .
عبد شمس : ٩٨ ، ٩٧ .
عبد الوهاب بن على بن عبد الكاف =
تاج الدين السبكي .
عبد الهادى (أبو محمد) في : محمد بن
عبد الهادى .
عثمان بن أبي الحميد في : أبو بكر بن محمد
بن أحمد بن عثمان .
عثمان بن الحسن السبئى = ابن دحية .
العدوى = أبو بكر محمد بن يحيى العدوى
عدي : ١٤٧ .
العراق = عيسى بن محمد .
العز بن عبد السلام = عز الدين
عز الدين بن عبد السلام (شيخ الإسلام
وسلطان العلماء) : ٥١ ، ٥١ «ت» ،
١١٤ ، ١١٥ ، ١٤٥ ، ١٥٦ .
عصام الدين أبو حفص عمر بن أحمد بن
منصور بن الصفار . ٨٥ .
عقيل بن أحمد (أبو محمد بن عقيل) في :
محمد بن عقبل .

الطوسي الفزالي = أبو حامد .
الطوسي = نصير الدين الطوسي .

(ظ)

الظاهر بيبرس : ٥١ .

(ع)

حاصم = في : علي بن حاصم .
مائشة = أم المؤمنين : ٧٥ ، ١٢١ ، ١٢٢ .
العباس بن مرساس : ٩٧ .

العباس (أبو عبد الله بن عباس) في :
عبد الله .

عبد السلام (أبو العز بن عبد السلام شيخ
الإسلام) في : عز الدين .

عبد السميع بن سليمان . ٧٣ .

عبد العزيز (أبو عمر بن عبد العزيز) في :
عمر .

عبد العزيز الجرجانى (أبو علي بن عبد العزيز)
في : الجرجانى .

عبد الغفار القزويني : ٨٣ ، ٨٣ «ت» .
عبد الكريم بن محمد المحاملى = المحاملى
عبد الكريم بن هوازن = أبو القاسم
القشيرى .

عبد اللطيف بن شيخ الشيوخ التيسابورى : ٧٢ .
عبد الله (شاهد في شعر) : ٩٨ ، ٩٧ .
عبد الله بن عباس . ١٠٤ .
عبد الله بن عبد الرحمن الديباجى = الديباجى
عبد الله بن عمر : ١٤٧ .

العنسي (الأسود العنسي المتنبي، الكاذب) :
١٦٠

عونة (امرأة) : ١٠٠ .
عيسى بن حمر النحوى : ٩٢ ، ٩١ .

(غ)

الغزالى (أبو حامد محمد بن محمد بن محمد الطوسي حجۃ الإسلام) : ٧٨ ، ٨٦ ، ١٣١ ، ١١٤ ، ١٤٢ .

الغزالى (أحمد بن محمد بن محمد الطوسي أخو حجۃ الإسلام) = أحمد الغزالى.

(ف)

الفارابي (أبو نصر) : ٧٧

فاضل باشا : ص
فاطمة بنت أبي عمر : ٦٩ ، ٦٩ «ت»
القتح البقفي : ١٥٥

القتح الثقفي : ١٥٥ «ت»
فتح الدين بن علي أبو منصور الدمياطى :

٩٠ ، ٨٦

نخر الدين الرازى (الإمام المفسر) : ٧٨
فرعون (لغز) : ١٠٠
فرعون (الملك) : ١٥٩

الفضيل بن عياض : ٦٧ ، ٦٧ «ت»

(ق)

قارون : ١٠٠

القاضى أبو حامد = الإسفارينى

علي بن أبي طالب (أمير المؤمنين) : ٢٠ ، ٤٤
١٢٢ ، ٤٤

علي بن إسماعيل = أبو الحسن الأشعري
علي بن أبي محمد بن الخلال في الحسن بن على الح
علي بن ماصم : ٧ .

علي بن عبد العزير الجرجانى = الجرجانى
علي بن عبد السكاف : ل .

علي بن محمد بن علي النيسابورى =
أبو القاسم على الح .

علي بن الهيثم : ٩٢ ، ٩٢ «ت» .

علي النيسابورى، في : أبو القاسم على بن
محمد بن علي النيسابورى .

عمر بن أحمد بن منصور الصفار =
عصام الدين أبو حفص .

عمر بن الخطاب (أمير المؤمنين) : ١٩ ،
١٩ «ت» ، ٢٢ ، ٢٤ ، ٢٤ «ت» .

١٢٣ ، ١٢٢ ، ٨٠ ، ٧٥ ، ٥٢

عمر بن عبد العزيز (أمير المؤمنين) : ٣٣ ،
١٥٤ ، ١٥٣ .

عمر بن قاضى اليمين (أبو إسماعيل ؟
واسحاق) فيهما .

عمر بن محمد الرمخشرى (أبو محمود الرمخشرى)
في : الرمخشرى .

عمر بن يوسف (أبو يوسف) في : يوسف
ابن عمر بن يوسف .

عمر و بن العاص : ١٢٣ .

العمرى = ابن فضل الله العمرى .

عنتر (عنترة بن شداد العبسى) : ١٤٣ .

القاضى أبو الحسن على بن عبد العزيز
الجرجاني = الجرجانى
القاضى أبو مسعود (يعنى صالح بن أحمد
ابن القاسم بن يوسف) : ٧٢
القزوينى = عبد الففار القزوينى .
القشيرى = أبو القاسم عبد السكريم بن
هوازن القشيرى .
القشيرى = محمد بن علي القشيرى .
قطز (الملك المظفر سيف الدين) : ٥١
القفال (العلامة الفقيه وهو القفال الصغير
أبو بكر عبد الله بن احمد بن
عبد الله المروزى) : ١٥٠ ، ١١١ : ١٥٠ ، ١١١
قيس الكندى (أبو الأشعث بن قيس)
في : الأشعث .

(ك)

الكامل محمد بن أبي بكر بن أيوب =
السلطان الكامل .

الكندى = الأشعث بن قيس الكندى .

(ل)

لاجين = السلطان لاigin .

(م)

الماردينى = أمير على الماردينى .
مارية (القبطية) : ٨١ «ت» .
المأمون (أمير المؤمنين) : ٩٢ «ت» ،
١٠٥ ، ١٠٤
مالك بن أنس (الإمام) : ط ، ٣٩
١٠٣ ، ١٠٢ ، ٨٧ ، ٧٦

البارك بن عبد الجبار : ٩١ .
البارك بن محمد الجزرى = ابن الأثير .
التنبى (أبو الطيب) : ٦٩ «ت» .
الحاملى عبد الكريم بن محمد : ٩١ .
الحسن بن محمد الجشمى = أبو سعد
الحسن الحن .
محمد (رسول الله عليه السلام) : ج ٣٠ ، ١٦٠ ،
٤١٦ ، ٣٤ ، ٣٣ ، ٢٤ ، ٢٣ ، ٦٦٥
، ٧٨٦ ، ٧٧٦ ، ٦٠ ، ٥٣ ، ٥٢ ، ٤٩ ، ٤٣
، ٨٣ ، ٨١ ، ٨١ ، ٨٠ «ت» .
، ١٠٩ ، ١٠٥ ، ١٠٤ ، ١٠٣ ، ٩٧ ، ٨٦
، ١١٦ ، ١١٥ ، ١١٢ ، ١١١ ، ١١٠
، ١٣٠ ، ١٢١ ، ١٢٠ ، ١١٨ ، ١١٧
، ١٤٧ ، ١٤٦ ، ١٤٣ ، ١٤١ ، ١٣٥
، ١٥٣ ، ١٥٢ ، ١٥٠ ، ١٤٩ ، ١٤٨
، ١٦٠ ، ١٥٩ ، ١٥٨ ، ١٥٧ ، ١٥٦
. ١٦١
محمد بن أحمد بن عثمان أبي الحميد = أبو
بكر بن محمد الحن .
محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي = الذهبي .
محمد بن أحمد القاسم = الروذبارى .
محمد بن أحمد بن قطر السمصار = ابن
قطر السمصار .
محمد بن إدريس الشافعى (الإمام) =
الشافعى .
محمد بن إسحاق الخوارزمى (أبو أحمد)
في : أحمد بن محمد الحن .
محمد بن جعفر المخرائطى = أبو بكر محمد
ابن جعفر المخرائطى .
محمد بن الحسن (أبو إسماعيل الحاكم)
في : الحاكم أبو الفضل .

- مسيمة (الحنفي الكذاب) : ١٦٠ .
مشهور : ٨٩ «ت» .
المصطفى (عليه السلام) = محمد (عليه السلام) .
معاوية بن أبي سفيان (أمير المؤمنين) : ٤٣ .
المعتصم (أمير المؤمنين العباسى) : ١١٨ .
المعدل = اسماعيل بن سعد المعدل .
الملك الظاهر بيبرس = الظاهر بيبرس .
الملك المنصور قلاوون = المنصور قلاوون .
المنصور (أمير المؤمنين للمنصور العباسى) :
٢٨، ٢٨ «ت» .
منصور بن الصفار : ٨٥ .
المنصور قلاوون (الملك) : ٥١، ٥١ «ت» .
منصور المنزى (الشاعر) : ٢٧ «ت» .
منيع (أبو أحمد) في : أ Ahmad بن منيع .
مهر من (المستشرق السويدى) : ن .
موسى (عليه السلام) : ٩٧، ٧ «ت» .
- (ن)
- النبي صلى الله عليه وسلم = محمد (عليه السلام) .
النسان (هو أ Ahmad بن علي بن شعيب ابن على) : ٢٤ «ت» ، ٨٢ «ت» .
نصر الدين الطوسي (محمد بن محمد ابن الحسن) : ٧٨، ٧٩، ٧٩ «ت» ، ٨٠ «ت» .
نصر الدين الطوسي = نصر الدين .
النعمان بن بشير (الصاحب) : ٥ .
المنزى (الشاعر) = منصور المنزى .
- محمد بن الخلال في : الحسن بن علي الخ .
محمد بن عبد الرحمن التونسي = دكنا الدين بن القوبع .
محمد بن عبد الهادى : ٩١، ٦٩ «ت» .
محمد بن عقيل بن أحمد : ٧ .
محمد بن علي القشيري = ابن دقق العيد .
محمد بن علي النيسابورى : في : أبو القاسم علي بن محمد الخ .
محمد بن يحيى العدوى = أبو بكر محمد ابن يحيى .
محمد الجشمى (أبو الحسن) في : أبو سعد الحسن بن محمد .
محمد الزخىرى (أبو عمر بن محمد) في : الزخىرى .
محمد الصادق حسين باك : د .
محمد الحاملى (أبو عبد الكريم) في : الحاملى .
محمد يوسف موسى (الشيخ) : ج .
محمود بن سبكتكين = ابن سبكتكين .
محمود بن عمرو بن محمد الزخىرى = الزخىرى .
محمود الوراق : ٨ .
المرزوقي = أبو إسحاق المرزوقي .
المزنى (هو إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل ابن عمرو بن إسحاق المكنى بأبي إبراهيم صاحب الشافعى) : ٢٢ .
المزى (جمال الدين أبو الحجاج يوسف ابن عبد الرحمن بن يوسف القضاوى ثم الكلبى) : د .
مسلم (بن الحجاج القشيري) : ٤٣، ٨٢ .
(ت) ، ١٤١، ١١٥ .

الوراق (أبو العباس أحمد بن إبراهيم
الوراق) : ٩١.

الوراق (محمود) = محمود الوراق .
وستنفلد (المستشرق) : ذ .
وكيع بن الجراح بن مليح : ٦ .

(ى)

ياقوت (الجووى) : ٥ «ت» .
يجي بن أبي طالب : ٧ .
يجي بن خالد البرمكى : ٢٧ «ت» .
يجي بن شرف (شيخ الإسلام) = النواوى
يجي العثماني الديباجى ؟ في : الديباجى .
يجي العدوى (أبو محمد) في أبو بكر محمد
ابن يحيى .

يعقوب بن إسحاق الكندى : ٩٥ .
يعين الدولة محمود بن سبكتكين : ابن
سبكتكين .

يوسف (الصديق) عليه السلام : ٢١ «ت» .
يوسف بن عمر = أبو الطاهر .
يوسف بن عمر العراق : ٩٢ .

النواوى أو النوى (شيخ الإسلام يحيى
بن شرف الشافعى الأنصارى) :
د، د «ت» ٢٠ ، ٤٥ ، ٣٩ ، ٦١ ، ٨٢
١٢٧-١١٥ ، ١١٤ ، ٨٢
١٤٧ ، ١٣٣ ، ١٣١
النيسابورى = أبو القاسم على بن محمد
ابن على .

(ه)

هاجر : ١٥٨ .
هاشم : ٩٧ .
هامان (لغز) : ١٠٠ .
هبة الله بن الأكفانى (أبو محمد بن أحمد)
«ت» ٧٤٧ .
المهدانى = جعفر المهدانى .
الهيثم (أبو على) ؟ في : على بن الهيثم .


(و)

الواسطى أبو علمقة = أبو علمقة الواسطى

فهرس الموضوعات

الموضوع	صفحة	الموضوع	صفحة
المقال الشامن والعشرون (الطاوشية)	٣٩	مقدمة المؤلف	١
» الناسع « (الحاجب)	٤٠	(السلام على النعم وشكراها)	
» الثالثون (البقاء في أبواب		الثالث الأول	١٢
الحجاب والولاة وغيرهم)		» الثاني	١٢
» الحادى والثلاثون (الوالى)	٤٢	» الثالث	١٣
» الثالثي « (الباب)	٤٦	» الرابع	١٥
» الخامس (أمراء الدولة)	٤٦	» الخامس	١٦
» السادس (نواب السلطنة)		» السادس (نواب الدواوين)	٢١
» الخامس (الأجناد)	٥٤	» السابع (الدوادار) ...	٢٥
» السادس (أمراء العرب	٥٤	» الثامن (الخازنadar) ...	٢٦
في هذا الزمان)		» التاسع (أستاذ الدار) ...	٢٦
» السادس » (القاضى)	٥٥	» العاشر (وزير)	٢٧
» السابع » (كاتب القاضى)	٦٠	» الحادى عصر (مشد الدواوين)	٢٨
» الشامن » (حاجب)	٦١	» الثاني » (الدواوين في سائر	٢٩
» التاسع » (نقيب)	٦٢	الجهات)	
» الأربعون (أمناء)	٦٢	» الثالث » (كاتب السر)	٣٠
» الحادى والأربعون (وكلاء دار	٦٢	» الرابع » (الموقون) ...	٣١
القاضى)		» الخامس » (الهمندار) ...	٣١
» الثاني » (الشهود)	٦٣	» السادس » (البريدية) ...	٣٢
» الثالث » (ناظر الوقف	٦٤	» السابع » (ناظر الجيش)	٣٣
ونحوه) ...		» الثامن » (السلحدار) ...	٣٤
» الرابع » (وكيل بيت المال)	٦٥	» التاسع » (الجقدار) ...	٣٤
» الخامس » (المحتب)	٦٥	» العشرون (الطبردار) ...	٣٥
» السادس » (العلماء)	٦٧	» الحادى والعشرون (الجوكاندار)	٣٥
» السابع » (الفتى)	١٠١	» الثاني » (الجدارية)	٣٥
» السادس » (المدرس)	١٠٥	» الثالث » (المشمداندار)	٣٦
» التاسع » (المعيد)	١٠٨	» الرابع » (أمير علم)	٣٧
» الخامس (المفید)	١٠٨	» الخامس » (أمير شكار)	٣٧
» الحادى والخمسون (المتهى من		» السادس » (أمير آنور)	٣٧
التفاهء)		» السابع » (الستقة)	٣٧
» الثاني » (فقهاء المدرسة)	١٠٨		

الموضوع	صفحة	الموضوع	صفحة
الثالث والرابع والثانية (المزينة)	١٣٤	الثلاثاء والثلاثون (فارى العشر)	١٠٩
» الخامس » (الكحال)	١٣٤	» الرابع » (المنشد)	١٠٩
» السادس » (الحائط)	١٣٤	» الخامس » (كاتب غيبة القهاء)	١١٠
» السابع » (الفي في الخام)	١٣٥	» السادس » (القراء والألحان)	١١٠
» الثامن » (الدهان)	١٣٥	» السابع » (خازن الكتب)	١١١
» التاسع » (الحيطاط)	١٣٥	» الثامن » (شيخ الرواية) ...	١١١
» التسعون (الصباغ) ...	١٣٦	» التاسع » (كاتب غيبة السادسين)	١١٢
الحادي والتسعون (الناطور)	١٣٧	» الثاني » (الفراشون)	١١٢
» الثاني » (الفراشون)	١٣٧	» الثالث » (البليا)	١١٢
» الرابع » (الشريدار)	١٣٨	» الخامس » (الواقع)	١١٣
» الخامس » (الطشدار)	١٣٩	» الثاني » (القاص)	١١٣
» السادس » (الصيرفي)	١٣٩	» الثالث » (فارى الكرسى)	١١٢
» السادس » (المكارى)	١٤٠	» الرابع » (الإمام)	١١٤
» السابع » (العريف)	١٤١	» الخامس » (المؤذن)	١١٥
» الثامن » (النقاشون)	١٤١	» السادس » (المؤقت)	١١٥
» التاسع » (غاسل الموقى) ...	١٤١	» الدائم » (الصوفية)	١١٩
» الحادى بعد المائة (السجان)	١٤٢	» الثامن » (شيخ الحفاه)	١٢٤
» الثاني » (الجزار)	١٤٢	» التاسع » (فقراء الحوائق)	١٢٥
» الثالث » (خادم الحفاه)	١٤٣	» السبعون (خادم الحفاه)	١٢٦
» الحادى والسبعون (شيخ الزاوية)	١٤٣	» الحادى والسبعين (الدلالون)	١٢٦
» الثاني » (أصحاب الحرف)	١٤٤	» الثاني » (الباب)	١٢٦
» السادس » (سائس والأموال)	١٤٤	» الثالث » (الدواب)	١٢٧
» السادس » (صاحب الرزق والشجر)	١٤٥	» السادس » (الكلابزى)	١٢٨
» السادس » (حارس الدواب)	١٤٥	» الرابع » (الصيادون)	١٢٨
» السادس » (الشادالماعز)	١٤٥	» الخامس » (شادالماعز)	١٢٩
» السادس » (الطفوان)	١٤٦	» السادس » (البناء)	١٢٩
» السادس » (الكاسح)	١٤٦	» السابع » (الطيان)	١٢٩
» السادس » (معلم الكتاب)	١٤٦	» الثامن » (اللامن)	١٣٠
» السادس » (رماة البندق)	١٤٧	» التاسع » (الناسخ)	١٣١
» السادس » (الوراق) ...	١٤٧	» الثامنون ... (الوراق)	١٣٢
» الحادى والثمانون (الجبل)	١٤٧	» الحادى والثمانون (الجبل)	١٣٢
» الثاني » (المذهب)	١٤٨	» الثاني » (المذهب)	١٣٣
(فهرس الأعلام) ...	١٤٩	» الثالث » (المذهب)	١٣٣
(فهرس الموضوعات) ...	١٤٩	» الثالث » (الطبيب)	١٣٣





مَكْتَبَةُ الْخَانِجِي

١١ ش. عبدالعزيز بالقاهرة
ص. ب ١٣٧٥ ت { ٢٩١٥٤٨